المنتدى العالمي
للشفافية وتبادل
المعلومات للأغراض الضريبية

بناء أطر فعالة لتحديد المالك الحقيقي

منتدى عالمي مشترك ومجموعة أدوات بنك التنمية للبلدان الأمريكية

IDB

OECD
سياسات أفضل لحياة أفضل

©2023 منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي)OECD(وبنك التنمية للبلدان الأمريكية)IDB(

هذا العمل مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف - غير تجاري - الترخيص بالمثل ٣,٠ منظمة حكومية دولية

رخصة (CC-IGO 3.0 BY-NC-SA)

(http://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/3.0/igo/legalcode)

ويمكن إعادة نسخه مع نسبته إلى بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ولأي غرض غير تجاري، سواء في صورته الأصلية أو في عمل مشتق من الأصل، بشرط أن يكون العمل المشتق مرخصًا بذات شروط رخصة الأصل. إن بنك التنمية للبلدان الامريكية ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ليسا مسؤولين عن أي خطأ أو سهو وارد في الأعمال المشتقة ولا يضمنان أن هذه الأعمال المشتقة لن تنتهك حقوق الغير.

أي نزاع يتعلق باستخدام أعمال بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لا تتم تسويته وديًا يحال إلى التحكيم طبقا لقواعد الأونسيترال. ويكون استخدام اسم بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لأي غرض آخر بخلاف الإسناد، واستخدام شعار بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بترخيص مكتوب منفصل يُبرم بين مصرف التنمية للبلدان الأمريكية/منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمستخدم، وهو غير مأذون به بمقتضى رخصة المشاع الإبداعي – المنظمات الحكومية الدولية.

ملحوظة: يتضمن الرابط أعلاه بنود إضافية وشروط الترخيص.

نُشر هذا العمل تحت مسؤولية الأمين العام لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ورئيس بنك التنمية للبلدان الأمريكية. والآراء المعرب عنها والحجج المستخدمة هنا لا تعكس بالضرورة وجهات النظر الرسمية للبلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، أو للمنتدى العالمي أو أعضائه، أو لبنك التنمية للبلدان الأمريكية، أو مجلس إدارته، أو البلدان التي يمثلونها.

لا تمس هذه الوثيقة، فضلا عن أية بيانات أو خرائط متضمنة فيها، حالة أي إقليم أو سيادته، أو ترسيم الحدود الدولية والحدود الرسمية، أو اسم أي إقليم أو مدينة أو منطقة.

إن أسماء البلدان والأقاليم المستخدمة في هذه الوثيقة المشتركة قد اختيرت على أساس ممارسات بنك التنمية للبلدان الأمريكية.

"ترجمة غير رسمية"

جدول المحتويات

الاختصارات والمختصرات اللفظية ٢

تمهيد ٢

مقدمة ٤

١. معيار ملكية المستفيد الحقيقي ٦

مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي وأهميته ٦

تعريف دولي واحد لملكية المستفيد الحقيقي ٧

تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ٧

توصيات مجموعة العمل المالي في شأن ملكية المستفيد الحقيقي ٩

منهجية تحديد المالك الحقيقي للكيانات القانونية ١٤

ملكية المستفيد الحقيقي ومعيار الشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية ١٩

الشفافية ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب ٢٢

الكيانات التي لم يعد لها وجود والكيانات غير النشطة ٢٤

٢. الدروس المستفادة من مراجعة النظراء في المنتدى العالمي ٢٩

الأداء الإجمالي في مجال شفافية المعلومات عن المالك الحقيقي ٢٩

الإطار القانوني والتنظيمي ٢٩

التطبيق العملي لمعيار ملكية المستفيد الحقيقي ٣٠

اتجاهات تطبيق نهج ملكية المستفيد الحقيقي ٣٠

الخلاصة والدروس المستفادة من مراجعة النظراء في المنتدى العالمي ٣١

جدول المحتويات

٣. خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي ٣٤

الجوانب الأساسية التي ينبغي أخذها في الاعتبار لتنفيذ إطار العمل المعني بملكية المستفيد الحقيقي ٣٤

معلومات عن المالك الحقيقي يحتفظ بها الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ٣٥

عرض عام لنهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ٣٥

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تتعلق بفعالية نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ٣٨

دراسة حالة لنهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ٤٢

معلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها الكيانات نفسها ٤٢

عرض عام لنهج "الكيانات" ٤٢

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "الكيانات" ٤٣

دراسة حالة لنهج "الكيانات" ٤٧

معلومات عن المالك الحقيقي المحتفظ بها في سجل مركزي ٤٧

عرض عام لنهج "السجل المركزي" ٤٧

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "السجل المركزي" ٤٩

دراسة حالة لنهج "السجل المركزي" ٥٣

معلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة الضريبية ٥٤

عرض عام لنهج "إدارة الضرائب " ٥٤

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "السلطة الضريبية" ٥٥

دراسات حالة ٦٠

الخلاصة والدروس المستفادة من تنفيذ إطار عمل معني بملكية المستفيد الحقيقي ٦٠

الخاتمة ٦٢

الملاحق ٦٣

الملحق رقم (١): أداة تحليل الفجوات المحتملة بشأن تحديد المالك الحقيقي ٦٤

الملحق رقم (٢): مصادر مفيدة ٦٦

الاختصارات والمختصرات اللفظية

AEOI	التبادل الأوتوماتيكي للمعلومات
AML/CFT	مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
BO	ملكية المستفيد الحقيقي
CDD	العناية الواجبة تجاه العملاء
DNFBP	الأعمال والمهن غير المالية المحددة
EOI	تبادل المعلومات
EITI	مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية
EOIR	تبادل المعلومات عند الطلب
EU	الاتحاد الأوروبي
FATF	مجموعة العمل المالي
FI	مؤسسة مالية
GLOBAL FORUM	المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية
OECD	منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
TOR	الشروط المرجعية
UNCAC	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تمهيد

ماريا خوسيه جارد
رئيسة المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية

زايدا ماناتا
رئيسة الأمانة العامة للمنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية

إيميليو بينيدا
رئيس شعبة الإدارة المالية ببنك التنمية للدول الأمريكية

روبرتو دي ميتشيل
رئيس شعبة الابتكار لخدمات المواطنين ببنك التنمية للدول الأمريكية

تمهيد

لقد كانت الشفافية الضريبية في صدارة سياسات الحكومات في خلال السنوات الماضية. ولم تكن أهميتها إلا في ازدياد، وقد أظهرت التسريبات الأخيرة للبيانات أهمية امتلاك أدوات قوية لضمان الشفافية. ومع ذلك، فإن هذه المهمة الجوهرية ما زالت أبعد ما تكون عن الاكتمال. وفي حين قد تحقق الكثير في مكافحة التهرب الضريبي بتطبيق المعايير الدولية للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية، فإن استخدام الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية لإخفاء المالكين الحقيقيين من الأصول مازال مستمرًا. لذلك، فإن توفير معلومات عن المالك الحقيقي في شأن الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية هو أداة رئيسية في مكافحة التهرب الضريبي وغسل الأموال والفساد والجرائم المالية الأخرى.

تتطلب المعايير الدولية حدًا أدنى من الشفافية فيما يتعلق بالمستفيد الحقيقي من الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية لأغراض ضريبية ومكافحة غسل الأموال. ويكون إخفاء الأنشطة الإجرامية وعائدات الجريمة في الولايات القضائية التي تُطبَّق فيها هذه المعايير تطبيقًا كاملًا أكثر صعوبة.

والمعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي مطلوبة باعتبارها جزءًا من معايير تبادل المعلومات. وبالتالي، فإن جميع الولايات القضائية تحتاج إلى وجود قواعد فعالة في شأن ملكية المستفيد الحقيقي.

في عام ٢٠١٩، نشرت أمانة المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية ("المنتدى العالمي") بالشراكة مع بنك التنمية للبلدان الأمريكية ("البنك") مجموعة أدوات بشأن ملكية المستفيد الحقيقي.[١] وتهدف مجموعة الأدوات إلى تعزيز مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي على النحو الوارد في معايير الشفافية الدولية. وبالتوازي مع ذلك، واصلت أمانة المنتدى العالمي والبنك مساعدة الأعضاء في تعديل تشريعاتهم لتتوافق مع المعايير الدولية. ومن خلال عمليات مراجعة النظراء والمساعدة الفنية، تكونت صورة عامة عن مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي، ووُضعت هذه المجموعة الجديدة من الأدوات لبيان نُهُج السياسات المختلفة التي تطبقها الولايات القضائية لضمان توافر معلومات عن المالك الحقيقي بما يتفق مع معايير الشفافية الدولية. وبذلك يمكن للولايات القضائية التي تحتاج إلى وضع أو تعديل أطر لمفهوم ملكية المستفيد الحقيقي أن تستفيد من هذه المجموعة من الأدوات. كما نأمل أن تستفيد جميع الولايات القضائية التي تطمح إلى أن يصبح لديها إطار فعال لملكية المستفيد الحقيقي من هذه الإرشادات لتحسين نظمها باستمرار.

وسيتعين على كل ولاية قضائية أن تُجري تقييمها الداخلي لأفضل النُهج لتطبيق نُظُمها وتحسينها، آخذة في الاعتبار ما هو قائم بالفعل من أطر خاصة بها قانونية وهيكلية ومعنية بالسياسات. وسيستمر تحديث مجموعة الأدوات هذه مع مرور الوقت، من أجل تحديد ما يستجد من تطورات في المعايير ذات الصلة وأفضل الممارسات المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي.

---

١. بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2019) A Beneficial Ownership Implementation Toolkit
متوفر على الرابط https://oe.cd/41V

أعدت أمانة المنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية مجموعة الأدوات هذه، بالتعاون مع بنك التنمية للبلدان الأمريكية.

إن توافر معلومات حول الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية فيما يتعلق بالمالك الحقيقي هو شرطٌ رئيسي للشفافية الضريبية وأداة رئيسية في مكافحة التهرب الضريبي والجرائم المالية الأخرى. والغرض من مجموعة الأدوات هذه هو عرض مختلف النُهج لضمان توافر معلومات عن المالك الحقيقي بما يتماشى مع معايير تبادل المعلومات وتقديم بعض الدروس المستفادة من استعراضات الأقران التي يجريها المنتدى العالمي. ويراد من مجموعة الأدوات هذه تزويد الولايات القضائية بالمدخلات ذات الصلة لإجراء تقييمها الداخلي لتحديد أنسب أساليب التطبيق، مع مراعاة الأطر القانونية والعملية والمتعلقة بالسياسات الخاصة بها.

مجموعة الأدوات ليست غاية في حد ذاتها. والبنك وأمانة المنتدى العالمي حاضران لاستكمال الإرشادات الواردة في مجموعة الأدوات بتقديم المساعدة المصممة خصيصًا للولايات القضائية التي تحتاج إلى المساعدة في تعزيز أطر تحديد المالك الحقيقي لديها.

لمزيد من المعلومات عن قدرة أمانة المنتدى العالمي على تقديم الدعم، يُرجَى الاتصال بنا على البريد الإلكتروني التالي: gftaxcooperation@oecd.org

يقدم صندوق الشفافية التابع للبنك المساعدة الفنية للبلدان الأعضاء فيه لتعزيز الشفافية الضريبية والمالية وتقوية نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في تلك الدول، بما في ذلك الإصلاحات المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي. ولمزيد من المعلومات عن موارد البنك وأنشطته، يُرجَى الاتصال بالأمانة الفنية لصندوق الشفافية على البريد الإلكتروني التالي: aaf-sectec@iadb.org

مـقـدمـة

إن توافر المعلومات حول الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية (الكيانات القانونية) فيما يتعلق بالمالك الحقيقي هو أحد المتطلبات الرئيسية للشفافية الضريبية وأداة رئيسية في مكافحة التهرب الضريبي وغيره من الجرائم المالية والجرائم الخطيرة، مثل الفساد وغسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويشير مصطلح المالك الحقيقي، كما حددته مجموعة العمل المالي (FATF) إلى الشخص الطبيعي /الأشخاص الطبيعيين وراء كيان يسيطر عليه، سواء كان شخصًا اعتباريًا أو ترتيبًا قانونيًا. والشفافية في شأن المالك الحقيقي متطلبة الآن بموجب المعايير الدولية لتبادل المعلومات للأغراض الضريبية: سواء فيما يتعلق بالشفافية وتبادل المعلومات عند الطلب أو فيما يتعلق بالتبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية.

ومن منظور ضريبي، فإن معرفة هوية الأشخاص الطبيعيين الذين يقفون وراء الكيانات لا تساعد الولاية القضائية على الحفاظ على سلامة نظامها الضريبي فحسب، بل توفر أيضًا للشركاء في المعاهدة وسائل لتحقيق أهدافهم الضريبية بشكل أفضل.

وينبغي للولايات القضائية أن تنفذ هذا العنصر من معايير الشفافية الدولية بطريقة تتسق مع نُظُمها التشريعية والمؤسسية الوطنية. وقد تختلف الأساليب من ولاية قضائية إلى أخرى. ولا ينص المنتدى العالمي على آليات معينة لتطبيق معايير ملكية المستفيد الحقيقي؛ إذ لا توجد آلية واحدة مناسبة للجميع لتحقيق الامتثال. ومع ذلك، يجب على الولايات القضائية أن تعمل على وضع إطار سليم لضمان توافر المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي على نحو فعال.

وتقدم مجموعة الأدوات بإيجاز بعض الدروس المستفادة من مراجعة النظراء، التي أجراها المنتدى العالمي حول الامتثال لمعيار تقديم المعلومات عند الطلب (EOIR)، وكذلك الاتجاهات المحددة في تطبيق متطلبات تحديد المالك الحقيقي.

تركز مجموعة الأدوات هذه على نُهُج مختلفة لضمان توافر معلومات عن المالك الحقيقي بما يتوافق مع معايير تبادل المعلومات، وتقدم اقتراحات عملية ينبغي أخذها في الاعتبار عند النظر في مختلف خيارات السياسات العامة.

وهي تعدد مسائل ينبغي للولايات القضائية أن تدرسها عند تكييف تشريعاتها ونظمها لتمتثل لمعيار ملكية المستفيد الحقيقي. وينبغي أن يوفر ذلك للولايات القضائية المدخلات ذات الصلة لإجراء تقييمها الداخلي لتحديد أنسب أساليب التطبيق، مع مراعاة أطرها القانونية والعملية والمعنية بالسياسات.

مـقدمـة

بناء على ما تقدم، فإن مجموعة الأدوات هذه تكمِّلُ مجموعة أدوات بشأن ملكية المستفيد الحقيقي التي نشرتها أمانة المنتدى العالمي والبنك في عام ٢٠١٩، التي تقدم عرضًا عامًا لمفهوم ملكية المستفيد الحقيقي ومتطلبات تطبيقه في سياق معايير تبادل المعلومات (EOI).[٢]

تنقسم مجموعة الأدوات إلى ثلاثة أجزاء:

- يستكشف الجزء رقم (١) مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي وأهميته والمعايير المستخدمة لتحديد المالك الحقيقي. ويشرح أيضا أهمية المسألة بالنسبة للشفافية في القطاعات المالية وغير المالية، ويصف التأثير المتبادل بين مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي والمعايير الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي نهاية هذا الجزء عرضٌ للتأثير المتبادل بين مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي ومتطلبات معايير تبادل المعلومات.

- يقدم الجزء رقم (٢) لمحة سريعة عن نتائج عملية مراجعة النظراء لمعيار تقديم المعلومات عند الطلب، ثم يستعرض الاتجاهات المختلفة في تنفيذ متطلبات تحديد المالك الحقيقي.

- يركز الجزء رقم (٣) على النُهُج المختلفة لعمل إطار لإتاحة المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي. وتستند هذه النُهُج إلى (١) إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (AML/CFT) و/أو (٢) المعلومات التي تحتفظ بها الكيانات نفسها (أي الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية) و/أو (٣) السجل المركزي للمالكين الحقيقيين و/أو (٣) المعلومات التي تحتفظ بها السلطات الضريبية.

٢. بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2019)، A Beneficial Ownership Implementation Toolkit، متاح من خلال الرابط: https://oe.cd/41V.

١. معيار ملكية المستفيد الحقيقي

مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي وأهميته

لقد اكتسبت مسألة الشفافية في شأن ملكية المستفيد الحقيقي أهمية على مدى السنوات الماضية: فهي تؤدي دورًا محوريًا في تحقيق الشفافية الضريبية، ونزاهة القطاع المالي، وجهود تطبيق القانون. كما أن إساءة استخدام الكيانات القانونية (الشركات والمؤسسات والشراكات وصناديق الائتمان وما شابه ذلك) تيسر التهرب الضريبي والفساد وغسل الأموال. وباستخدام سلاسل معقدة من ملكية الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية عبر العديد من الولايات القضائية، يمكن إخفاء هوية «الملاك الحقيقيين» للأصول، بما فيها الأصول المالية، كما يمكن إخفاء الغرض الحقيقي من الأصول و/أو أصل/ مصدر تلك الأموال أو الأصول. ويمكن تعزيز إخفاء الهوية باستخدام آليات أخرى؛ مثل الأسهم لحاملها، أو المساهمين أو المديرين الاسميين، أو كيانات مثل الصناديق الائتمانية أو الشركات الصورية أو الشركات غير النشطة، وغيرها من الترتيبات المماثلة. في نهاية المطاف، تُخفَى هوية «المالك الحقيقي/ الملاك الحقيقيين»، أي المستفيد الحقيقي/ المستفيدين الحقيقيين، عن السلطات الضريبية والجهات الأخرى القائمة على تطبيق القانون.

يمكن توضيح هذه المشكلة بمثال يريد فيه الفرد، السيد سميث، التهرب من الضرائب في بلده (أ). للقيام بذلك، ينشئ بنية مركبة للملكية تمتد عبر ولايات قضائية مختلفة، ويستخدم أنواعًا مختلفة من الأشخاص الاعتبارية (شركتان، شركة ذات مسؤولية محدودة)، وترتيب قانوني (صندوق ائتمان) يتضمن حامل أسهم اسمي وأسهم لحاملها، كل ذلك لإخفاء هويته عن السلطات الضريبية، على النحو المبين في الشكل رقم (١).

الشكل رقم (١): أنشطة اقتصادية من خلال نظام مركب من الآليات القانونية

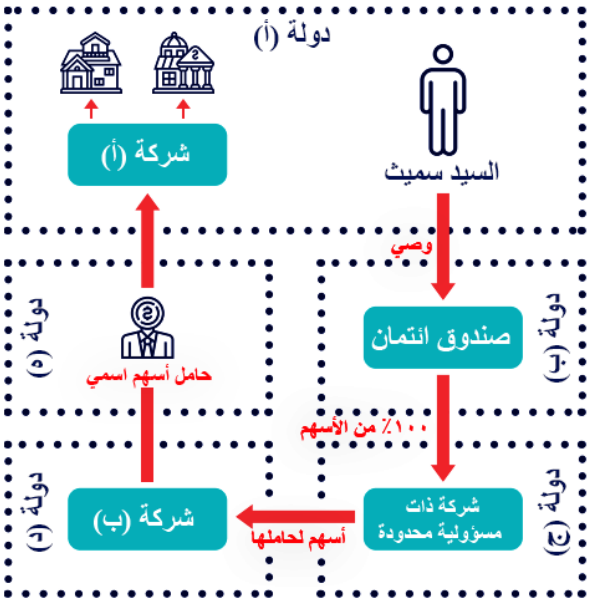

يتبيَّن مما تقدم ذكره أن ضمان إتاحة والوصول إلى هوية المالكين الحقيقيين من الكيانات القانونية والحسابات المالية وغيرها من الأصول لهو أمر جوهري لمنع إساءة استخدام الكيانات القانونية، وإخفاء الأموال/الأصول وتجهيل هويتها، ومكافحة التدفقات المالية غير المشروعة بما في ذلك غسل الأموال والفساد وتمويل الإرهاب والتهرب الضريبي.

تعريف دولي واحد لملكية المستفيد الحقيقي

ولئن كان مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي عنصرًا أساسيًا في عدة مبادرات دولية بشأن الشفافية (انظر المربع رقم ١)، فإن تعريفه المقبول دوليًا وعلى نطاق واسع قد حددته مجموعة العمل المالي.

بموجب المعايير الدولية المتعلقة بالشفافية، يكون المالكون الحقيقيون دائما أشخاصًا طبيعيين يمتلكون أو يسيطرون في نهاية المطاف على شخص اعتباري أو ترتيب قانوني.

إن المنتدى العالمي، الذي يرصد ويدعم تطبيق المعايير الدولية للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية، قد أدرج في هذه المعايير مفهوم ملكية المستفيد الحقيقي على النحو الذي حددته مجموعة العمل المالي؛ ومن ثم فقد استجاب لدعوة مجموعة العشرين لمزيد من التآزر بشأن الشفافية حول ملكية المستفيد الحقيقي.

ومجموعة العمل المالي هي الهيئة الدولية التي تضع المعايير المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد وضعت المجموعة أربعين توصية[٣] في عام ٢٠١٢، حددت إطارًا شاملًا ومتسقًا للتدابير التي ينبغي أن تنفذها الدول في سبيل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك محاربة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل. وتضع توصيات مجموعة العمل المالي معيارًا دوليًا يشمل التوصيات نفسها ومذكراتها التفسيرية، إلى جانب التعاريف المستخدمة في المسرد. وتتصل ست من هذه التوصيات اتصالًا مباشرًا بملكية المستفيد الحقيقي (انظر أدناه الجزء المتعلق بتوصيات مجموعة العمل المالي المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي)[٤].

يتبع تعريف الملاك الحقيقيين وعملية تحديدهم، بموجب معايير تبادل المعلومات، توصيات مجموعة العمل المالي لعام ٢٠١٢. ويؤدي توثيق التعاون بين مجموعة العمل المالي والمنتدى العالمي إلى مزيد من التآزر في العمل بشأن تحديد المالك الحقيقي ويكفل اتساق تطبيقه.

٣. مجموعة العمل المالي (2012-2021)، International Standards on Combatting Money Laundering and the Financing of Terrorism & Proliferation، مجموعة العمل المالي، باريس، فرنسا.
يمكن الحصول عليه من خلال هذا الرابط:
www.fatf-gafi.org/recommendations.html

٤. هي تدابير وقائية أو إلزامية يتعين على الأشخاص المكلفين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تطبيقها (التوصيات أرقام ١٠ و١١ و١٧ و٢٢)، وتدابير عامة للولايات القضائية لضمان الشفافية وملكية المستفيد الحقيقي من الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية (التوصيتان رقمي ٢٤ و٢٥).

تعريف ملكية المستفيد الحقيقي

وفقًا لمسرد مجموعة العمل المالي، فإن المالك الحقيقي هو:

"الشخص الطبيعي (الأشخاص الطبيعيون) الذي يمتلك أو يتحكم في النهاية في عميلٍ، و/أو الشخص الطبيعي الذي تُجرَى المعاملة نيابةً عنه. ويشمل أيضًا الأشخاص الذين يمارسون السيطرة الفعلية النهائية على شخص اعتباري أو ترتيب قانوني".

وهذا التعريف مستنسخ في الحاشيتين ٨ و١٢ من الشروط المرجعية لتبادل المعلومات عند الطلب (EOIR).

كما يحدد مسرد مجموعة العمل المالي أن *«الملكية أو السيطرة النهائية، والسيطرة الفعلية المطلقة تشيران إلى الأحوال التي تُمارَس فيها الملكية/السيطرة من خلال سلسلة من الملكية أو عن طريق أساليب للسيطرة بخلاف السيطرة المباشرة».*

بالتالي، فإن المالك الحقيقي هو دائمًا **شخص طبيعي** له **السيطرة على الملكية الانتفاعية للكيان القانوني** و/أو تكون لديه **القدرة على ممارسة السيطرة عليه بطريقة أخرى.** ويشير مفهوم السيطرة إلى القدرة على اتخاذ القرارات ذات الصلة في إطار الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني وعلى فرض تلك القرارات.

ويبين الشكل رقم (٢) كيف يمكن لاستخدام كيان قانوني أن يحجب هوية المالك الحقيقي. ويبين المثال في الجانب الأيسر منه أن الفرد في الجانب الأيسر هو المساهم الوحيد في الشركة المساهمة ويسيطر عليها مباشرة؛ وبالتالي، فإن ذلك الفرد هو المالك الحقيقي للشركة. ومع ذلك، قد يكون هناك المزيد من الطبقات المشارِكة في هيكل الملكية. ويُظهر المثال على الجانب الأيمن طبقة إضافية - الشركة ذات المسؤولية المحدودة - بين الكيان القانوني (الشركة المساهمة) والمالك الحقيقي منها. والشركة ذات المسؤولية المحدودة، بصفتها المساهم في الشركة المساهمة، هي المالك القانوني المباشر لها، في حين أن المالك الحقيقي يتحكم بشكل غير مباشر في الشركة المساهمة من خلال الشركة ذات المسؤولية المحدودة.[٥]

٥. بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2019)، A Beneficial Ownership Implementation Toolkit المرجع السابق.

المربع رقم (١): بعض المبادرات الدولية حول الشفافية في شأن ملكية المستفيد الحقيقي

المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية

يضطلع المنتدى العالمي بمهمة كفالة التطبيق الفعال للمعايير الدولية للشفافية الضريبية بين أعضائه والولايات القضائية الأخرى ذات الصلة. وقد تَبَنَّى المنتدى معايير للشفافية الضريبية - معايير تبادل المعلومات عند الطلب والتبادل الأوتوماتيكي للمعلومات (AEOI)، ويخضع الأعضاء لمراجعة النظراء لتقييم مدى امتثالهم. وفي عام ٢٠١٥، اتخذ المنتدى العالمي، بناءً على دعوة من مجموعة العشرين، خطوات لتعزيز المعيار الخاص به لتبادل المعلومات عند الطلب بتضمينه إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي على النحو المطلوب في توصيات مجموعة العمل المالي لعام ٢٠١٢، باعتباره متطلبًا في الشروط المرجعية المنقحة للمنتدى لعام ٢٠١٦.

ويتضمن أيضًا معيار التبادل الأوتوماتيكي للمعلومات مفهومًا لملكية المستفيد الحقيقي يماثل التعريف الوارد في توصيات مجموعة العمل المالي، باعتباره حجر الزاوية في الإبلاغ عن الحسابات المالية.

وبالتالي، يجب على المؤسسات المالية المبلِّغة أن تحدد في ظروف معينة المالكين الحقيقيين من بعض الحسابات المالية وبلدان إقامتهم الضريبية، وأن تبلِّغ السلطات الضريبية الشريكة بهذه المعلومات عند الاقتضاء (انظر أيضا المربع رقم ٦)

مجموعة العمل المالي

إن مجموعة العمل المالي هي هيئة متعددة الحكومات مسؤولة عن وضع المعايير الدولية وتعزيز التنفيذ الفعال للتدابير القانونية والتنظيمية والعملية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغير ذلك من الأخطار التي تهدد نزاهة النظام المالي الدولي. وتطبق أكثر من ٢٠٠ دولة توصيات مجموعة العمل المالي لعام ٢٠١٢، بما في ذلك مفهوم المالكين الحقيقيين، من خلال شبكة عالمية من الهيئات الإقليمية على نسق مجموعة العمل المالي والتابعة لها. وتُجري مجموعة العمل وهيئاتها الإقليمية تقييمات متبادلة للتثبت من فعالية تنفيذ التوصيات والامتثال لها. وتتعلق بعض توصيات مجموعة العمل بالشفافية وتوافر معلومات عن المالك الحقيقي المتعلقة بالأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية.

وتعكف مجموعة العمل المالي على تطوير العمل من أجل تعزيز المتطلبات والتوصيات المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي، وتحسين الشفافية، والتأكد من أن معلومات دقيقة ومحدَّثة عن المالك الحقيقي للأشخاص الاعتباريين والترتيبات القانونية متاحة للسلطات.[٣]

مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية

تضغط مجموعات مكافحة الفساد أيضًا من أجل تعزيز شفافية المعلومات عن المالك الحقيقي. على سبيل المثال، طورت مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية (EITI) معيارًا عالميًا لإلزام الدول والشركات بالكشف عن معلومات حول الإدارة الرشيدة لعائدات النفط والغاز والتعدين. وفيما يتعلق بملكية المستفيد الحقيقي، تتوقع المبادرة من البلدان المنفذة أن تحتفظ بسجل عام للمالكين المستفيدين من الكيانات المؤسسية التي تقدم عطاءات للأصول الاستخراجية أو تشغِّلها أو تستثمر فيها، بما في ذلك هويات المالكين الحقيقيين، ومستوى الملكية، وتفاصيل حول كيفية ممارسة السيطرة أو الملكية. ولا يتطابق تعريف المبادرة مع معيار مجموعة العمل المالي ولكنه يتشابه معه في طبيعته، على الرغم من أنه يسمح ببعض المرونة لكل ولاية قضائية. ولا يُعد تركيز المبادرة المحدود على صناعة معينة شاملًا بقدر كافٍ، وإن كان مفيدًا، ليكون أساسًا لتبادل المعلومات.

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

يلعب نقص المعلومات عن المالكين الحقيقيين للحسابات المالية دورًا رئيسيًا في تيسير الفساد وعرقلة التحقيقات وجهود استرداد الأصول. وتدعو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الدول الأطراف إلى تعزيز الشفافية فيما بين الكيانات الخاصة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، التدابير المتعلقة بهوية الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المشاركين في إنشاء الكيانات المؤسسية وإدارتها. وبالإضافة إلى ذلك، تدعو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الدول الأطراف إلى إنشاء نظام محلي شامل للرقابة والإشراف على المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية، من أجل جمع وتسجيل المعلومات حول الكيانات المؤسسية فيما يتعلق بالمالك الحقيقي من وذلك لأغراض مكافحة غسل الأموال.

مبادرة الشراكة من أجل مكافحة الفساد

ليس توافر المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي مثار قلق في القطاع العام فحسب، بل هو أيضًا أحد مطالب القطاع الخاص. ومبادرة الشراكة من أجل مكافحة الفساد التابعة للمنتدى الاقتصادي العالمي التي أُطلقت في عام ٢٠٠٤، هي منبر يقوده القطاع الخاص في الساحة العالمية لمكافحة الفساد، وقَّع عليها أكثر من ٩٠ جهة/شخص من مختلف القطاعات في جميع أنحاء العالم. والمبادرة عضو في شبكة فريق عمل النزاهة والامتثال لقمة الأعمال – مجموعة العشرين (B20) ، وهي منتدى الحوار الرسمي لمجموعة العشرين مع مجتمع الأعمال العالمي. أنشأت المبادرة، بالتعاون مع شركاء آخرين من المجتمع المدني، فريقًا استشاريًا معنيًا بشفافية المعلومات عن المالك الحقيقي، وهو فريق استشاري لأصحاب المصلحة المتعددين لتعزيز تنفيذ البرامج التجريبية قصيرة الأجل للتحقق من المعلومات عن المالك الحقيقي. وسيعمل الفريق مع عدة حكومات لتحديد احتياجات الدول من التحقق والاستجابة لها.

المصدر: A Beneficial Ownership Implementation Toolkit، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
(متوفر على www.unodc.org/unodc/corruption/tools_and_publications/UN-convention-against-corruption.html)
ومبادرة الشراكة من أجل مكافحة الفساد (متوفرة على www3.weforum.org/docs/WEF_PACI_Community_Overview_pager.pdf)

٦. مجموعة العمل المالي، Outcomes Plenary, 22, 24 and 25 February 2021، متوفرة على
www.fatf-gafi.org/publications/fatfgeneral/documents/outcomes-fatf-plenary-february-2021.html

معيار ملكية المستفيد الحقيقي

الشكل رقم (٢): الفرق بين المالك الحقيقي والمالك القانوني

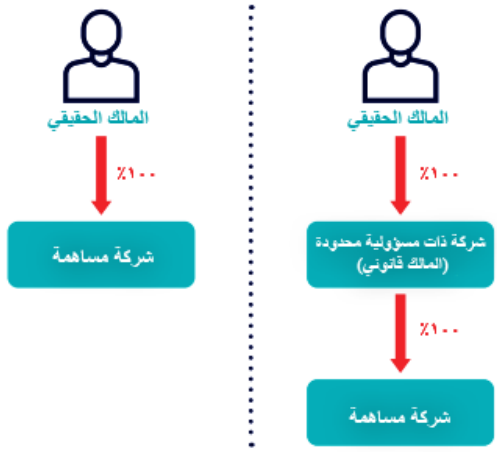

المصدر: A Beneficial Ownership Implementation Toolkit

يمكن للمالك الحقيقي ممارسة الملكية أو السيطرة على الشركة بعدة طرق، مباشرة وغير مباشرة ، كما هو موضح في الشكل رقم (٣).

الشكل رقم (٣): أمثلة على الملكية والسيطرة المباشرة وغير المباشرة

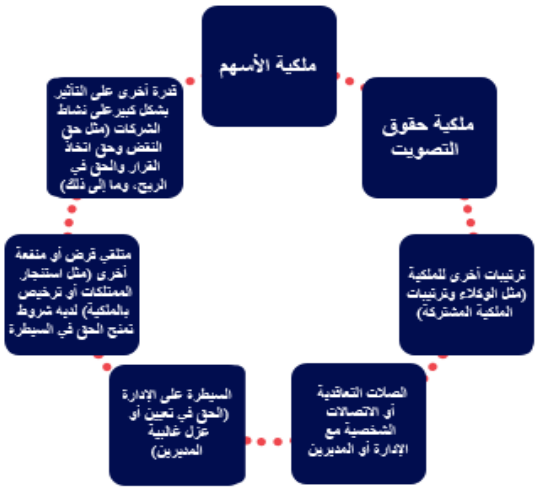

المصدر: A Beneficial Ownership Implementation Toolkit

والعوامل التي تجعل من الصعب تحديد المالك الحقيقي هي استخدام الأسهم الاسمية والأسهم لحاملها. ويُستخدَم الوكلاء في الحالات التي يسمح الكيان (الوكيل) بظهور اسمه باعتباره مساهمًا أو مالكًا بديلاً/وكيلاً عن شخص آخر (تظل هويته مخفية)، لإخفاء المالك المستفيد الحقيقي. وإذا أصدر كيانٌ ما أسهمًا لحاملها، فإن الشخص الذي يحوز الأسهم الورقية يكون المساهم في ذلك الكيان أو مالكه. إذ تسمح الأسهم لحاملها بنقل الملكية بمجرد تسليم الأسهم الورقية إلى شخص آخر. فإذا كان المالك الحقيقي يسيطر على كيان من خلال حيازته أسهم لحاملها، فمن الصعب للغاية تحديد هويته لأن السلطات سيتعين عليها التحقق ممن يمتلك الأسهم الورقية في كل وقت (ويمكن الاحتفاظ بالأسهم الورقية في أي مكان: في خزينة مؤجرة أو بنك وما إلى ذلك).[٧]

ومن منظور ضريبي، فإن معرفة هوية الأشخاص الطبيعيين الذين يقفون وراء الكيان القانوني في الولاية القضائية المعنية لا يساعد فقط على الحفاظ على سلامة نظامها الضريبي، بل يعطي أيضا الشركاء في المعاهدات وسيلة لتحقيق أهدافهم الضريبية بشكل أفضل. ويوضح المربع رقم (٢) أهمية المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي للسلطات الضريبية.

توصيات مجموعة العمل المالي في شأن ملكية المستفيد الحقيقي

يتكون معيار مجموعة العمل المالي من ٤٠ توصية والمذكرات التفسيرية الخاصة بها ، بالإضافة إلى التعريفات المستخدمة الموجودة في المسرد. ثم تليها منهجية تقييم الامتثال الفني للتوصيات وفاعلية أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ويمكن تصنيف توصيات مجموعة العمل المالي الست، التي ترتبط ارتباطًا مباشرًا بمفهوم ملكية المستفيد الحقيقي إلى مجموعتين:

- التدابير الوقائية التي ينبغي أن يطبقها الأشخاص الملزمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أي: المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة (DNFBs) [٨] ومقدمو خدمات الأصول الافتراضية، عند بذل العناية الواجبة تجاه العملاء:
  - التوصية رقم (١٠) بشأن العناية الواجبة تجاه العملاء
  - التوصية رقم (١١) بشأن الاحتفاظ بالسجلات
  - التوصية رقم (١٧) بشأن الاعتماد على أطراف ثالثة
  - التوصية رقم (٢٢) بشأن العناية الواجبة تجاه الأعمال أو المهن غير المالية المحددة

٧. بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، 2019، المرجع السابق Implementation Toolkit A Beneficial Ownership.

٨. تضمن مسرد توصيات مجموعة العمل المالي قائمة غير حصرية بالأعمال والمهن غير المالية المحددة: أ) الكازينوهات؛ ب) الوكلاء العقاريون؛ ج) تجار المعادن الثمينة؛ د) تجار الأحجار الكريمة؛ هـ) المحامون والموثقون وغيرهم من المهنيين القانونيين المستقلين والمحاسبون؛ و) مقدمو خدمات الاستئمان وخدمات الشركات.

المربع رقم (٢): أمثلة على أهمية المعلومات عن المالك الحقيقي للسلطات الضريبية

مثال رقم (١)

شخص يُدعى السيد "س" يريد التهرب من الضرائب في بلده (أ)

إذا كان السيد (س) يمتلك العديد من العقارات في البلد (أ) ويحتفظ بحسابات مصرفية واستثمارات فيها، كلها باسمه، فسيكون من السهل جدًا على السلطة الضريبية في البلد (أ) أن تتبين أنه لا يدفع الضرائب

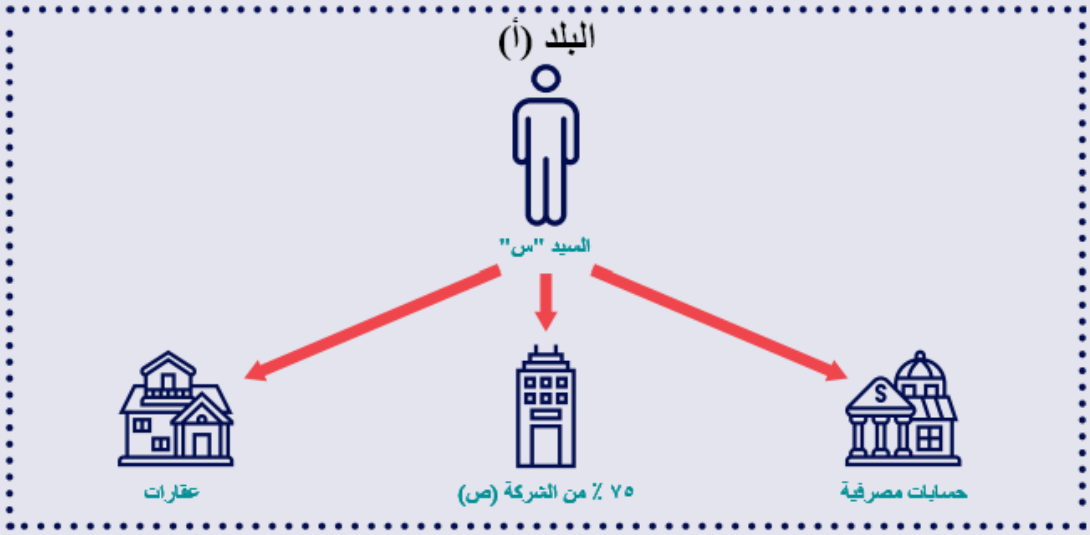

في هذه الحالة، تبين معلومات عن الملكية القانونية للسلطات الضريبية في البلد (أ) صلة السيد (س) بالأصول الموجودة فيه، التي ربما لم يُفصَح عنها، والضرائب على الدخل والثروة المتصلة بها، التي لم تُدْفَع. وستكون السلطات الضريبية عالمةً بجميع أصوله التي لم يُفصَح عنها (على سبيل المثال، من خلال الفحص والمقارنة المنهجيين مع البنوك التي السيد (س) عميل لديها، مع سجل الأعمال الذي يحتوي على معلومات عن ملكية الشركة (ص)، ومع الجهة المسؤولة عن تسجيل العقارات) وبأن الضرائب لم تُدفع على الدخل والثروة ذات الصلة.

ومع ذلك ، إذا أراد السيد (س) إخفاء دخله أو ملكيته للعقار، فيمكنه بسهولة إنشاء كيانات قانونية عبر ولايات قضائية مختلفة لجعل تحديد ملكيته أكثر صعوبة:

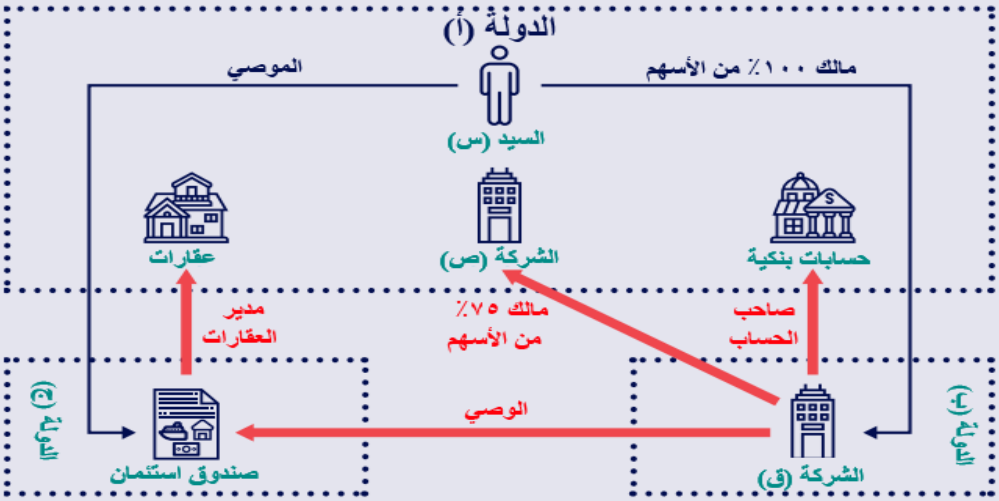

معيار ملكية المستفيد الحقيقي

في هذا السيناريو، يدير الممتلكات غير المنقولة صندوق استئماني أنشأه الموصي السيد (س) في البلد (ج). والوصي هو الشركة (ق)، وهي شركة مملوكة بالكامل للسيد (س)، تأسست في البلد (ب). وتمتلك الشركة (ق) ٧٥% من أسهم الشركة (ص). وصاحب الحساب المصرفي في البلد (أ) هو الشركة (ق). فكلما طالت سلسلة الكيانات وكلما امتدت الكيانات عبر عدد أكبر من الولايات القضائية، كان من الأصعب تحديد "المالك الحقيقي"، أي المالك المستفيد (السيد س)، نظرًا للحاجة إلى تحديد مَن يتحكم في كل طبقة من الطبقات. ومن ثم، فإن الخطر الضريبي هو أن السلطة الضريبية غير قادرة على ربط الأصول والدخول بالسيد (س) الذي سيتهرب بالتالي من التزاماته الضريبية.

لذلك، فإن توافرت معلومات عن المالك الحقيقي في كل بلد، من خلال مصدر واحد للمعلومات أو أكثر، يمكن أن تفهم السلطات الضريبية الصورة الكاملة للملكية عبر الولايات القضائية، وبالتالي تحديد الالتزامات الضريبية لدافعي الضرائب. وإذا كانت البلدان تفتقر إلى معلومات عن المالك الحقيقي، فيجب على السلطات الضريبية محاولة تحديد كل طبقة في سلسلة الأدوات القانونية وفهم هيكل التحكم في كل طبقة حتى تصل إلى المالك الحقيقي – وهي مهمة أكثر صعوبة واستهلاكًا للوقت، وفي بعض الأحيان تكون مستحيلة في سياق عابر للحدود.

مثال رقم (٢)

تعاقد الكيان (أ) الموجود في البلد (أ) (حيث يبلغ معدل ضريبة دخل الشركات فيه ٣٤٪) على قرض بقيمة ٥٠ مليون يورو من الكيان (ب) الموجود في البلد (ب) حيث يبلغ معدل ضريبة دخل الشركات فيه ١٢٪. يدفع الكيان (أ) فوائد للكيان (ب) بنسبة ١٠٪. ولما كان متوسط سعر السوق لسداد الفائدة هو ٢٪، تتساءل السلطات الضريبية عما إذا كانت الفوائد المدفوعة غير مبالغٍ فيها وما إذا كان القرض لا يشكل زيادة مصطنعة في النفقات.

تُمكِّن المعلومات عن الملكية القانونية الهيئة الضريبية من معرفة أن الكيان (أ) مملوك بنسبة ١٠٠٪ للشركة (د)، وأن الكيان (ب) مملوك بنسبة ١٠٠٪ للشركة (ص).

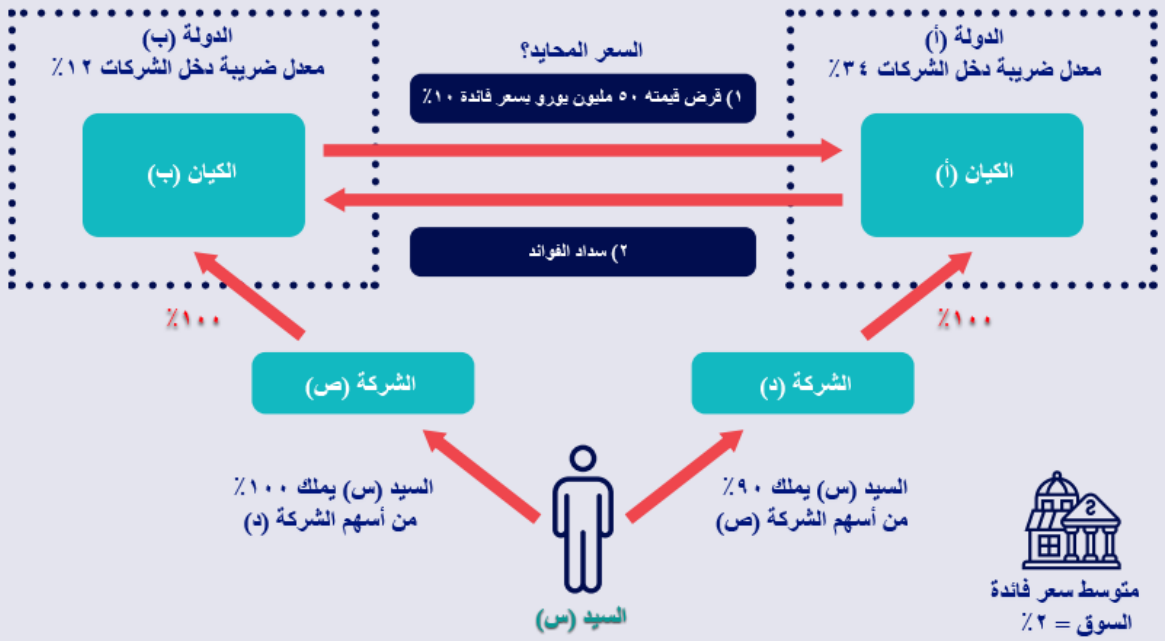

بالبحث في سلسلة الملكية، تُمكِّن المعلومات عن المالك الحقيقي من معرفة أن السيد (س) هو المالك الحقيقي لكل من الشركتين (د) و (ص) لأنه يمتلك ١٠٠٪ من أسهم الشركة (د) و٩٠٪ من أسهم الشركة (ص).

وبالتالي، فإن توافر معلومات عن المالك الحقيقي في كل بلد يتيح للسلطات الضريبية فهم الصورة الكاملة للملكية وأن الكيانين (أ) و(ب) هما كيانان مرتبطان. إذًا، يجب في هذه الحالة أن يتوافق سداد الفوائد مع السعر المحايد، ويكون من حق السلطات الضريبية في البلد (أ) أن تحدد الالتزامات الضريبية الصحيحة للكيان (أ).

- تدابير عامة للولاية القضائية لضمان الشفافية وتحديد المالك الحقيقي للكيانات القانونية:
  - التوصية ٢٤ بشأن الشفافية والمالك الحقيقي للأشخاص الاعتبارية
  - التوصية ٢٥ بشأن الشفافية والمالك الحقيقي للترتيبات القانونية

التدابير الوقائية

تشير التدابير الوقائية إلى تلك التدابير التي يتعين على المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة اتخاذها، التي تخضع لقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فيما يتعلق بعملائها لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز شفافية المعلومات عن المالك الحقيقي.

تشير التوصيتان رقما (١٠) و(١١) بوجه خاص إلى متطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء واحتفاظ المؤسسات المالية للسجلات.

في حين تشير التوصية رقم (١٧) إلى الاعتماد على العناية الواجبة تجاه العملاء المبذولة من الأغيار. وتوسع التوصية رقم (٢٢) من نطاق متطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات المنصوص عليها في التوصيات أرقام (١٠) و(١١) و(١٧) لتشمل الأعمال أو المهن غير المالية المحددة.

وينبغي أن تسفر هذه التدابير عن قيام الأشخاص الملزمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بجمع المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي.

التوصيتان رقما (١٠) و(٢٢) – العناية الواجبة تجاه العملاء

تتخذ المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء، ويجب أن تؤدي إلى جمع معلومات عن المالك الحقيقي.

تتطلب التوصية رقم (١٠) الموجهة إلى المؤسسات المالية، والتوصية رقم (٢٢) الموجهة إلى الأعمال والمهن غير المالية المحددة، تنفيذ تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء لتحديد هوية العملاء والتحقق من هوية العملاء الذين هم أشخاص اعتبارية أو ترتيبات قانونية، بما في ذلك الملاك الحقيقيين.

يجب أن يتم ذلك: (١) عند إنشاء علاقة عمل مع عميل، أو (٢) عند إجراء معاملات عارضة تزيد قيمتها عن ١٥٠٠٠ دولار أمريكي/ يورو أو ١٠٠٠ دولار أمريكي/يورو للتحويلات البرقية، أو (٣) عند وجود اشتباه في عملية غسل أموال أو تمويل إرهاب، أو (٤) عند وجود شكوك لدى الشخص المكلف حول مدى دقة أو كفاية تحديد هوية العميل.

تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء التي يتعين اتخاذها هي كالآتي:

أ. تحديد هوية العميل والتحقق منها باستخدام مستندات أو بيانات أو معلومات من مصادر موثوق فيها ومستقلة.

ب. تحديد المالك الحقيقي (المالكين الحقيقيين)، واتخاذ تدابير معقولة للتحقق من هويته/هويتهم. وفيما يتعلق بالأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، يجب أن يشمل ذلك فهم هيكل ملكية العميل وسيطرته.

ج. فهم وجمع المعلومات المتعلقة بالغرض من علاقة العمل وطبيعتها.

د. التحقق من أن أي شخص يزعم أنه يتصرف نيابةً عن العميل مصرح له بذلك، وتحديد هوية هذا الشخص والتحقق منها.

ه. في حالة وثائق التأمين على الحياة، الحصول على اسم المستفيد إذا كان شخصًا طبيعيًا أو اعتباريًا، أو ترتيبًا قانونيًا مذكورًا تحديدًا باسمه. وبالنسبة لفئة المستفيدين، الحصول على معلومات كافية بشأن المستفيد لإقناع المؤسسة المالية بأنها ستتمكن من تحديد هوية المستفيد وقت صرف التعويض.

و. بذل العناية الواجبة تجاه العملاء باستمرار بشأن علاقة العمل طوال مدة بقائها للتأكد من أن المعاملات التي تُجرَى تتوافق مع معرفة المؤسسة للعميل.

التوصية رقم (١١) – الاحتفاظ بالسجلات

يجب الاحتفاظ بشكل كافٍ بمعلومات العناية الواجبة تجاه العملاء، بما في ذلك معلومات عن المالك الحقيقي، وإتاحتها للسلطات.

تنص التوصية رقم (١١) على أنه يجب أن تكون المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة مطالبةً بالاحتفاظ بجميع سجلات العناية الواجبة لمدة خمس سنوات على الأقل من تاريخ المعاملة العارضة أو تاريخ إنهاء علاقة العمل. وينبغي أن تتاح هذه المعلومات للسلطات المحلية عند طلبها.

كما يجب أن تشمل السجلات التي جُمِّعت نتيجةً لبذل العناية الواجبة تجاه العملاء (على سبيل المثال): نُسَخ من وثائق الهوية الرسمية (مثل جوازات السفر وبطاقات الهوية ورخص القيادة)، ومراسلات العمل، والوثائق الأساسية الناتجة عن الاستفسارات والتحليل لتحديد طبيعة المعاملة، وما إلى ذلك.

التوصية رقم (١٧) – الاعتماد على أطراف ثالثة

تنص التوصية رقم (١٧) على أنه لا يمكن للمؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة الاعتماد على تدابير العناية الواجبة الواردة في التوصية رقم (١٠) التي يقوم بها أطراف ثالثة أو مقدمو الأعمال إلا في أحوال خاصة وظروف محددة، ألا وهي:

- يجب على المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة، التي تعتمد على طرف ثالث، الحصول فورًا على معلومات من الطرف الثالث حول تدابير العناية الواجبة المتعلقة بتحديد العميل والمالك الحقيقي / المالكين الحقيقيين، وكذلك فهم

الغرض من علاقة العمل وطبيعتها.[٩]

- يجب أن تكون المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة قادرة على الحصول من الطرف الثالث، عند الطلب ودون تأخير، على نسخة من بيانات التعريف وغيرها من الوثائق المتعلقة بمتطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء.

- يجب أن تكون المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة مطمئنة بشكل معقول إلى أن الطرف الثالث خاضع للرقابة والإشراف والمتابعة فيما يتعلق بامتثاله لمتطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء، وأنه اتخذ تدابير للامتثال لمتطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات وفقًا للتوصيتين رقمي (١٠) و(١١).

- عند تحديد البلدان التي يمكن أن يكون فيها مقر الطرف الثالث الذي يستوفي الشروط، يجب على البلد الذي يسمح بالاعتماد على الطرف الثالث أن يأخذ في الاعتبار مستوى المخاطر في تلك البلدان.

حتى لو اعتمدت المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة على طرف ثالث، فيجب أن تكون هي المسؤولة في النهاية عن تدابير العناية الواجبة تجاه عملائها، بما في ذلك معلومات عن المالك الحقيقي.

تدابير عامة

تشير التوصيتان رقما (٢٤) و(٢٥) من توصيات مجموعة العمل المالي إلى التدابير العامة التي ينبغي أن تضعها الولايات القضائية موضع التنفيذ لضمان حصول السلطات في الوقت المناسب على معلومات كافية ودقيقة ومحدّثة عن المالك الحقيقي للكيانات القانونية.

التوصية رقم (٢٤) - الشفافية والمالك الحقيقي للأشخاص الاعتبارية

تنص التوصية رقم (٢٤) على أنه ينبغي على الولايات القضائية أن تتخذ تدابير لضمان توافر معلومات كافية ودقيقة ومحدّثة عن المالك الحقيقي والسيطرة على الأشخاص الاعتبارية التي تُنشأ في تلك الولاية القضائية، وينبغي أيضًا أن تكون للسلطات صلاحية الحصول على هذه المعلومات في الوقت المناسب.

وينبغي، بوجه خاص، على الولايات القضائية التي تسمح للأشخاص الاعتبارية بإصدار أسهم لحاملها أو سندات الأسهم لحاملها، أو تلك التي يجب أن تتخذ تدابير فعالة لضمان عدم إساءة استخدامها لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وقد تشمل الأشخاص الاعتبارية الشركات والمؤسسات وشركات التضامن. وقد تدخل شركات التضامن في نطاق تعريف الأشخاص الاعتبارية الوارد في مسرد توصيات مجموعة العمل المالي،[١٠] إذا تمكنوا من إثبات وجود علاقة مع مؤسسة مالية أو ممتلكاتها الخاصة (انظر المربع رقم (٦).

تشير التوصية رقم (٢٤) كذلك إلى أنه ينبغي على الدول أن تتخذ تدابير لتيسير وصول السلطات للمعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي والسيطرة، التي تحتفظ بها المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة التي تطبق متطلبات التوصيتين رقمي (١٠) و(٢٢).

وفقًا للمذكرة التفسيرية للتوصية رقم (٢٤)، يجب الاحتفاظ بمعلومات عن المالك الحقيقي وجميع السجلات ذات الصلة لمدة خمس سنوات على الأقل بعد انتهاء وجود الشخص الاعتباري، أو بعد خمس سنوات منذ التاريخ الذي لم تعد فيه الشركة عميلة للوسيط المهني أو المؤسسة المالية. ويجب أن يكون هناك التزام محدد بوضوح بالامتثال لمتطلبات المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (٢٤)، بالإضافة إلى مساءلة أي شخص اعتباري أو طبيعي لا يمتثل للمتطلبات بشكل صحيح، وما يستتبع ذلك من عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة.

التوصية رقم (٢٥) – الشفافية والمالك الحقيقي للترتيبات القانونية

تنص التوصية رقم (٢٥) على أنه ينبغي للولايات القضائية أن تتخذ تدابير لضمان إتاحة معلومات دقيقة ومحدّثة عن المالك الحقيقي للصناديق الاستئمانية الصريحة والترتيبات القانونية الأخرى، بما في ذلك معلومات عن الموصي والوصي والرقيب على الصندوق والمستفيدين (أو أي شخص طبيعي آخر يمارس السيطرة الفعلية النهائية على الصندوق الاستئماني). ووفقًا لمسرد مصطلحات توصيات مجموعة العمل المالي، فإن "الترتيبات القانونية" تشير إلى الصناديق الاستئمانية الصريحة أو ما سواها من الترتيبات المماثلة مثل fiducie، وtreuhand، والوقف، وfideicomiso.

وينبغي أن تكون للسلطات أيضا صلاحيات الحصول على معلومات عن المالك الحقيقي في الوقت المناسب.

ينبغي أن تدرس الولايات القضائية اتخاذ تدابير تسهّل للمؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة، التي تنفذ المتطلبات المنصوص عليها في التوصيتين رقمي (١٠) و(٢٢)، أن تصل إلى معلومات عن المالك الحقيقي والسيطرة.

كما يجب على الأوصياء (أو من يقوم مقامهم) الاحتفاظ بهذه المعلومات لمدة خمس سنوات على الأقل بعد توقف مشاركتهم في الصندوق

٩. العناصر من (أ) إلى (ج) من تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء المدرجة في التوصية ١٠

١٠. يعرّف مسرد توصيات مجموعة العمل المالي مصطلح الأشخاص الاعتبارية على النحو التالي: *"تشير الأشخاص الاعتبارية إلى أية كيانات غير الأشخاص الطبيعيين يمكنها أن تنشئ علاقة عمل دائمة مع مؤسسة مالية أو أن تتملك أصولا. ويشمل ذلك الشركات أو المؤسسات أو الجمعيات أو الكيانات ((anstalt) أو شركات التضامن أو الاتحادات أو أية جهات مشابهة".* (مجموعة العمل المالي، 2012-2021).

الاستئماني أو الترتيب القانوني (مذكرة تفسيرية). ويجب أن يكون هناك التزام واضح بالامتثال لمتطلبات المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (٢٥)، وأن يُساءل الأوصياء مساءلة قانونية عن عدم أداء الواجبات المتصلة بالوفاء بهذه الالتزامات، أو أن تُفرض عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة، سواء جنائية أو مدنية أو إدارية، جزاءً على عدم الامتثال.

منهجية تحديد المالك الحقيقي للكيانات القانونية

لما كانت هياكل الملكية والسيطرة للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية مختلفة، فيترتب على ذلك اختلاف منهجية تحديد هوية ملاكها الحقيقيين. في حالة الكيانات القانونية، تكون الملكية والسيطرة للمساهمين أو الأعضاء فيها، كما هو الحال في الشركات. ومع ذلك، فإن الترتيبات القانونية لها هياكل أكثر تعقيدًا لأنه عادة لا يكون لها ملاك بل أطرافٌ تتباين أدوارها وحقوقها والتزاماتها (انظر الشكل رقم ٤).

قد تأخذ الترتيبات القانونية شكل صناديق استئمانية صريحة (حيث يكون إنشاء الموصي للصندوق الاستئماني متعمدًا، وليس ضمنيًا ولا هو نتيجةً لتطبيق قانون) وهياكل مماثلة، مثل fidicomiso (صندوق استئماني في بعض البلدان التي تتبع نظام القانون المدني)، أو fiducie (صندوق استئماني فرنسي)، أو treuhand (صندوق استئماني ألماني)، أو الوقف (نوع من أنواع الصناديق الاستئمانية في الشريعة الإسلامية).

والصندوق الاستئماني هو هيكل يقوم فيه الشخص (الموصي) بنقل الأصول إلى شخص آخر (الوصي) الذي يدير الأصول التي ائتُمن عليها بحسب تعليمات الموصي، لصالح المستفيدين (وهم إما الأشخاص الذين حددهم الموصي للحصول على دخل من الصندوق، أو على الأصول المملوكة للصندوق الاستئماني في مرحلة ما، وإما طائفة معينة من الأشخاص غير محددين بأسمائهم).

وللتمييز بين الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية آثارٌ عملية على توافر معلومات عن المستفيدين؛ إذ يجب في معظم الدول تسجيل الأشخاص الاعتبارية لكي يكون لها وجود قانوني، لذلك يسهل التعرف على هوية أصحابها. وعلى العكس من ذلك، فإنه لا يتعين دائمًا تسجيل الصناديق الاستئمانية إلا لدى السلطات الضريبية عندما يكون لدى تلك الصناديق دخلٌ خاضع للضريبة.

قد يكون من الصعب أحيانًا من الناحية العملية التمييز بين الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية؛ إذ يخضع تحديد تصنيفها الصحيح للقوانين الخاصة بالولاية القضائية، وقد يكون لبعض الأشخاص الاعتبارية هياكل قانونية مماثلة جدًا للترتيبات القانونية (مثال: الصناديق الاستئمانية). على سبيل المثال، تبدو بعض المؤسسات الخاصة وكأنها صناديق استئمانية: الموصي/المؤسس هو الشخص الذي ينقل الأصول إلى الصندوق/المؤسسة، ويدير الوصي/مجلس المؤسسة أصول الصندوق/ المؤسسة نيابةً عن المستفيدين. في بعض الصناديق الاستئمانية،

الشكل رقم (٤): الاختلاف في هيكل السيطرة بين الشخص الاعتباري والصندوق الاستئماني

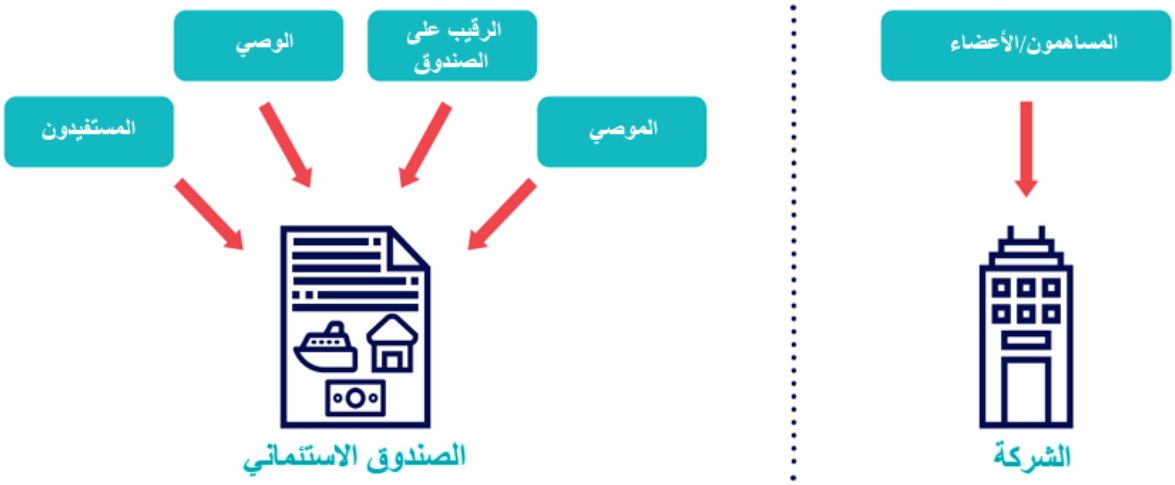

المصدر: A Beneficial Ownership Implementation Toolkit

مثل الصناديق الاستئمانية التقديرية، قد يكون هناك "رقيب على الصندوق" (عادةً ما يحدد اسمه الموصي) يشرف على تصرفات الوصي.[١١]

الأشخاص الاعتبارية

تحدد المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (١٠) من توصيات مجموعة العمل المالي نهجًا مؤلفًا من ثلاثة مستويات لتحديد المالكين الحقيقيين للأشخاص الاعتبارية. يُعرَف هذا النهج باسم النهج التعاقبي أو العملية التعاقبية (انظر المربع رقم ٣).

يوضح الشكل رقم (٥) النهج التعاقبي الذي يمكن تلخيصه على النحو الآتي:

- في النهج التعاقبي، إذا لم يُحدَّد المالك الحقيقي في الخطوة الأولى، أو في حالة الشك في أن الشخص الطبيعي/ الأشخاص الطبيعيين الذين حُدِّدوا في الخطوة الأولى هم جميع المالكين الحقيقيين، عندئذٍ يجب تطبيق الخطوة الثانية.
- عند الشك في كون الشخص الطبيعي/الأشخاص الطبيعيين الذي حُدِّد في الخطوة الأولى هو المالك الحقيقي، يجب معاملة كل من الأشخاص الطبيعيين المحددين في الخطوة الأولى وفي الخطوة الثانية (حسب الأحوال) على أنه مالك حقيقي/ مالكون حقيقيون.
- إذا لم يُحدَّد أي مالك حقيقي/مالكين حقيقيين عند تطبيق الخطوتين الأولى والثانية، يُحدَّد الشخص الطبيعي الذي يشغل منصب مسؤول إداري أعلى مالكًا مستفيدًا، وهذا استثناءً وعلى سبيل الاحتياط.

قد تفضل الولايات القضائية أيضًا مطالبة الأشخاص الملزمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب باتباع نهج متزامن بدلاً من نهج تابعي. إذ في النهج المتزامن تُتَّخذ الخطوتان الأولى والثانية من السلسلة التعاقبية في ذات الوقت بحيث يُحدَّد أي أشخاص طبيعيين يمارسون السيطرة من خلال حصة الملكية أو غير ذلك. وتظل الخطوة الثالثة خطوة استثنائية احتياطية.

المربع رقم (٣): عملية تعاقبية لتحديد المالكين الحقيقيين للأشخاص الاعتبارية

يجب على الأشخاص الملزمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تحديد المالكين الحقيقيين للعميل الذي هو شخص اعتباري، والتحقق من هويتهم، من خلال المعلومات التالية:

(١) هوية الأشخاص الطبيعيين (إن وجدوا – إذ يمكن تنويع حصة الملكية بحيث لا يكون من بينهم أشخاص طبيعيون سواء يتصرفون فرادى أو مجتمعين يمارسون السيطرة على الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني من خلال الملكية) الذين تكون لهم في نهاية المطاف حصة ملكية مسيطرة في هيئة شخص اعتباري؛

(٢) هوية الأشخاص الطبيعيين (إن وجدت) الذين يمارسون السيطرة على الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني من خلال وسائل أخرى، وذلك بالقدر الذي يكون فيه شك في تطبيق الخطوة رقم (١) أعلاه فيما إذا كان الشخص (الأشخاص) الذي له حصة ملكية مسيطرة هو بالفعل المالك الحقيقي (المالكين الحقيقيين)، أو إذا لم يوجد أي شخص طبيعي يسيطر على الشخص الاعتباري من خلال حصة الملكية.

(٣) إذا لم يُحدَّد أي شخص طبيعي بتطبيق الخطوتين رقمي (١) و(٢) أعلاه، يجب على الأشخاص الملزمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تحديد هوية الشخص الطبيعي ذي الصلة، الذي يشغل منصب مسؤول إداري أعلى، واتخاذ تدابير معقولة للتحقق من هويته.

المصدر: مجموعة العمل المالي، Interpretive Note to Recommendation 10 (الفقرة 5.b.i).

الشكل رقم (٥): اختبار الخطوات الثلاثة لتحديد المالكين الحقيقيين للأشخاص الاعتبارية

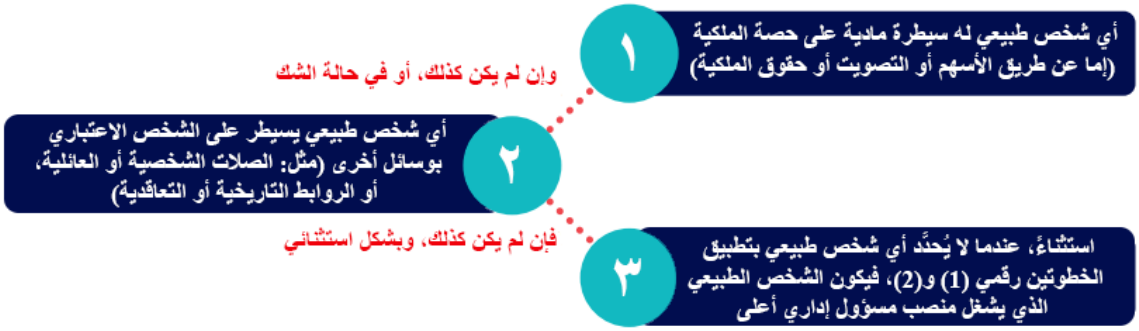

١١. بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2019)، A Beneficial Ownership Implementation Toolkit. المرجع السابق.

المربع رقم (٤): تحديد المالكين الحقيقيين للأشخاص الاعتبارية

مثال رقم (١)

يمتلك الشركة (س) ثلاثة مساهمين هم: الفرد (أ) بنسبة ٢٠٪ من الأسهم، والشركة (ص) بنسبة ٣٠٪ من الأسهم، والشركة (ق) بنسبة ٥٠٪ من الأسهم.

وفي المقابل، فإن الشركة (ص) مملوكة بنسبة ١٠٠٪ للفرد (ب)، والشركة (ق) مملوكة لشخصين حيث يمتلك الشخص (ج) ٨٠% والشخص (د) ٢٠٪. وفقًا للقوانين المحلية، فإن معيار حصة الملكية المسيطرة الذي يُستخدم لتكون مالكًا حقيقيًا هو امتلاك حصة ملكية نسبتها ٢٥٪ على الأقل في الشركة (الخطوة الأولى في النهج التعاقبي).

ويمتلك الفرد (أ) أقل من ٢٥٪ من الشركة (س)؛ لذلك يجب ألا يُحدَّد هذا الفرد بصفته مالكًا مستفيدًا. ولا يمكن أن تكون الشركتان (س) و(ق) مالكتين حقيقيتين للشركة (س)، لأنهما ليستا أشخاصًا طبيعيين، ولذلك لا بُدَّ من تحديد هوية الأشخاص الطبيعيين الذين يقفون خلفهما. الفرد (ب) هو المالك الحقيقي لأن هذا الشخص الطبيعي لديه حصة ملكية في الشركة (س) أعلى من ٢٥٪ (١٠٠*٣٠٪ = ٣٠٪). بالإضافة إلى ذلك، فإن الفرد (ج) هو أيضًا مالك حقيقي لأنه يمتلك ٤٠٪ من الشركة (س) (٨٠*٥٠٪). وبالمقابل، لا يمكن أن يكون الفرد (د) مالكًا حقيقيًا حيث إن هذا الشخص الطبيعي له حصة ملكية نسبتها ١٠٪ (٢٠*٥٠٪ = ١٠٪)، أي أقل من الحد الأدنى وهو ٢٥٪.

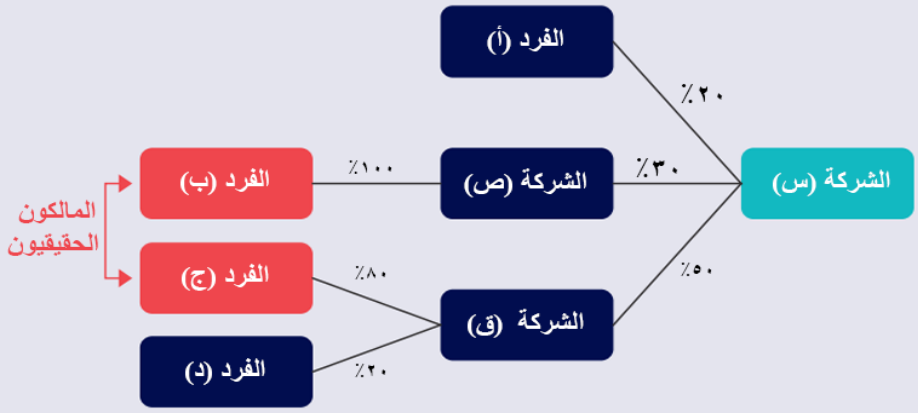

مثال رقم (٢)

شركة مارس المحدودة هي شركة تأسست في دولة (س ص ق)، وبها أربعة مساهمين. يمتلك السيد (و) ٣٠٪ من الأسهم، في حين تمتلك شركة أبريل المحدودة، وهي شركة تأسست في دولة (س ص ق) ٦٠٪ من الأسهم. تمتلك كل من السيدة (ج) والسيدة (ف) ٥٪ من أسهم شركة مارس المحدودة. وتسيطر السيدة (ج) أيضًا على ٣٠٪ من حقوق التصويت في شركة مارس المحدودة، وهي متزوجة من السيد (و). في حين تمتلك السيدة (أ) ٦٠٪ من أسهم شركة أبريل المحدودة. ويحتفظ السيد (ف) بنسبة ٤٠٪ المتبقية من أسهم شركة أبريل المحدودة.

وفقًا للتشريعات المحلية في دولة (س ص ق)، فإن معيار حصة الملكية المسيطرة الذي يُستخدم لتحديد المالك الحقيقي، هو امتلاك الشخص حصة ملكية بالشركة نسبتها ٢٥٪ على الأقل (الخطوة الأولى في النهج التعاقبي)، ومن ثمّ فإن:

- السيد (و) هو مالك حقيقي في شركة مارس المحدودة لأنه يمتلك مباشرةً ما نسبته ٣٠٪ من أسهمها.
- تمتلك السيدة (ج)، زوجته، ٥٪ فقط من أسهم شركة مارس المحدودة، ولكنها تستوفي معيار حصة الملكية المسيطرة بامتلاكها ٣٠٪ من حقوق التصويت. وبالتالي فإنها تكون مالكًا حقيقيًا في شركة مارس المحدودة. وعلى أية حال، فإن الزوجين يسيطران معًا بشكل مباشر على ٣٥% من الحصص. وبالتالي، فإن السيدة (ج) تكون مالكًا حقيقيًا بناءً على كل من حقوق التصويت والملكية المشتركة من خلال رابطة العلاقة الزوجية.
- تمتلك السيدة (أ) ٦٠ ٪ من شركة أبريل المحدودة، التي تمتلك بدورها ما نسبته ٦٠٪ من شركة مارس المحدودة. نتيجةً لذلك، تمتلك السيدة (أ) بشكل غير مباشر ٣٦٪ من شركة مارس المحدودة من خلال ملكيتها في شركة أبريل المحدودة.
- يمتلك السيد (ف) ٤٠٪ من شركة أبريل المحدودة، التي تمتلك ٦٠٪ من شركة مارس المحدودة. لذلك، فهو يمتلك بشكل غير مباشر ٢٤٪ من شركة مارس المحدودة، وهذه النسبة أدنى بقليل من الحد الأدنى الذي نسبته ٢٥٪ ليكون المالك مالكًا حقيقيًا. وتمتلك السيدة (ف) مباشرة ٥٪ من أسهم شركة مارس المحدودة، التي يبدو أنها أقل من الحد الأدنى المقرر لتحديد المالك الحقيقي. ومع ذلك، بما أن السيد والسيدة (ف) متزوجان فإنهما يسيطران معًا على ٢٩٪ من شركة مارس المحدودة بشكل مباشر وغير مباشر نتيجة لرابطة الزوجية، ولذا يُعتبران من المالكين الحقيقيين أيضًا.

بناءً على ما سبق، يجب تحديد السيد (و) والسيدة (ج) والسيدة (أ) والسيد (ف) والسيدة (ف) مالكين حقيقيين وفق الخطوة الأولى من النهج التعاقبي كما تطبقه الدولة (س ص ق).

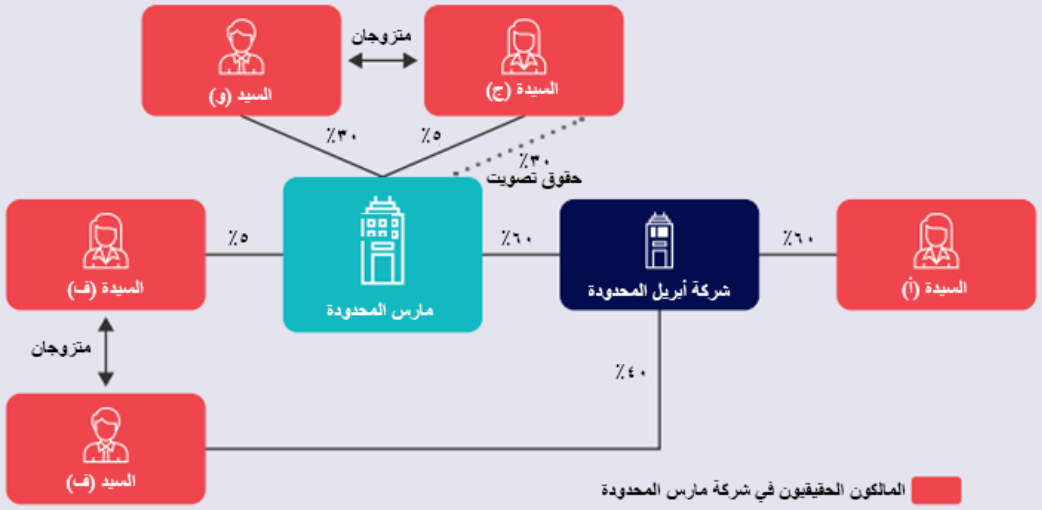

مثال رقم (٣)

يمتلك الشركة (أ) أربعة مساهمين: تمتلك الشركة رقم (١) والشركة رقم (٢) ٤٠٪ من أسهمها، في حين تمتلك الشركة رقم (٣) ٥٠٪ من الأسهم، ويمتلك السيد (هـ) ١٠٪ من الأسهم. وفقًا للقوانين المحلية، فإن معيار حصة الملكية المسيطرة الذي يُستخدَم لتحديد المالك الحقيقي هو امتلاك حصة ملكية بالشركة نسبتها ٢٥٪ على الأقل (الخطوة الأولى من النهج التعاقبي). ويمتلك المساهم المسمَّى السيدة (س) حصة ملكية غير مباشرة في الشركة (أ) بنسبة ٩٠٪ من خلال الشركات التجارية الثلاث (الشركة رقم (١) والشركة رقم (٢) والشركة رقم (٣))، التي هي المالك الوحيد لها جميعًا (تمتلك ١٠٠٪ من أسهم الشركات الثلاث رقم (١) ورقم (٢) ورقم (٣)).

يمتلك المساهم الآخر، السيد (هـ) مباشرةً ١٠٪ من الأسهم؛ لذلك باتباع الخطوة رقم (١) من النهج التعاقبي بدقة، لن يبدو أنه مالك حقيقي في الشركة (أ). ومع ذلك، فإن السيد (هـ) مدير الشركة (أ) هو المسؤول عن قرارات الإدارة والسيطرة (لديه حقوق مطلقة في اتخاذ القرارات أو حقوق النقض على إدارة الأعمال). ويجب أن يثير هذا شكًا حول حقيقة أن السيدة (س) هي المالكة الحقيقية الوحيدة في الشركة (أ). لذلك، باتباع الخطوة الثانية من النهج التعاقبي، يُعتبر السيد (هـ) مالكًا حقيقيًا لأنه يمارس السيطرة بوسائل أخرى من خلال السيطرة الإدارية.

في هذه الحالة، فإن السيدة (س) والسيد (هـ) هما المالكان الحقيقيان للشركة (أ): السيدة (س) من خلال حصص الملكية، والسيد (هـ) من خلال السيطرة بوسائل أخرى.

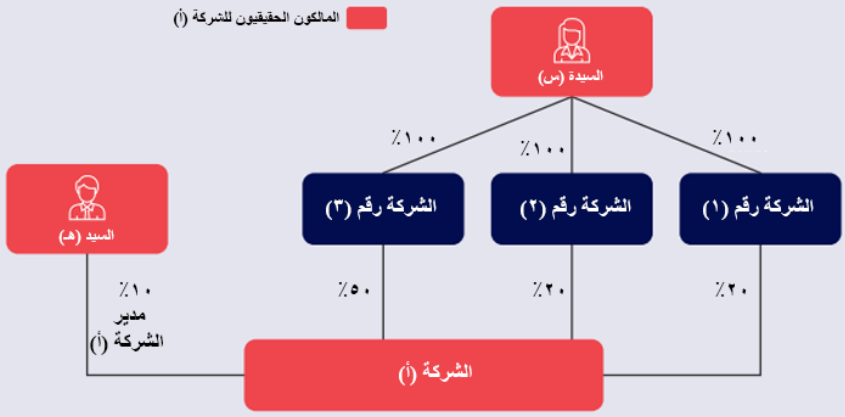

تنص المذكرات التفسيرية للتوصيتين رقمي (١٠) و(٢٤) على ما يلي:

١. تعتمد حصة الملكية المسيطرة على هيكل الشخص الاعتباري،

٢. قد تُحدَّد حصة الملكية المسيطرة في شركة ما بتعيين حد أدنى لما تُعتبر معه حصة الملكية مسيطرة.

هذه الإرشادات ضرورية لتحديد المالك الحقيقي/المالكين الحقيقيين من الأشخاص الاعتبارية.[١٢]

- أولا، عادةً ما تشمل فئة الأشخاص الاعتبارية أنواعًا مختلفة من الكيانات مثل الشركات أو شركات التضامن أو المؤسسات التي لها هياكل مختلفة. وقد تتباين حقوق أو صلاحيات أو أدوار المساهمين أو الشركاء أو الأعضاء في هذه الأشخاص الاعتبارية، لذا ينبغي أخذ هذا الاختلاف في الاعتبار عند تحديد السيطرة من خلال حصة الملكية.

- ثانيًا، فيما يتعلق بالشركات، على الرغم من أن المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (١٠) لا تُعيّن حدًا أدنى للسيطرة على حصة الملكية، إلا أنها تشير إلى إمكان تحديدها بوضع حدٍ أدنى لها، كأن يمتلك شخص طبيعي أكثر من نسبة مئوية معينة من الشركة (على سبيل المثال ٢٥٪).[١٣] تُظهر التجربة من مراجعات النظراء في المنتدى العالمي أن الولايات القضائية تستخدم عادةً نسبًا حدها الأقصى ٢٥٪، ولكن يمكن أن تكون هذه النسبة أقل، وهذا سيعتمد على خصوصية الولايات القضائية والمخاطر التي تواجهها. ويعني ذلك أن تعيين نسبة ٢٥٪ أو أي نسبة أقل سيكون مناسبًا لتحديد المالكين الحقيقيين للشركة بموجب الخطوة الأولى من النهج التعاقبي. ولن يكون من المناسب تحديد نسبة أعلى.

وينبغي أن يتبع تحديد هوية المالكين الحقيقيين للشخص الاعتباري على الأقل مبادئ النهج التعاقبي.[١٤] فيجب أن يطبقه الأشخاص الملزمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة) باعتباره جزءًا من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويجب اتباع هذا النهج أيضًا عندما تطلب الولاية القضائية من الأشخاص الاعتبارية الاحتفاظ بمعلومات عن المالك الحقيقي أو للإبلاغ عن تلك المعلومات إلى سجل مركزي.

وقد تنطبق بعض الاستثناءات، على سبيل المثال عندما يكون العميل أو مالك الحصة المسيطرة شركة مدرجة في بورصة وتخضع لمتطلبات الإفصاح (سواءً عن طريق قواعد البورصة أو القانون أو وسائل التنفيذ) التي تفرض متطلبات لضمان الشفافية الكافية في شأن المالك الحقيقي، أو أنها شركة تابعة لمثل هذه الشركة وتمتلك أغلبية الحصص فيها. ويسمح هذا النهج المتزامن بتحديد المزيد من الأشخاص الطبيعيين في بعض الحالات من خلال النظر في السيطرة على الملكية والسيطرة بوسائل أخرى.

في تلك الحالات، ليس من الضروري تحديد هوية أي مساهم أو مالك حقيقي في هذه الشركات والتحقق منها. انظر المربع رقم (٤) لأمثلة عن تحديد هوية المالكين الحقيقيين للأشخاص الاعتبارية.

الترتيبات القانونية

تنص المذكرة التفسيرية لتوصية مجموعة العمل المالي رقم (١٠) على أنه يجب تحديد المالكين الحقيقيين للصندوق الاستئماني (أو الترتيبات القانونية الأخرى) بغض النظر عما إذا كانوا يمتلكون حصة ملكية مسيطرة أم لا (انظر المربع رقم ٥).

إن سبب تحديد جميع الأشخاص الطبيعيين المشاركين في صندوق استئماني، أو ترتيبات أخرى مماثلة، باعتبارهم مالكين حقيقيين هو أن الصناديق الاستئمانية هي بوجه عام أعمال خاصة أو تعاقدية، لذلك لا يُطلب تسجيلها في معظم الحالات لتكون صحيحة قانونًا، وبالتالي فهي أكثر عرضة للإخفاء عن الجمهور والتعتيم.

المربع رقم (٥): إجراءات تحديد المالكين الحقيقيين من الصناديق الاستئمانية والترتيبات القانونية

يجب على الأشخاص الملزمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تحديد المالكين الحقيقيين للعميل الذي هو ترتيب قانوني والتحقق من هويتهم، من خلال المعلومات التالية:

- الصناديق الاستئمانية – هوية الموصي أو الوصي (الأوصياء) أو الرقيب على الصندوق (إن وجد) أو المستفيدين أو الطائفة المستفيدة، وأي شخص طبيعي آخر يمارس، في نهاية المطاف، السيطرة الفعلية على الصندوق الاستئماني (بوسائل منها سلسلة من أشكال السيطرة/ الملكية)؛

- أنواع أخرى من الترتيبات القانونية – هوية الأشخاص الذين يشغلون مناصب مكافئة أو مشابهة.

المصدر: مجموعة العمل المالي، المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (١٠)، الفقرة (5.b.ii).

يجب أن يطبق الأشخاص الملزمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قواعد تحديد هوية المالكين الحقيقيين للصندوق الاستئماني أو الترتيبات الأخرى المماثلة، كما هو موضح أعلاه، باعتبارها جزءًا من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

كما يجب اتباع هذا النهج عندما تطلب الولاية القضائية من الوصي أو مدير الترتيب القانوني الاحتفاظ بمعلومات عن المالك الحقيقي أو الإبلاغ عن تلك المعلومات إلى سجل مركزي.
قد يكون الصندوق الاستئماني مالكًا لشخص اعتباري، مع احتفاظ الوصي بالأسهم أو الحقوق الأخرى باعتباره المالك القانوني. وعندما لا

١٢. انظر المربع رقم (٨) بشأن تحديد المالكين الحقيقيين لشركات التضامن.
١٣. الحاشية رقم ٣٥ من المذكرة التفسيرية للتوصية رقم ١٠.
١٤. أدمجت عدة ولايات قضائية الخطوتين الأولى والثانية من النهج التعاقبي.

يكون أحد أطراف الصندوق الاستئماني شخصًا طبيعيًا، بل شخصًا اعتباريًا أو ترتيبًا قانونيًا، ينبغي تحديد المالكين الحقيقيين لذلك الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني (ولكن ليس الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني نفسه) باعتبارهم المالكين الحقيقيين للصندوق الاستئماني؛ مما يعني أنه يجب أن ننظر عبر الأشخاص غير الطبيعيين، الذين هم طرف في صندوق استئماني، لتحديد المالكين الحقيقيين [١٥]. انظر المربع رقم (٧) لأمثلة على تحديد المالك الحقيقي عندما يتعلق الأمر بالترتيبات القانونية والأشخاص الاعتبارية.

ملكية المستفيد الحقيقي ومعيار الشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية

إن المنتدى العالمي هو الهيئة الدولية الرئيسية التي تنظم تطبيق المعايير الدولية المتعلقة بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية.

فهو يضمن التعاون الضريبي العالمي من خلال معياريه المتفق عليهما دوليًا: تبادل المعلومات عند الطلب، والتبادل الأوتوماتيكي للمعلومات. ومن خلال عملية مُحكمة لمراجعة النظراء، يرصد المنتدى العالمي تطبيق أعضائه لهذه المعايير التي التزموا بها تطبيقًا كاملاً، بالإضافة إلى أنه يكفل تكافؤ الفرص حتى بين الولايات القضائية التي لم تنضم إلى المنتدى العالمي.

وتسمح هذه المعايير للولايات القضائية بأن تحصل على المعلومات ذات الصلة للأغراض الضريبية من نظرائها في ولاية قضائية أخرى.

ويتسع نطاق المعلومات التي يمكن تبادلها في إطار كل معيار، ويشمل معلومات متعلقة بالمالك الحقيقي.

كما أن هناك ترابطًا وثيقًا بين متطلبات ملكية المستفيد الحقيقي، في إطار معايير المنتدى العالمي، وتوصيات مجموعة العمل المالي.

في حين تركز مجموعة الأدوات هذه على معيار تبادل المعلومات عند الطلب، يصف المربع رقم (٦) جوانب معيار التبادل الأوتوماتيكي للمعلومات ذات الصلة.

المربع رقم (٦): المعيار المتعلق بالتبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية وملكية المستفيد الحقيقي

ينص معيار التبادل الأوتوماتيكي للمعلومات[١٦] على التبادل الأوتوماتيكي لمجموعة محددة مسبقًا من معلومات الحسابات المالية بين السلطات الضريبية. وهو يتطلب إرسال المعلومات المتعلقة بالحسابات المالية التي يحتفظ بها الأفراد والكيانات سنويًا، وكذلك تلك المتعلقة بالأشخاص الذين يسيطرون على فئات معينة من الكيانات، إلى بلد إقامتهم.

يُقصد بمصطلح "الشخص المسيطر" نفس معنى المالك الحقيقي بموجب توصيات مجموعة العمل المالي. لذلك، يُطلب من المؤسسات المالية تحديد الأشخاص المسيطرين/المالكين الحقيقيين لصاحب الحساب تماشيًا مع توصيات مجموعة العمل المالي. ينص الشرح بالقسم (VIII-D-6) من معيار الإبلاغ المشترك على ما يلي:

- يجب تفسير مصطلح "الشخص المسيطر" بما يتفق مع توصية مجموعة العمل المالي ١٠ وملاحظتها التفسيرية.
- فيما يتعلق بالكيان الذي هو شخص اعتباري، يقصد بمصطلح "الشخص المسيطر" الشخص الطبيعي/الأشخاص الطبيعيين الذي يمارس السيطرة على الكيان. ولتحديد الشخص المسيطر على كيان قانوني، يجب أن تتَّبع المؤسسات المالية النهج التعاقبي (انظر المربع رقم ١).
- في حالة الصندوق الاستئماني، يُقصد بمصطلح "الشخص المسيطر" الموصي/الموصين، الوصي/الأوصياء، الرقيب/الرقباء على الصندوق (إن وجد)، المستفيد/المستفيدين أو طائفة/طوائف المستفيدين، وأي شخص طبيعي/أشخاص طبيعيين آخرين يمارسون السيطرة الفعلية النهائية على الصندوق الاستئماني. ويجب معاملة هؤلاء الأشخاص الطبيعيين دائمًا باعتبارهم أشخاص مسيطرين على الصندوق الاستئماني، بغض النظر عما إذا كان أي منهم يمارس السيطرة على الصندوق أم لا (انظر المربع رقم ٣).
- في حالة الترتيبات القانونية غير الاستئمانية، يُقصد بمصطلح "الأشخاص المسيطرين" الأشخاص الطبيعيين الذين يشغلون مناصب مكافئة أو مشابهة لتلك التي ذُكرت سلفًا فيما يخص الصندوق الاستئماني، مع مراعاة الأشكال والهياكل المختلفة لهذه الترتيبات القانونية.

١٥. البنك للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2019)، A Beneficial Ownership Implementation Toolkit المرجع السابق

١٦. منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2017)، Standard for Automatic Exchange of Financial Account Information in Tax Matters, Second Edition، نشرات المنظمة، باريس، متاح عبر هذا الرابط: https://doi.org/10.1787/9789264267992-en.

المربع رقم (٧): تحديد المالكين الحقيقين عند الجمع بين الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية (الصناديق الاستئمانية)

مثال رقم (١)

تأسس الصندوق الاستئماني (س ص ق) بموجب قوانين ولاية قضائية تتطلب تحديد جميع الأطراف في الترتيب القانوني، وكذلك أي شخص طبيعي آخر يمارس سيطرة فعلية على الصندوق الاستئماني، وفقًا لمعيار ملكية المستفيد الحقيقي، وتُعيّن نسبة ٢٥٪ حدًا أدنى لحصة الملكية المسيطرة لتحديد المالكين الحقيقيين للشركة في الخطوة الأولى من النهج التعاقبي.

والأوصياء مطالبون، بموجب قوانين الولاية القضائية، بملء معلومات عن المالك الحقيقي في السجل المركزي.

فمن حيث المبدأ، يُحدَّد على الفور جميع أطراف الصندوق الاستئماني الذين هم أشخاص طبيعيين على أنهم مالكون حقيقيون للصندوق الاستئماني (س ص ق): السيدة الموصية رقم (١) والسيدة الوصية رقم (١) والسيد الرقيب على الصندوق. ولا يمكن أن يُعتبر الصندوق المستفيد (أ ب ج) والوصية عليه (وب ك المحدودة) مالكين حقيقيين للصندوق الاستئماني (س ص ق)، لأن الأول ترتيب قانوني والثاني شخص اعتباري (شركة).

لذلك، من الضروري النظر عبر هذه الكيانات بتطبيق المنهجية الصحيحة لتحديد المالكين الحقيقيين للصندوق الاستئماني (س ص ق):

- الأشخاص الطبيعيون الذين هم أطراف في الصندوق الاستئماني المستفيد (أ ب ج) هم المالكون الحقيقيون للصندوق الاستئماني (س ص ق): السيدة الموصية رقم (٢)، والسيد الوصي رقم (٢)، والسيد (ل) والسيد (ج).
- السيد (ن)، الذي يمتلك ٨٠ ٪ من شركة (وب ك المحدودة)، سيكون المالك الحقيقي للصندوق الاستئماني (س ص ق) (باتباع معايير الحد الأدنى ٢٥٪).

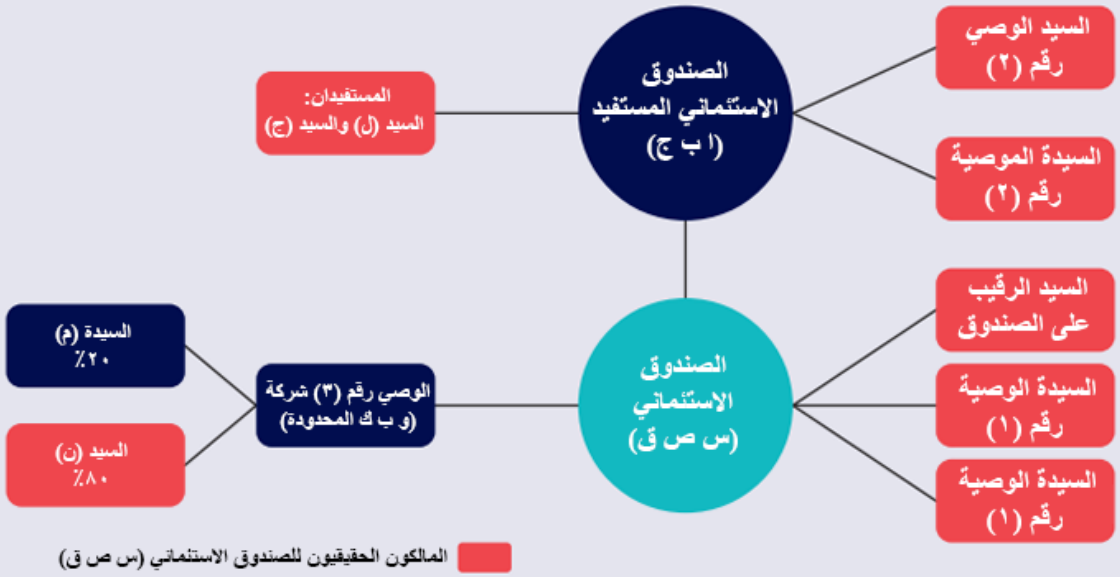

مثال رقم (٢)

شركة مارس المحدودة هي شركة تأسست في البلد (س ص ق). ومساهما الشركة هما الصندوق الاستئماني (أبريل) الذي يمتلك ٤٠%، وشركة يونيو المحدودة التي تمتلك ٦٠٪، من حصص ملكية شركة مارس المحدودة وحقوق التصويت بها. أما شركة مايو المحدودة، وهي شركة تأسست في البلد (أ ب ج)، فهي الوصية على الصندوق الاستئماني (أبريل). ومساهموها هم السيدة (ق) (٧٠٪ من الأسهم) والسيد (أ) (٢٠٪ من الأسهم) والسيدة (ب) (١٠٪ من الأسهم). والمساهمان في شركة يونيو المحدودة هما السيدة (ن) التي تمتلك ٧٠%، والسيد (و) الذي يمتلك ٣٠٪ من الأسهم. والسيدة (ن) هي وكيل للسيد (في).

معيار ملكية المستفيد الحقيقي

يُطلب من الشركات في دولة (س ص ق) تحديد معلومات عن مالكيها الحقيقيين والاحتفاظ بها وفقًا للمعيار الدولي. بالإضافة إلى ذلك، عيَّنت دولة (س ص ق) حدًا أدنى لتحديد حصة الملكية المسيطرة بنسبة ٢٥ ٪ طبقًا للخطوة الأولى من النهج التعاقبي.

على الرغم من أن الصندوق الاستئماني (أبريل) يمتلك أكثر من ٢٥٪ من شركة مارس المحدودة، فلا يمكن أن يُعتبر مالكًا حقيقيًا لأنه ليس شخصًا طبيعيًا. إذ يجب تحديد المالكين الحقيقيين لجميع الأطراف في الصندوق (الوصي والموصي والرقيب على الصندوق والمستفيدون) وأي أشخاص طبيعيين آخري تمارس السيطرة على الصندوق.

- المساهمون في شركة مايو المتحدة، الشركة الوصية، هم: السيدة (ق) (٧٠٪ من الأسهم) والسيد (أ) (٢٠٪ من الأسهم) والسيدة (ب) (١٠٪ من الأسهم). نتيجةً لذلك، يجب اعتبار السيدة (ق) مالكًا حقيقيًا لشركة مارس المحدودة، لأنها المالكة الحقيقية للشركة الوصية (بحصة ملكية مسيطرة نسبتها ٧٠٪ من الأسهم في الشركة الوصية).

- بما أن الموصي والرقيب على الصندوق والمستفيدين هم أشخاص طبيعيون، فينبغي تحديدهم أيضًا كمالكين حقيقيين لشركة مارس المحدودة. وإذا كان أي منهم شخصًا اعتباريًا أو ترتيبًا قانونيًا، يُحدَّد المالك الحقيقي/المالكون الحقيقيون لتلك الكيانات بوصفه مالكًا حقيقيًا/مالكين حقيقيين لشركة مارس المحدودة باستخدام المنهجية المناسبة.

بالإضافة إلى ذلك ، تمتلك السيدة (ن) ٧٠٪ من شركة يونيو المحدودة. وبما أن شركة يونيو المحدودة تمتلك ٦٠٪ من شركة مارس المحدودة، فإن السيدة (ن) تمتلك بشكل غير مباشر ٤٢٪ من شركة مارس المحدودة. في ظل هذه الظروف، فإن حصة الملكية المسيطرة غير المباشرة في شركة مارس المحدودة من شأنها أن تؤهل السيدة (ن) لتكون مالكًا حقيقيًا. ومع ذلك، فالسيدة (ن) في الواقع وكيلة للسيد (ف)؛ لذا في حالة الكشف عن علاقة الوكيل وهويته (السيد (ف)) بشركة يونيو المحدودة، يمكن تحديد السيد (ف) مالكًا حقيقيًا من خلال حصة الملكية غير المباشرة (الخطوة الأولى). وعلى أية حال، يمارس السيد (ف) سيطرة أو نفوذًا معتبرًا على شركة يونيو المحدودة وشركة مارس المحدودة من خلال السيدة (ن)، وبالتالي يجب تحديد السيد (ف) مالكًا حقيقيًا من خلال ترتيب الوكالة (الخطوة الثانية من النهج التعاقبي). ومن المهم الإشارة إلى أنه ينبغي ألا يمنع الوكلاء ولا سلاسل الأعمال تحديد المالك الحقيقي النهائي.

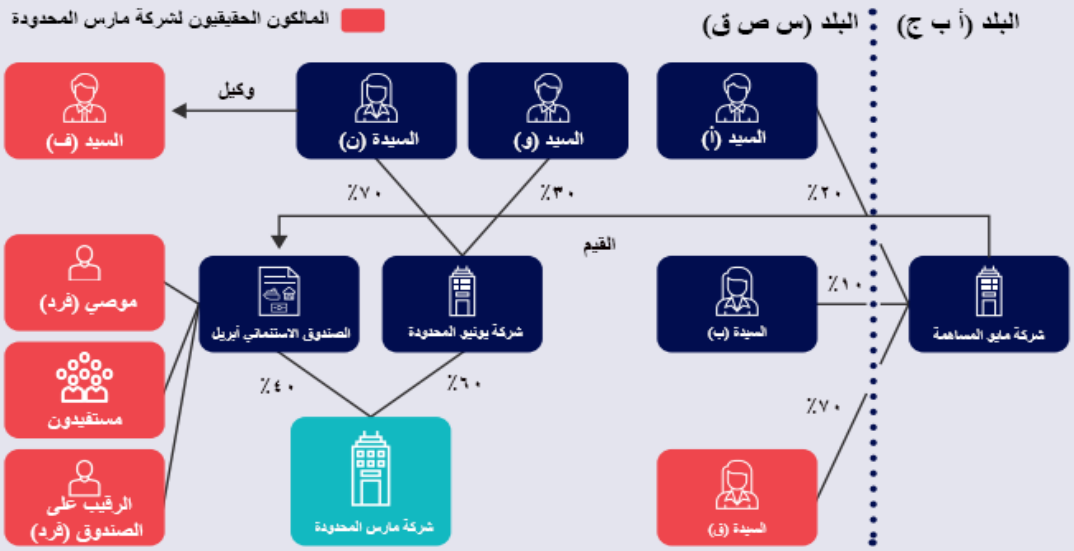

في الختام، بالنظر إلى الموصين لصندوق أبريل الاستئماني والرقباء عليه والمستفيدين منه، وكذلك أي شخص آخر يمارس سيطرة فعلية عليه بناءً على طبيعة السيطرة على الملكية، يجب تحديد كل من السيدة (ق) والسيد (ف) مالكين حقيقيين لشركة مارس المحدودة.

الشفافية ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب

أهمية توصيات مجموعة العمل المالي

يتطلب معيار تبادل المعلومات عند الطلب من السلطة الضريبية أن تقدم إلى نظيرتها في ولاية قضائية أخرى، عند الطلب، أي معلومات ذات صلة لإدارة أو تطبيق قوانينها الضريبية المحلية، أو لتنفيذ أحكام اتفاقية ضريبية ذات صلة. تشمل المعلومات المتبادلة عند الطلب، من بين أمور أخرى، المعلومات القانونية ومعلومات عن المالك الحقيقي، والمعلومات المصرفية، على النحو المحدد في الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦.[١٧]

تتضمن الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ شفافية المعلومات عن المالك الحقيقي فيما يتعلق بالكيانات القانونية ذات الصلة (العنصر A.1)، وكذلك فيما يتعلق بالحسابات المصرفية (العنصر A.3).

تتبنى الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ تعريف مجموعة العمل المالي للمالك الحقيقي، وتعتمد كذلك على توصيات مجموعة العمل المالي ذات الصلة بالأغراض الضريبية، أي التوصيات أرقام (١٠) و(١١) و(١٧) و(٢٢) و(٢٤) و(٢٥).[١٨] وعلى الرغم من اختلاف معايير مجموعة العمل المالي عن معايير المنتدى العالمي، فكل منها منصب على مهمته الخاصة؛ إلا أن هناك تآزر بين كلا المعيارين مما يمكّن الولايات القضائية من أن تستفيد من الأنظمة والسياسات ومصادر المعلومات القائمة لديها للوفاء بكليهما والمعايير المتصلة بهما.

ويستعرض المنتدى العالمي متطلبات تحديد المالك الحقيقي من منظور مهمته الخاصة، مع التركيز على الشفافية وتبادل المعلومات لأغراض ضريبية كأداة للتصدي للتهرب الضريبي. وتنص الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ على أنه *"من المتعارف عليه أن الأغراض التي أُنشئت من أجلها معايير مجموعة العمل المالي (مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) تختلف عن الغرض من معيار تبادل المعلومات عند الطلب (ضمان التبادل الفعال للمعلومات للأغراض الضريبية).*

وبالتالي، فعند تطبيق مواد مجموعة العمل المالي وتفسيرها فيما يخص "المالك الحقيقي"، يجب الحرص على ألا يتجاوز هذا التطبيق والتفسير ما هو مناسب لأغراض ضمان التبادل الفعال للمعلومات لأغراض ضريبية". لذلك على الرغم من اعتماد مجموعة العمل المالي والمنتدى العالمي على نفس معيار ملكية المستفيد الحقيقي، فإن مراجعاتهما قد يكون لها نتائج مختلفة بسبب اختلاف الغرض من كل منهما. على سبيل المثال، *فإن النهج القائم على تقييم المخاطر الذي يتصل بتوصيتي مجموعة العمل المالي رقمي (١٠) و (٢٢) نهجٌ غير مناسب للأغراض الضريبية".* إذ إن معدل تحديث المعلومات عن المالك الحقيقي، في النهج القائم على تقييم المخاطر، قد يعتمد على مستوى المخاطر ذي الصلة بالعميل. أما للأغراض الضريبية فيُستخدَم نهج قائم على النتائج لأن هناك حاجة إلى معلومات محدّثة عن المالك الحقيقي لجميع الكيانات والحسابات المصرفية ذات الصلة. بالإضافة إلى ذلك، فإن أوجه القصور المحددة في مراجعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قد لا تكون ذات صلة بالأغراض الضريبية. على سبيل المثال، تنظر مجموعة العمل المالي في مراجعاتها في كل نوع من الوسائل القانونية، إذ يمكن استخدام أي منها لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب؛ في حين أن المنتدى العالمي قد لا يركز على الكيانات التي لا تثير خطر التهرب الضريبي، مثل مؤسسات النفع العام التي تستوفي معايير معينة[١٩].

الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ والمعلومات عن المالك الحقيقي

تنقسم الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ إلى ثلاثة أجزاء أساسية:

أ. إتاحة المعلومات، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية (العنصر A-1) والحسابات المصرفية (العنصر A-3)؛

ب. وصول السلطة المختصة إلى المعلومات، بما في ذلك معلومات عن المالك الحقيقي (العنصر B-1)، من أجل تبادل المعلومات للأغراض الضريبية؛

ج. تبادل المعلومات، بما في ذلك معلومات عن المالك الحقيقي، مع السلطات الأجنبية المختصة من أجل تبادل المعلومات للأغراض الضريبية.

ويُنظَر في توصيات مجموعة العمل المالي ذات الصلة والمتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي في عملية مراجعة النظراء الخاصة بتبادل المعلومات عند الطلب. وبالتالي، فإن توصيات مجموعة العمل المالي وإرشاداتها[٢٠] في شأن الشفافية وملكية المستفيد الحقيقي هي مصادر مرجعية ثانوية لمعيار تبادل المعلومات عند الطلب (انظر الشكل رقم ٦).

---

١٧. منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2016) *"2016 Terms of Reference, in Exchange of Information on Request, Handbook for Peer Review 2016-2020*، متاح عبر هذا الرابط: https://oe.cd/41W

١٨. عند إعداد مجموعة الأدوات هذه، كانت مجموعة العمل المالي تعمل على تعزيز المتطلبات والتوصيات المتعلقة بالمالك الحقيقي، لتحسين الشفافية وضمان أن تتوفر للسلطات معلومات دقيقة ومحدّثة عن المالك الحقيقي للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية. انظر: www.fatf-gafi.org/publications/fatfgeneral/documents/outcomes-fatf-plenary-feb February-2021.html

١٩. بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2019)، المرجع السابق. A Beneficial Ownership Implementation Toolkit

٢٠. أصدرت مجموعة العمل المالي مبدأين توجيهيين بشأن ملكية المستفيد الحقيقي: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/مجموعة العمل المالي (2014)، *FATF Guidance, Transparency and Beneficial Ownership*، متاح عبر هذا الرابط: https://oe.cd/41X، ومجموعة العمل المالي (2019)، *Best Practices on Beneficial Ownership for Legal Persons* متاح عبر هذا الرابط: www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/Best-Practices-Beneficial-Uwnership-Legal-Persons.pdf.

مفهوم إتاحة المعلومات بموجب معيار تبادل المعلومات عند الطلب

تعني إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي أن يحتفظ صاحب المعلومات في الولاية القضائية بمعلومات كافية ودقيقة ومحدَّثة عن هوية المالكين الحقيقيين لجميع الكيانات ذات الصلة (أي الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية) والحسابات المصرفية، ويُعتبر صاحب المعلومات الشخص الذي يحوز السجلات أو المعلومات أو يسيطر عليها[٢١]. بالإضافة إلى ذلك، فإن إتاحة المعلومات لا تكون مضمونة إلا حيث يكون هناك التزامات واضحة بالاحتفاظ بالسجلات، وتدابير فعالة للإشراف والتنفيذ في الولاية القضائية.

وتشمل عملية مراجعة النظراء، التي يجريها المنتدى العالمي، نهجا مركبًا يقيّم كلا الإطار القانوني والتطبيق الفعال في الممارسة العملية لكل عنصر من العناصر (انظر المربع رقم ٨).

يركز معيار تبادل المعلومات عند الطلب على إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي من خلال نهج قائم على النتائج، عوضًا عن نهج قائم على المخاطر. ويتسم النهج القائم على النتائج بالمرونة: فهو يتطلب إتاحة المعلومات ولكنه لا يحدد السبل التي تضمن هذه الإتاحة.

يمكن للولاية القضائية اتباع النهج الأكثر ملائمة لظروفها القانونية والتنظيمية شريطة ضمان إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي. على سبيل المثال، يمكن أن تستخدم الولاية القضائية:

- نهجًا واحدًا يعتمد على مصدر وحيد للمعلومات والإطار القانوني ذي الصلة. يعتمد هذا النهج عادةً على إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو
- نهجًا متعدد الجوانب لمتطلبات تحديد المالك الحقيقي، يشتمل على مصادر مختلفة للمعلومات، مثل المعلومات الموجودة بالفعل التي يحتفظ بها الأشخاص الملزمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، و/أو الكيانات نفسها، و/أو سجل مركزي معني بملكية المستفيد الحقيقي وتحتفظ به سلطة عامة (على سبيل المثال السجل التجاري وإدارة الضرائب)، وتدعمه أطر قانونية مختلفة (مثل قوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وقوانين الضرائب و/أو الشركات).

ويتعين أن يشمل الإطار القانوني المعني بملكية المستفيد الحقيقي جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات ذات الصلة، وأن يُنفَّذ بفعالية، وأن تتأكد من تنفيذه عمليًا الأنشطة الإشرافية.

ولذلك فإن الشمول المناسب لجميع التدابير مقترنًا بعمليات الامتثال والمتابعة والتأكد من التنفيذ هو أمر حيوي لضمان مراعاة القوانين والأنظمة المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي. بالإضافة إلى ذلك، تلتمس مراجعات المنتدى العالمي الحصول على مساهمات من النظراء للتحقق مما إذا كانت الولايات القضائية، التي هي محل المراجعة، قادرة على تقديم معلومات عن المالك الحقيقي عند الطلب، في الأحوال التي أثبتت فيها أهمية الطلب.

٢١. في سياق إتاحة المعلومات، قد يُعتبر الشخص حائزًا لسجلات أو معلومات إذا كانت لديه سيطرة مادية عليها. فالسيطرة أوسع وتشمل الحالات التي يكون فيها للشخص الحق القانوني أو السلطة القانونية، أو قدرة الحصول على مستندات أو معلومات في حوزة شخص آخر (الشروط المرجعية لتبادل المعلومات عند الطلب لعام ٢٠١٦، العنصر B.1، الهامش رقم ١٨).

الشكل رقم (٦): الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي

المربع رقم (٨): إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي بموجب معيار تبادل المعلومات عند الطلب

يشير مفهوم إتاحة المعلومات إلى:

- معلومات كافية ودقيقة ومحدَّثة عن المالكين القانونيين والمالكين الحقيقيين للأشخاص القانونية والترتيبات والحسابات المصرفية.
- الالتزامات المتعلقة بالمستندات والاحتفاظ بها: ألا تقل مدة الاحتفاظ الدنيا عن ٥ سنوات تالية للسنة التي تتعلق بها المعلومات، بما في ذلك في الحالات التي ينتهي فيها وجود الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية، أو يُغلق الحساب المصرفي.
- وجود مصدر واحد - على الأقل - موثوق للمعلومات: التزامات على عاتق شخص واحد أو أكثر، أو سلطات تخضع للاختصاص الإقليمي للبلد تكون حائزة للمعلومات أو مسيطرة عليها. وللولايات القضائية حرية اتخاذ القرارات بشأن نظامها، ولكن من الضروري في جميع الظروف، وجود مصدر واحد على الأقل موثوق للمعلومات يشمل جميع الكيانات القانونية والحسابات المصرفية ذات الصلة.
- تدابير الإشراف والتنفيذ: يجب أن تراقب سلطة عامة تنفيذ الالتزامات تنفيذًا فعالًا، ويجب معاقبة عدم الامتثال بطريقة رادعة.

العنصر A.1: إتاحة المعلومات القانونية ومعلومات عن المالك الحقيقي للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية

يتطلب العنصر (A.1) أن تكون معلومات الملكية والهوية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمالكين القانونيين والحقيقيين، متاحة للسلطات الضريبية في شأن جميع الكيانات ذات الصلة. وينبغي أن تكون هذه المعلومات متاحة عن الأشخاص الاعتبارية (الشركات وشركات التضامن والمؤسسات المنشأة بموجب قوانين الولاية القضائية)، والترتيبات القانونية (الصناديق الاستئمانية والترتيبات المماثلة التي تخضع لقوانين الولاية القضائية).

كما يجب أيضًا أن تكون معلومات المالك الحقيقي متاحة فيما يتعلق بالكيانات الأجنبية التي لها صلة كافية بالولايات القضائية:

- أن تكون الشركات الأجنبية[٢٢] مقيمة لأغراض ضريبية (على سبيل المثال، بسبب وجود مكان الإدارة والتنظيم الفعليين في الولاية القضائية)، أو أن يوجد مقرها الرئيسي هناك؛
- شركات التضامن الأجنبية التي لها دخل أو تخفيضات أو ائتمانات لأغراض ضريبية في الولاية القضائية، أو تباشر أعمالًا في الولاية القضائية؛
- الترتيبات القانونية الأجنبية، بما في ذلك الصناديق الاستئمانية، التي تدار في الولاية القضائية أو التي لها وصي واحد/ مدير يقيم في تلك الولاية القضائية.

يتشعب العنصر (A.1) إلى خمسة جوانب مفصَّلة في الجدول رقم (١).

يجب أن يتبع تعريف المالكين الحقيقيين وتحديدهم توصيات مجموعة العمل المالي. ولكن قد تختلف العملية التي يتعين اتباعها فيما يتعلق بكيانات قانونية معيَّنة، مثل شركات التضامن أو المؤسسات، تبعا لشكلها وهيكلها الخاص. على سبيل المثال، يمكن التعامل في بعض الحالات مع شركة التضامن أو المؤسسة باعتبارها ترتيبًا قانونيًا لا باعتبارها شخصًا اعتباريًا. وفي بعض الحالات الأخرى، التي تُعتبر فيها شركة التضامن شخصًا اعتباريًا، قد لا تكون معايير حصة الملكية واستخدام حد أدنى معيَّن لحصة الملكية، التي هي الخطوة الأولى من النهج التتابعي كما عرَّفته المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (١٠) من توصيات مجموعة العمل المالي، هما المعيارين الوحيدين المتعلقين بتحديد هوية المالكين الحقيقيين (انظر المربع رقم ٩).

الكيانات التي لم تعد موجودة والكيانات غير النشطة

بينت الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ أن المعلومات عن الهوية والملكية والمحاسبة والمصارف يجب إتاحتها لمدة خمس سنوات على الأقل، حتى في الحالات التي لم يعد فيها الكيان القانوني ذو الصلة موجودًا (بسبب الشطب أو التصفية أو غير ذلك). في هذه الحالات، ينبغي أن تكون هناك أحكام إنفاذ فعالة لضمان إتاحة المعلومات، بما في ذلك الإشراف المناسب، بالإضافة إلى سلطات إنفاذ قوية بما فيه الكفاية.

تنطبق مسألة الكيانات الخاملة على حالة خاصة؛ وهي أنه لم يعد الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني ذو الصلة موجودًا، ولكنه لا يزال

٢٢. عندما يكون لدى شركة أجنبية صلة كافية بولاية قضائية أخرى، فإن تلك الولاية القضائية الأخرى ستكون مسؤولة أيضًا عن ضمان إتاحة المعلومات القانونية. وتكون إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي مطلوبة أيضًا إلى الحد الذي يكون فيه للشركة علاقة مع مزود خدمة ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذي صلة لأغراض تبادل المعلومات عند الطلب (٢٠١٦ الشروط المرجعية لتبادل المعلومات عند الطلب، العنصر A.1 ، ص ١٩)

معيار ملكية المستفيد الحقيقي

الجدول رقم (١): الجوانب المطلوبة بموجب العنصر A.1 من معيار تبادل المعلومات عند الطلب

الجانب	الوصف التفصيلي
A.1.1 - الشركات	ينبغي أن تكون المعلومات متاحة من أجل تحديد المالكين القانونيين والمالكين الحقيقيين للشركات وأي هيئات اعتبارية، وكذلك الأشخاص الموجودين في سلسلة الملكية. وعندما يتصرف مالك قانوني نيابةً عن أي شخص آخر كوكيل أو في إطار ترتيب مماثل، ينبغي تحديد ذلك الشخص هو الآخر.
A.1.2 - الأسهم لحاملها	حيثما تسمح الولايات القضائية بإصدار أسهم لحاملها، ينبغي أن تكون هناك آليات مناسبة تسمح بتحديد مالكي هذه الأسهم.
A.1.3 - شركات التضامن	ينبغي إتاحة المعلومات التي تحدد الشركاء والمالكين الحقيقيين لأي شركة تضامن: • لديها دخل أو تخفيضات أو ائتمانات لأغراض ضريبية في الولاية القضائية؛ • تمارس الأعمال في الولاية القضائية؛ • توصية بسيطة، أُنشئت بموجب قوانين تلك الولاية القضائية.
A.1.4 - الصناديق الاستئمانية	يجب أن تكون هوية ومعلومات المالك الحقيقي متاحة فيما يتعلق بالصناديق الاستئمانية الصريحة التي: • تخضع لقوانين الولاية القضائية؛ • تدار في الولاية القضائية؛ • يقيم الوصي الخاص بها في تلك الولاية القضائية.
A.1.5 - المؤسسات	عندما تبيح الولايات القضائية إنشاء المؤسسات، يجب إتاحة المعلومات اللازمة لتحديد المؤسسين وأعضاء المؤسسة ومجلس إدارتها والمستفيدين (عند الاقتضاء)، وكذلك أي مالكين حقيقيين للمؤسسة أو الأشخاص الذين لهم صلاحية تمثيلها.

مسجلاً لدى السلطات (على سبيل المثال: في السجل التجاري، أو لدى إدارة الضرائب)، ولكن ليس له نشاط أعمال، أو يُعتبر غير نشط بموجب الشروط المنصوص عليها في القانون الوطني للولاية القضائية (على سبيل المثال: لا يمتثل لالتزامه بإيداع معلومات عن المالك القانوني والحقيقي والمعلومات المحاسبية ولا بتقديم الإقرارات الضريبية وما إلى ذلك). وفي كثير من الحالات، تكون الكيانات أيضًا خاملة اقتصاديًا؛ أي أنها أوقفت أنشطتها. والكيانات الخاملة لا تندرج تحت فئة الكيانات التي لم تعد موجودة، حيث إن الكيانات الخاملة مازالت موجودة من الناحية القانونية بموجب السجلات الحكومية. لذلك فهي تمثل خطر الإخلال بمبدأ الشفافية عندما تحتفظ بشخصيتها القانونية، و/أو تستمر في تملك الأصول، و/أو عندما تتمكن من ممارسة الأعمال مع كيانات أجنبية لها رقم تسجيل سليم. وبناءً على ذلك، فإن المعلومات عن المالك الحقيقي قد لا تكون متاحة في جميع الحالات في شأن هذه الكيانات التي لا تمتثل لالتزاماتها بإيداع المعلومات، وقد لا تمتثل لالتزاماتها بالاحتفاظ بالسجلات. ويعزز هذا الخطر عدم تنفيذ السلطات برامج مراقبة وإشراف مناسبة لضمان قيام هذه الفئة من الكيانات بالتزاماتها تلك، لا سيما عندما يكون هناك نسبة معتبرة من هذه الفئة.

لذلك يجب على الولايات القضائية اتخاذ إجراءات للتقليل من مخاطر عدم اتاحة معلومات عن المالك الحقيقي، أو عدم تحديثها فيما يتعلق بهذه الشركات الخاملة، عن طريق:

- وضع معايير واضحة تؤدي إلى اعتبار الكيان رسميًا خاملاً، على سبيل المثال عدم تقديم إقرار الدخل (الضرائب والملكية والمحاسبة) لأكثر من عام واحد.
- حذف/تقليل عدد الكيانات الخاملة المدرجة في السجلات الرسمية بإدخال قواعد لشطب وحل الكيانات التي تندرج ضمن فئة الكيانات غير النشطة.

وعلى أية حال، يتعين على السلطات - خلال فترة الخمول أو خمول النشاط الظاهر للكيانات - الإشراف عن كثب على التزاماتها المتعلقة بالإبلاغ عن المالك الحقيقي والاحتفاظ بالسجلات والتأكد من الإبلاغ.

المربع رقم (٩): تحديد المالك الحقيقي لشركات التضامن: أشخاص اعتبارية أم ترتيبات قانونية؟

تتطلب الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ إتاحة المعلومات المتعلقة بكل مالك حقيقي لشركة التضامن ذات الصلة. بالإضافة إلى ذلك، وكما هو مذكور في شرح التوصية رقم (٢٤) من توصيات مجموعة العمل المالي، يمكن أن تُصنَّف شركات التضامن في نطاق الأشخاص الاعتبارية إذا وافقت تعريف هذا المصطلح الوارد في مسرد توصيات مجموعة العمل المالي.

ووفقا للمسرد، "تشير الشخصيات الاعتبارية إلى أي كيانات، بخلاف الأشخاص الطبيعيين، التي يمكنها إقامة علاقة عميل دائمة مع مؤسسة مالية أو التي تتملك بنفسها"، و"يمكن أن يشمل ذلك الشركات، أو الهيئات الاعتبارية، أو المؤسسات، أو الشركات، أو شركات التضامن، أو الجمعيات وغيرها من الكيانات المماثلة ذات الصلة".

- في بعض الولايات القضائية، لا سيما الولايات القضائية التي تتبع نظام القانون المدني، تتمتع شركات التضامن بالشخصية الاعتبارية، ولذلك تطبق تلك الولايات إجراءات تحديد هوية المالك الحقيقي الخاصة بالأشخاص الاعتبارية على شركات التضامن. وبناءً على ذلك، يُطبَّق النهج التعاقبي على الشركات وشركات التضامن سواءً بسواء.
- في حين تعامل ولايات قضائية أخرى شركات التضامن على أنها ترتيبات قانونية، ينبغي تحديد جميع المالكين الحقيقين لأطراف شركة التضامن؛ فمن حيث المبدأ يجب تحديد هوية جميع الشركاء، وأي شخص طبيعي آخر يمارس السيطرة على شركة التضامن.

كما توضح توصيات مجموعة العمل المالي، يجب الأخذ في الاعتبار السمات الخاصة للكيان (سواء كان شخصًا اعتباريًا أم ترتيبًا قانونيًا) عند تطبيق المنهجية المناسبة التي تهدف إلى تحديد المالكين الحقيقيين.

وقد ناقشت مراجعات النظراء التي أجراها المنتدى العالمي ما إذا كان ينبغي أن تختلف معاملة شركات التضامن في شأن تحديد الملاك الحقيقيين لها، تبعا لطبيعتها القانونية سواء كانت أشخاصًا اعتبارية أو ترتيبات قانونية. وفي كلتا الحالتين، ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار الاختلاف في شكل وهيكل النوع القائم حاليًا من شركات التضامن.

وغالبًا ما يتبين عند مقارنة شركات التضامن[٢٣] (توصية بسيطة وعامة) بالشركات وجود اختلافات في هيكلها ومستوى السيطرة. على سبيل المثال، قد لا تعتمد سيطرة أو مسؤولية الشركاء المتضامنين على مقدار مساهمتهم في شركة التضامن أو على حد أدنى للمساهمة فيها. وهذا فارق أساسي بينها وبين الشركات؛ إذ في الأخيرة عادةً ما يكون المساهمون مسؤولين بمقدار مساهمتهم الاستثمارية في الشركة.

ونتيجة لذلك، فإذا اعتُبرت شركة التضامن شخصًا اعتباريًا، فإن محض تطبيق معيار حصة الملكية، المنصوص عليه في الخطوة الأولى من النهج التعاقبي، لن يكون ملائمًا لتحديد هوية مالكيها الحقيقيين. وبالفعل إذا استخدمت الولاية القضائية النهج التعاقبي، لن يُحدَّد الشركاء المتضامنون بالضرورة مالكين حقيقيين بتطبيق الخطوة الأولى (الحد الأدنى لحصة الملكية المسيطرة)، ولكنهم سيحدَّدون جميعًا مالكين حقيقيين بموجب الخطوة ٢ (السيطرة بوسائل أخرى). ومع ذلك، للتثبت مما إذا كان الشركاء الموصون مالكين حقيقيين، يجب أن تطبق الولاية القضائية الخطوتين الأولى والثانية على الأقل.

ويجب أيضًا تحديد المالكين الحقيقيين لشركات التضامن أو شركات التوصية البسيطة. بالإضافة إلى ذلك، ورهنًا للظروف الخاصة لشركة التضامن، قد يكون هناك أيضا أشخاص طبيعيون آخرون يمارسون سيطرة فعلية على شركة التضامن، لذا ينبغي أخذهم في الاعتبار وتحديدهم كمالكين حقيقيين.

لذلك، من حيث المبدأ، يجب تطبيق الخطوتين الأولى والثانية من النهج التعاقبي حيث أن تحديد المالكين الحقيقيين من خلال معيار حصة الملكية يجب أن يثير الشك كما لو أن الأشخاص الطبيعيين المحددين في الخطوة الأولى هم المالكون الحقيقيون الوحيدون لشركة التضامن. إذ يجب تحديد جميع الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون السيطرة على شركة التضامن بأي وسيلة باعتبارهم مالكين حقيقيين. ومن هذا المنطلق، يجب أن تسن الولايات القضائية إرشادات مفصلة لتوجيه الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن تحديد المالكين الحقيقيين لشركات التضامن.

---

٢٣. تنشأ شركة التضامن عندما يجتمع شخصان أو أكثر ويتفقان على القيام بأعمال وتقاسم أرباح هذه الأعمال وخسائرها. يشكل الشركاء معًا شركة التضامن التي قد تتمتع بالشخصية الاعتبارية أولا تتمتع بها.

مثال على المالكين الحقيقيين لشركة التضامن

تُعتبر شركات التوصية البسيطة أشخاصًا اعتبارية في الولاية القضائية. شركة التوصية البسيطة (س) بها شريكان موصيان، السيد (أ) ويمتلك ١٥% والسيدة (ب) التي تمتلك ٧٠٪ من شركة التوصية البسيطة (س)، بحسب نسبة المساهمة الاستثمارية لكل منهما. تقتصر مسؤولية الشركاء الموصين على مقدار مساهمتهم، وليس لهم سيطرة إدارية على شركة التوصية البسيطة (س). أما الشركة (ص) والسيدة (ع) فهما شريكتان متضامنتان في شركة التوصية البسيطة (س)، حيث ساهمت الأولى بنسبة ٥٪ والثانية ١٠٪ من إجمالي الاستثمار. تتحمل الشريكتان المتضامنتان مسؤولية غير محدودة عن شركة التوصية البسيطة (س) ولهما الإدارة والسيطرة بشكل كامل، بغض النظر عن نسبة كل منهما. السيدة (ث) والسيد (د) هما مالكا الشركة (ص)، ويمتلك كل منهما ما نسبته ٥٠٪ من أسهمها.

وعلى فرض أن منهجية تحديد هوية المالكين الحقيقيين تتفق مع معيار حصة الملكية المسيطرة، وأن، تطبيقًا للخطوة الأولى من النهج التعاقبي، قد حُدِّدت نسبة ٢٥ ٪ حدًا أدنى لحصة الملكية، عندها يكون المالكون الحقيقيون من شركة التوصية البسيطة (س) هم:

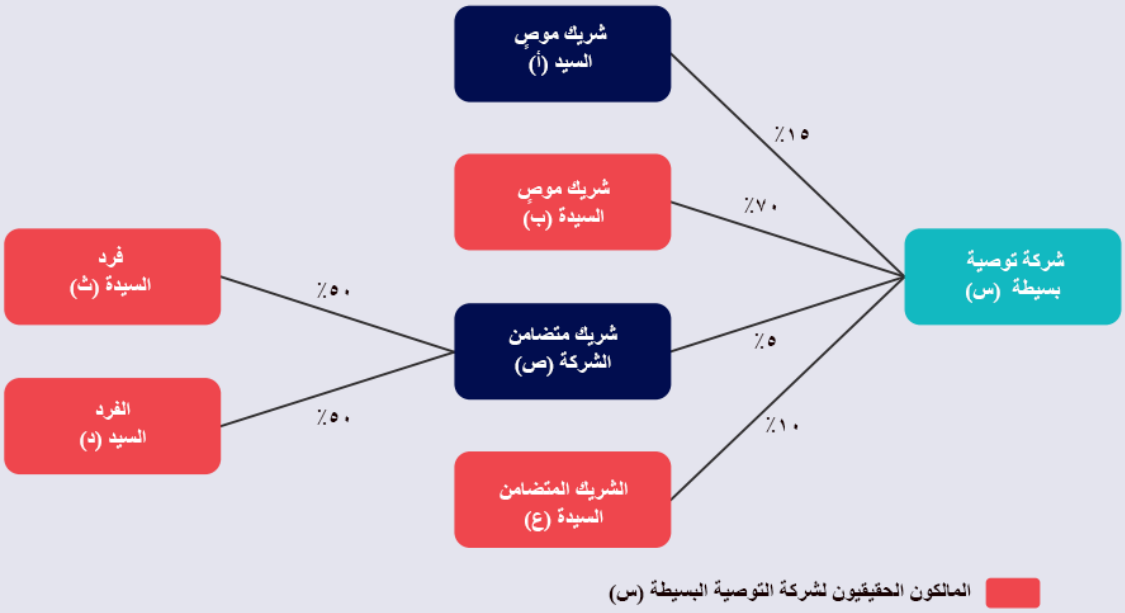

فيما يتعلق بالشركاء الموصين، ستُحدَّد السيدة (ب) مالكًا حقيقيًا لأنها تمتلك حصة ملكية تتجاوز نسبتها ٢٥٪، حتى وإن لم تكن لها سيطرة إدارية على شركة التوصية البسيطة (س). وباتباع معيار حصة الملكية، وبالنظر لحقيقة أن السيد (أ) ليس لديه سيطرة إدارية على شركة التوصية البسيطة (س)؛ فإن السيد (أ) ليس مالكًا حقيقيًا.

واعتبارًا أن هناك شريكين متضامنين يمارسان السيطرة بوسائل أخرى بخلاف حصة الملكية، فإن هذا ينبغي أن يؤدي إلى الشك فيما إذا كان الشخص الطبيعي المحدَّد في الخطوة الأولى من النهج التعاقبي (أي السيدة (ب)) هو المالك الحقيقي الوحيد لشركة التوصية البسيطة (س). لذلك، ينبغي تطبيق الخطوة الثانية من السلسلة بتحديد أي شخص طبيعي آخر يمارس السيطرة على شركة التوصية البسيطة (س) مالكًا حقيقيًا هو الآخر. ولا يتعلق مستوى السيطرة الإدارية للشركاء المتضامنين بمقدار حصتهم في الملكية. وبالتالي، وعلى الرغم من أن نسبة مساهمة السيدة (ع) ١٠٪ فقط من إجمالي الاستثمار في شركة التوصية البسيطة (س)، فإن السيدة (ع) ستحدَّد مالكًا حقيقيًا. فهناك حاجة للنظر عبر شركة التضامن (ص) لتحديد المالكين الحقيقيين؛ وستحدَّد السيدة (ث) والسيد (د) مالكين حقيقيين لشركة التوصية البسيطة (س)، لأنهما يتجاوزان الحد الأدنى المقرر لحصة الملكية المسيطرة - وهي ٢٥٪ في الشركة (ص)، ويمارسان من خلالها السيطرة الكاملة على شركة التوصية البسيطة (س).

في الختام، فإن المالكين الحقيقيين لشركة التوصية البسيطة (س) هم السيدة (ب) والسيدة (ع) والسيدة (ث) والسيد (د).

العنصر A.3: إتاحة المعلومات القانونية والمعلومات عن المالك الحقيقي في شأن الحسابات المصرفية

من المطلوب كذلك إتاحة معلومات الملكية حول أصحاب الحسابات المصرفية. على وجه التحديد، يتطلب العنصر A.3 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ تحديد هوية صاحب الحساب (شخص طبيعي أم اعتباري، أم ترتيب قانوني)، وتحديد هوية المالك الحقيقي/ المالكين الحقيقيين للحساب، وأيضًا الاحتفاظ بجميع المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالجوانب المالية والمعاملات (انظر الجدول رقم ٢).

ويجب أن يكون تعريف وتحديد المالك الحقيقي/ المالكين الحقيقيين الذي تقدمه المصارف متوافقًا مع توصيات مجموعة العمل المالي.

الجدول رقم (٢): الجوانب المطلوبة بموجب العنصر A.1 من معيار تبادل المعلومات عند الطلب

الجانب	الوصف
A.3.1 - المعلومات المصرفية لأصحاب الحسابات	ينبغي أن تشمل المعلومات المصرفية جميع السجلات المتعلقة بالحسابات وكذلك المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالجوانب المالية والمعاملات، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمالكين القانونيين والمالكين الحقيقيين للحسابات.

العنصر B.1: الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي

يجب أن يكون الوصول إلى المعلومات المتاحة ممكنًا، بحيث تتمكن السلطات المختصة بتبادل المعلومات لأغراض ضريبية من الحصول عليها. ولذلك ينبغي أن تكون تلك السلطات قادرة على الحصول على المعلومات المتعلقة بالمالك القانوني والمالك الحقيقي، والمعلومات المحاسبية والمصرفية.

ويتطلب ذلك تمتعها بصلاحيات الحصول على المعلومات من أي شخص داخل ولايتها القضائية الإقليمية يحوز هذه المعلومات أو يسيطر عليها (بغض النظر عن أي التزام قانوني على هذا الشخص بالحفاظ على سرية المعلومات).

ينقسم العنصر B-1 إلى خمسة جوانب، على التفصيل الوارد في الجدول رقم (٣).

الجدول رقم (٣): الجوانب المطلوبة بموجب العنصر B.1 من معيار تبادل المعلومات عند الطلب

الجانب	التفاصيل
B.1.1 - معلومات عن الملكية والمعلومات المصرفية	ينبغي أن تتمتع السلطات المختصة بصلاحية الحصول على المعلومات وتوفيرها في شأن المعلومات التي تحتفظ بها المصارف والمؤسسات المالية وأي شخص يعمل بصفته وكيلاً أو مستأمنًا (بما في ذلك الوكلاء والأوصياء)، وكذلك المعلومات المتعلقة بالمالكين القانونيين والحقيقيين للشركات وشركات التضامن والصناديق الاستئمانية والمؤسسات وغيرها من الكيانات ذات الصلة.
B.1.2– السجلات المحاسبية	ينبغي أن تكون للسلطات المختصة صلاحيات الحصول على السجلات المحاسبية وتوفيرها فيما يخص جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة.
B.1.3 – عدم وجود مصلحة ضريبية محلية	ينبغي أن تستخدم السلطات المختصة جميع تدابير جمع المعلومات ذات الصلة للحصول على المعلومات المطلوبة، على الرغم من أن الولاية القضائية الموجه إليها طلب المعلومات قد لا تكون بحاجة إليها لأغراضها الضريبية الخاصة.
B.1.4 – أحكام الإنفاذ الفعالة	ينبغي أن تكون لدى الولايات القضائية أحكام إنفاذ فعالة للإرغام على تقديم المعلومات.
B.1.5– أحكام السرية	لا يجوز للولايات القضائية أن ترفض طلباً استنادًا إلى أحكام السرية في قوانينها (مثل سرية الحسابات المصرفية، وسرية الشركات) ردًا على طلبٍ للحصول على معلومات قُدِّم لها إعمالاً لآليةٍ لتبادل المعلومات.

٢. الـــدروس المستفادة من مراجعة النظراء في المنتدى العالمي

بين عامي ٢٠١٦ و٢٠٢١، راجع المنتدى العالمي ٨١ ولاية قضائية في إطار جولة التقييم الثانية، وذلك بعد صدور الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦، التي تتطلب إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي في شأن كل المعلومات عن الكيانات القانونية ذات الصلة (العنصر A.1) وعن الحسابات المصرفية (العنصر A.3).

الأداء الإجمالي في مجال شفافية المعلومات عن المالك الحقيقي

تُبيّن نتائج مراجعات النظراء التي أجراها المنتدى العالمي أن الأطر القانونية ومستوى التنفيذ العملي لشفافية المعلومات عن المالك الحقيقي للحسابات المصرفية (العنصر A.3) مُرْضِيَان في غالبيتهما العظمى. وعلى النقيض من ذلك، فإن هناك قصور قانوني أو عملي أكبر في إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي فيما يتعلق بجميع المعلومات ذات الصلة بالكيانات القانونية (العنصر A.1) ويبدو أن هذا العنصر لم يصل إلى مستوى الاكتمال بعد. ويعتمد هذا التحليل على حالة الولايات القضائية في لحظة مراجعتها، فقد تكون تلك الولايات قد عززت أطر ملكية المستفيد الحقيقي الخاصة بها بعد التقييم.

الإطار القانوني والتنظيمي

لضمان إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي المعنية بالكيانات القانونية أو الحسابات المصرفية، يجب أن يكون الإطار القانوني والتنظيمي الذي تنفذه الولاية القضائية:

- قد تبنَّى تعريفًا لملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية لتحديد المالكين الحقيقيين، بما يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار بادل المعلومات عند الطلب.
- يشمل جميع الكيانات ذات الصلة.
- أنشأ التزامات الاحتفاظ بالسجلات.
- فرض عقوبات في حالة عدم الامتثال

تُظهر نتائج المراجعات، كما هو موضح في الشكل رقم (٧)، أن الإطار التشريعي الذي يرمي إلى ضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي المعنية بأصحاب الحسابات (العنصر A.3) به تشريع سليم في ٦٥,٤٪ من الولايات القضائية التي خضعت للمراجعة (٥٣ ولاية قضائية)، يضمن إتاحة المعلومات عن المالكين الحقيقيين للحسابات المصرفية؛ في حين وُجِدَ أن ٦١,٧٪ من الولايات القضائية التي خضعت للمراجعة (٥٠ ولاية قضائية) كان لديها، عند مراجعتها أوجه قصور في تشريعاتها التي تهدف إلى ضمان إتاحة المعلومات عن المالك القانوني و/أو المالك الحقيقي والمعنية بالكيانات القانونية (العنصر A.1).

الشكل رقم (٧): تحديد الأطر القانونية والتنظيمية – العنصران A.1 و A.3.

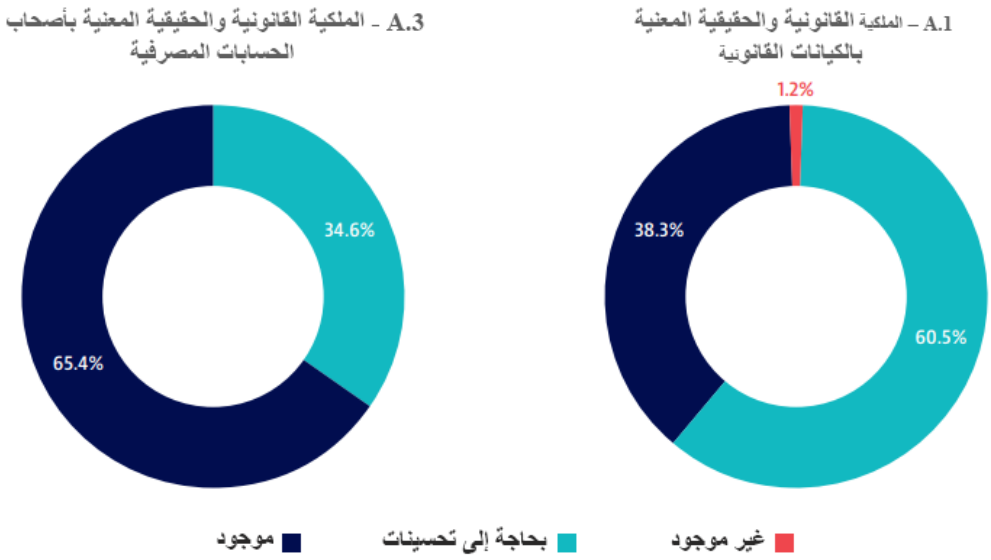

لكل من العنصرين A.1 و A.3 جوانب أخرى تتصل بالملكية، بالإضافة إلى ملكية المستفيد الحقيقي (أي الملكية القانونية للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، وهوية أصحاب الحسابات، والمعاملات المصرفية). وعلى الرغم من أن الثغرات التي حُدِّدت في تلك الجوانب الإضافية قد تؤثر أيضًا على ما جرى تقريره، فإن أوجه القصور بشأن الهوية والملكية القانونية عادةً ما تؤثر على المعلومات عن المالك الحقيقي.

التطبيق العملي لمعيار ملكية المستفيد الحقيقي

تُظهر تقييمات التنفيذ العملي لمتطلبات تحديد المالك الحقيقي أيضا تباينًا كبيرًا بين العنصرين A.1 و A.3 (انظر الشكل رقم ٨).

حصلت ٥١ ٪ فقط من الولايات القضائية التي خضعت للمراجعة (٤١ ولاية قضائية) على تصنيف مرضٍ (أي على الأقل "ممتثلة إلى حد كبير") فيما يتعلق بإتاحة المعلومات عن المالك القانوني والمالك الحقيقي والمعنية بجميع الكيانات ذات الصلة (العنصر A.1). وتتعلق الثغرات التي حُدِّدت بمعظم العناصر الرئيسية لشفافية المعلومات عن المالك الحقيقي، بما في في ذلك أثر أوجه القصور التي حُدِّدت في إتاحة المعلومات عن المالك القانوني على إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي. بالإضافة إلى أوجه القصور القانونية، حُدِّدت ثغرات في العديد من الحالات فيما يتعلق بالإشراف الفعال على استيفاء متطلبات تحديد المالك الحقيقي. وهذا يعكس أن متطلبات تحديد المالك الحقيقي فيما يتعلق بجميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة هي متطلبات جديدة نسبيًا للعديد من الولايات القضائية، وتطبق تلك الولايات نُهُجها تدريجيًا آخذةً ظروفها الخاصة في الاعتبار.

أما عن مستوى التنفيذ العملي لشفافية المعلومات عن المالك الحقيقي والمعنية بالحسابات المصرفية (العنصر A.1)، فهو مرضٍ في الغالبية العظمى حيث صُنِّفت ٨٩٪ من الولايات القضائية التي خضعت للمراجعة (٧٢ ولاية قضائية) بأنها على الأقل "متوافقة إلى حد كبير". ومرجع ذلك: (١) أنه عادة ما تضمن تشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إتاحة معلومات عن الهوية وملكية الحسابات المصرفية، (٢) أن المصارف بشكل عام على دراية جيدة بالتزاماتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتخصص لها الموارد الكافية (مثل: تعيين مسؤولي الامتثال والإجراءات والتدريب والتدقيق)، (٣) وأنه عادةً ما تخضع المصارف لإشراف جيد من قبل سلطة عامة (مثل البنك المركزي) لديها الخبرة والموارد المناسبة وصلاحيات الإنفاذ التي تطبقها بشكل فعال.

اتجاهات تطبيق نهج ملكية المستفيد الحقيقي

بشكل عام، يكون لدى الولايات القضائية أطر عمل لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتلبية متطلبات العنصر A.3، وبعضها

الشكل رقم (٨): التطبيق العملي للأطر القانونية – العنصران A.1 و A.3

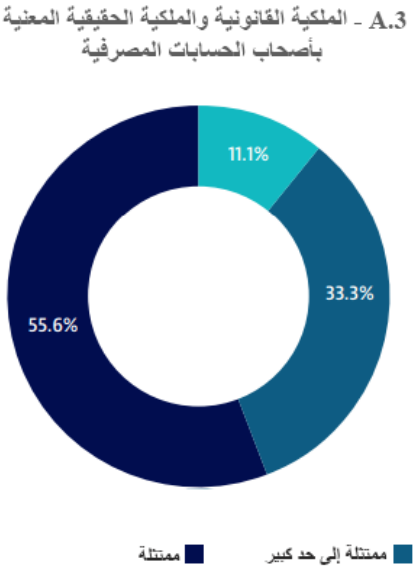

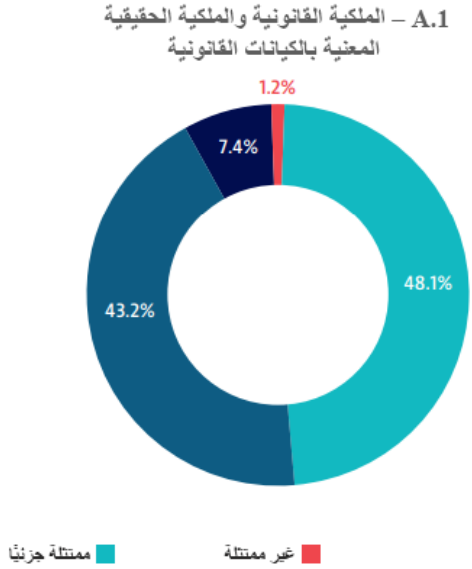

تعتمد فقط على هذا النهج لتلبية متطلبات العنصر A.1 ، في حين أن البعض الآخر يجمع بين هذا النهج ونهج آخر أو أكثر.

ومن المهم التأكيد مرة أخرى على أن الثغرات التي حُددت فيما يتعلق بالعنصر A.1، وإن كانت تعكس في معظمها أوجه قصور فيما يتعلق بشفافية المعلومات عن المالك الحقيقي، فإنها يمكن أن تعكس أيضا أثر أوجه القصور فيما يتعلق بإتاحة المعلومات عن المالك القانوني.

من بين الولايات القضائية الواحدة والثمانين التي خضعت للمراجعة الكاملة، تَبَيَّن أن الأغلبية (٦٩,١٪ أي ما يعادل ٥٦ ولاية قضائية) تستخدم نهجين أو أكثر لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي. على العكس من ذلك، استخدمت ٣٠,٩٪ (٢٥ ولاية قضائية) نهجًا واحدًا فقط (مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي (انظر الشكل رقم ٩).

يرد في الشكلين رقما (١٠) و(١١) تلخيص ومقارنة أداء الولايات القضائية التي تستخدم في الغالب نهجًا واحدًا في مقابل تلك التي تستخدم نهجًا متعدد الجوانب. وتشير البيانات التجريبية، المستمدة من مراجعة النظراء في المنتدى العالمي، إلى أن اتباع نهج متعدد الجوانب يمكن أن يؤدي إلى تغطية أكثر شمولاً لجميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية؛ إذ يمكن سد أوجه القصور أو الثغرات التي وُجدت في أحد النُهُج باستخدام نهج آخر. ومع ذلك، فإن أوجه القصور في تعريف المالكين الحقيقيين أو في منهجية تحديد المالكين الحقيقيين، و/أو ضعف

الشكل رقم (٩): نسبة الولايات القضائية التي تستخدم نهجا أو أكثر لإتاحة معلومات المالك الحقيقي

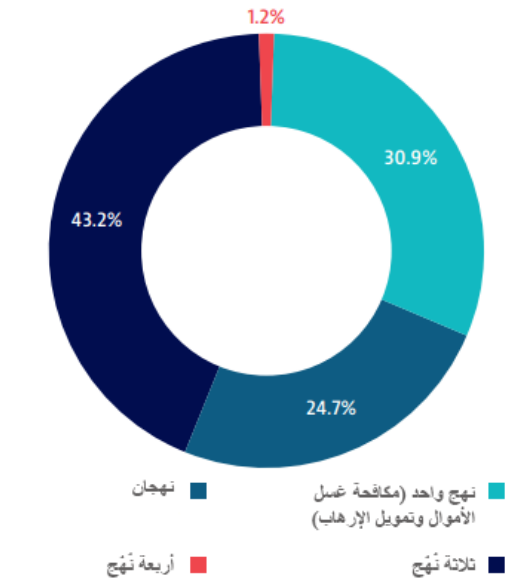

الإشراف وآليات الإنفاذ قد يكون له أثر على إتاحة معلومات دقيقة عن المالك الحقيقي بوجه عام؛ ومن ثم على ما جرى تقريره وتصنيفه بشأن الولاية القضائية المعنية.

الشكل رقم (١٠): العنصر A.1 عدد النُهُج المستخدمة وتحديد الأطر القانونية

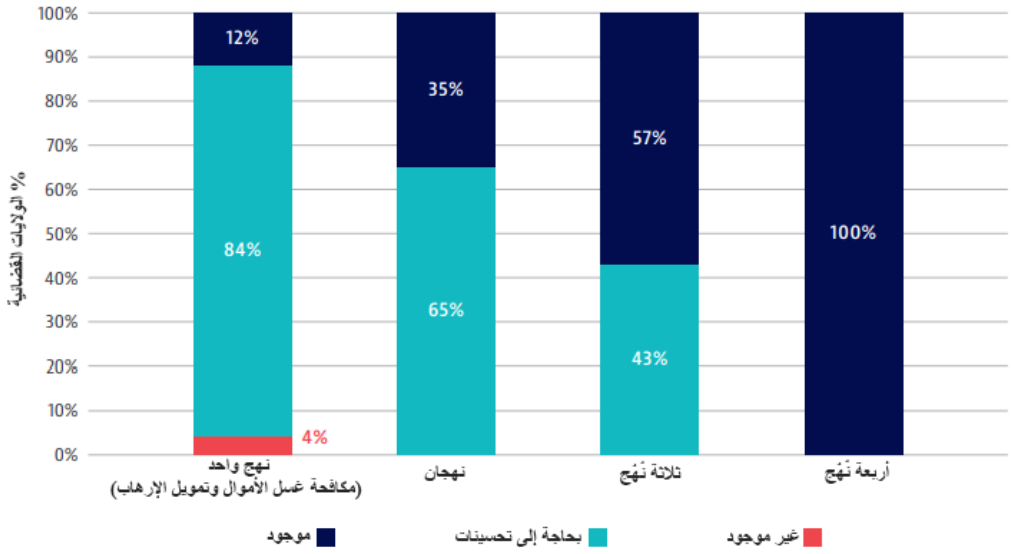

الشكل رقم (١١): العنصر A.1 عدد النُهُج المستخدمة وتصنيف مستوى التطبيق العملي

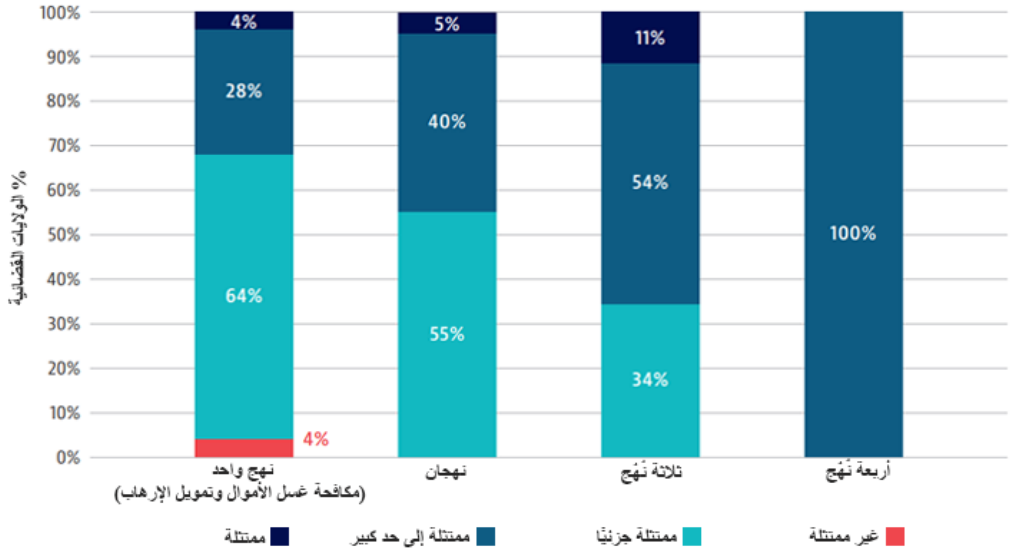

يعطي المربع رقم (١٠) مثالًا على ولاية قضائية تستخدم استراتيجية متعددة الجوانب مع ثلاثة نُهُج لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي، وصُنِّفت ولايةً ممتثلة في العنصر A.1.

الخلاصة والدروس المستفادة من مراجعة النظراء في المنتدى العالمي

في حين أن إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي ومعنية بالحسابات المصرفية تعتمد بشكل أساسي على إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فإن البيانات التجريبية التي جُمِّعت في عملية مراجعة النظراء تُظهر اتجاهًا نحو اتباع نهج متعدد الجوانب لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي ومعنية بجميع الكيانات ذات الصلة.

- بوجه عام، يؤدي استخدام أطر قانونية مختلفة، وبالتالي توافر المزيد من مصادر المعلومات، إلى الحصول على نظام أكثر صلابة لتحديد المالك الحقيقي. وعلى وجه الخصوص، عادةً ما يؤدي الجمع بين إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ونهج أو أكثر إلى نتائج أفضل.
- على الرغم من أن الجمع بين التشريعات والمصادر قد حقق نتائج إيجابية، فإن عدد الولايات القضائية التي خضعت للمراجعة وتستخدم هذا النهج متعدد الجوانب لا يزال محدودًا.
- إن استخدام نهج متعدد الجوانب لا يؤدي تلقائيًا إلى فعالية نظم تحديد المالك الحقيقي. إذ يلزم أن يكون الإطار القانوني، بصرف النظر عن النُهُج المستخدمة أو فئة حائز المعلومات المعني، متوافقًا مع معيار ملكية المستفيد الحقيقي وأن يقترن بنظم قوية للمتابعة والإشراف لتحقيق الفعالية التامة.
- إن استخدام السجلات المركزية للمالك الحقيقي هو اتجاه متنامي يتمتع بميزة تركيز المعلومات لدى سلطة واحدة. وتتمثل المزايا الأساسية لنهج السجل المركزي السليم (الذي يمكن أن يتخذ شكل نهج سلطة الضرائب) فيما يلي:
  - أوجه التآزر المشتركة مع نهج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ونهج الكيانات، التي تعزز أطر تحديد المالك الحقيقي.
  - ضمان وصول سلطات إنفاذ القانون الفوري إلى معلومات شاملة عن المالك الحقيقي وإمكان توفيرها لأشخاص آخرين (مثل: الأشخاص الملزمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو أي شخص له مصلحة مشروعة أو حتى عموم الناس)، وفقًا للشروط والمعايير التي تحددها الولايات القضائية.
  - تحسين جودة المعلومات والإشراف على تنفيذ الالتزامات المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي، لا سيما عندما (١) يجب على الأشخاص الذين يمكنهم الوصول إلى السجل أن يبلغوا عن التناقضات، (٢) تشرف سلطات إنفاذ القانون على امتثال الأشخاص والكيانات الملزَمة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لالتزاماتها المتعلقة بملكية المستفيد الحقيقي، و(٣) تمارس السلطة المسؤولة عن السجل سيطرة رسمية، على الأقل، على الإعلان عن هوية غير المودعين وتحديدها.

المربع رقم (١٠): تنفيذ الإطار المعني بملكية المستفيد الحقيقي باستخدام نهج متعدد الجوانب

فرنسا – ممتثلة لمتطلبات العنصر A.1

في فرنسا، تضمن التدابير المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والقانون التجاري، ومتطلبات السجل المركزي إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية.

يُلزم القانون التجاري جميع المؤسسات التجارية بفتح حساب مصرفي، وجميع البنوك خاضعة لقوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تُلزمهم بتحديد المالكين الحقيقيين لعملائهم، بما يتوافق مع معيار تبادل المعلومات عند الطلب. كما تخضع الأعمال أو المهن غير المالية المحددة لنظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. بالإضافة إلى ذلك، يتعين على جميع الكيانات التجارية، المسجلة في فرنسا أو التي لها مقر بها، الحصول على معلومات دقيقة ومحدَّثة عن المالكين الحقيقيين والاحتفاظ بها. علاوة على ذلك ، يجب على الكيانات تقديم هذه المعلومات إلى السجل التجاري وسجل الشركات عند التسجيل، ثم تحديثها بشكل دوري. والمعلومات المحفوظة بالسجل يحتفظ بها مركزيًا المعهد الوطني للملكية الصناعية على المستوى الوطني.

على الرغم من أن مفهوم الصناديق الاستئمانية غير موجود في النظام القانوني الفرنسي، فإن مديري الصناديق الاستئمانية الأجنبية يجب أن يسجلوها لدى السلطات ويودعوا المعلومات عن هوية المدير والموصين والمستفيدين. وتُحفظ هذه المعلومات في سجل مركزي للصناديق الاستئمانية.

تشرف هيئات مختلفة على تنفيذ الالتزامات التي يوجبها إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (السلطات الرقابية على الأسواق المالية والمصارف والأعمال أو المهن غير المالية المحددة ووزارة الاقتصاد والمالية). وفيما يتعلق بالسجل المركزي للمعلومات عن المالك الحقيقي، يتحقق كاتب المحكمة التجارية أن معلومات المالك الحقيقي المقدمة كاملة ومتوافقة مع الأحكام التنظيمية. ويعاقَب بالسجن لمدة ستة أشهر وبغرامة مالية مَن لا يودع معلومات عن المالك الحقيقي في السجل، أو مَن يقدم معلومات غير دقيقة أو غير كاملة.

المصدر: France's peer review report، 2018 (الجولة الثانية)، متاح عبر هذا الرابط: www.oecd-ilibrary.org/taxation/global-forum-on-transparency-and - exchange - of - information - for - tax - purposes - France -2018 - second - round_9789264291058 - ar.

ملحوظة: يعكس هذا التحليل الوضع في وقت المراجعة، وقد لا يعبّر بدقة عن وضع النظام القانوني المطبق في فرنسا عند نشر مجموعة الأدوات هذه.

٣. خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

تقدم مجموعة الأدوات هذه أربعة خيارات أو نُهُج رئيسية للسياسات لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي بموجب معيار تبادل المعلومات عند الطلب:

- نهج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: تحتفظ المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة بمعلومات عن المالك الحقيقي، وفقًا لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء بموجب إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛
- نهج الكيانات: تحتفظ الكيانات نفسها بمعلومات عن المالك الحقيقي؛
- نهج السجل المركزي: تحتفظ سلطة عامة بسجل للمالكين الحقيقيين؛
- نهج إدارة الضرائب: تحتفظ إدارة الضرائب بمعلومات عن المالك الحقيقي.

يناقش هذا الفصل كل واحد من هذه النُهُج، بما في ذلك المعايير والصعوبات الرئيسية لتحقيق فعاليتها. ويشمل عرض كل واحدٍ من النُهُج المقدمة– بناءً على مراجعة النظراء في المنتدى العالمي – دراسات حالة للولايات القضائية التي استخدمت أو اعتمدت في الغالب على ذلك النهج في تنفيذ أطر تحديد المالك الحقيقي الخاصة بها. وربما تكون تلك الولايات القضائية قد استخدمت أيضًا نُهُجاً تكميلية أخرى للوفاء التام بمتطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب، كما ستُبّين الأمثلة.

معايير تبادل المعلومات ليست إلزامية، وإنما تتطلب فقط أن يكون لدى الولايات القضائية نظام قائم يضمن بشكل فعال إتاحة معلومات كاملة ودقيقة ومحدَّثة عن المالك الحقيقي لجميع الكيانات القانونية ذات الصلة.

ويمكن تلبية هذا المطلب باستخدام أحد الخيارات المذكورة أعلاه، أو بالجمع بين خيارين أو أكثر من بينها (نهج متعدد الجوانب).

الجوانب الأساسية التي ينبغي أخذها في الاعتبار لتنفيذ إطار العمل المعني بملكية المستفيد الحقيقي

تتمتع الولايات القضائية بحرية اختيار النهج الذي يناسب بوجه أفضل سياقها وبيئتها القانونية والعملية الخاصة. فيمكنها اختيار نهج واحد للسياسات، أو المزج بين النُهُج. ولكي تقرر الولايات القضائية أين يجب أن تضع متطلبات معلومات المالك الحقيقي في إطارها القانوني، فينبغي عليها أولاً إجراء تحليل الثغرات (انظر الملحق رقم ١) للاطلاع على أداة تحليل الثغرات المتعلقة بمتطلبات تحديد المالك الحقيقي)، والتي قد تشمل:

خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

- مراجعة التشريعات الحالية والأحكام القانونية القائمة التي تضمن إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي والوصول إليها؛
- تحديد مصادر المعلومات عن المالك الحقيقي (مثل: حائز/حائزو المعلومات) وأطر السياسات العامة التي تمكّن السلطة الضريبية وسلطات إنفاذ القانون من الوصول إليها؛
- تحديد الثغرات (إن وُجدت) التي تعيق إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي لجميع الكيانات و/أو التوافق مع معيار تبادل المعلومات عند الطلب، بما في ذلك تعريف المعلومات عن المالك الحقيقي، والتحقق منها، واعتمادها، وتحديثها، وآليات الإشراف المتعلقة بذلك كله.

بناءً على تحليل الثغرات هذا، يمكن للولاية القضائية أن تتخذ قرارًا مستنيرًا بشأن كيفية معالجة هذه الثغرات، وأن تحدد أفضل موضع لتقنين متطلبات تحديد المالك الحقيقي في نظامها. وربما تجد بعض الولايات القضائية، على حسب سياقها وظروفها الخاصة، أن من المناسب النظر في استخدام نهج تدريجي أو مرحلي لتنفيذ إطار لتحديد المالك الحقيقي الخاص بها، على سبيل المثال، بأن تستحدث أولاً التزامًا بأن تحتفظ الكيانات بالمعلومات بنفسها، ثم تُنشئ سجلا مركزيًا يحتفظ بالمعلومات عن المالك الحقيقي، وذلك عند استيفاء الشروط التشغيلية أو غيرها من المتطلبات.

أيا ما كان النهج الذي ستتبعه الولاية القضائية، يجب أن يأخذ إطار السياسات في الاعتبار بعض الجوانب الأساسية في شأن التطبيق، كما هو موضح في الجدول رقم (٤).

وتُبيّن الخبرات المستفادة من مراجعة النظراء في المنتدى العالمي أن استخدام مجموعة من النُهُج التكميلية، التي تُسمَّى أيضا النُهُج متعددة الجوانب، يسمح بمزيد من الشفافية وبتغطية أتم للمعلومات عن المالك الحقيقي (انظر المربع رقم ١١)، ويمكن أن يفيد ذلك في الكشف عن مواضع عدم الاتساق وعدم الدقة لدى أي مصدر من مصادر المعلومات.

معلومات عن المالك الحقيقي يحتفظ بها الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

عرض عام لنهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"

يشير نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" إلى اعتماد الولايات القضائية على المعلومات التي يجمعها بالفعل أشخاص خاضعون لتشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (أي المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة) وفقًا لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء. وعادةً ما يكون لدى الولايات القضائية إطار قائم بالفعل لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يمكن استكماله بتبنّي نُهُج أخرى لضمان إتاحة معلومات شاملة عن المالك الحقيقي لجميع الكيانات القانونية ذات الصلة بما يتوافق مع معيار تبادل المعلومات عند الطلب (انظر الشكل رقم ١٢).

عادة ما يكون إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب هو المصدر الرئيسي

الشكل رقم (١٢): معلومات عن المالك الحقيقي يحتفظ بها الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

للمعلومات عن المالك الحقيقي بموجب العنصر A.3 من معيار تبادل المعلومات عند الطلب (أي إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي المعنية بالحسابات المصرفية من المصارف).

قد يتسع إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أيضًا بالقدر الذي يكفي ليكون مصدرًا وافيًا للمعلومات عن المالك الحقيقي بموجب العنصر A.1 (أي إتاحة معلومات عن المالك الحقيقي لجميع الكيانات القانونية ذات الصلة). على سبيل المثال، بالإضافة إلى المؤسسات المالية، فإن الأعمال أو المهن غير المالية المحددة، مثل المحامين والمستشارين الضريبيين والموثقين والمحاسبين ومدققي الحسابات والإداريين والأوصياء، الذين يقدمون خدمات إلى الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، قد يخضعون لالتزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء.

الجدول رقم (٤): الجوانب الأساسية لتنفيذ إطار العمل المعني بملكية المستفيد الحقيقي

الجانب	البيان
الجوانب القانونية	تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين، بما يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب.
	ضمان التغطية الكاملة لجميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة داخل الولاية القضائية.
	تحديد التزامات واضحة فيما يتعلق بجمع المعلومات والإبلاغ عنها، بما في ذلك تحديد المعلومات (مثل: الاسم وتاريخ الميلاد والعنوان والجنسية ورقم التعريف الضريبي وطبيعة الحصة المسيطرة وتاريخ الاستحواذ والتوقف عند الاقتضاء) التي يجب جمعها والاحتفاظ بها، وبأي صيغة يجب الاحتفاظ بها.
	التأكد من أن المعلومات عن المالك الحقيقي كافية ودقيقة ومحدَّثة. ومن ثم، يجب أن تكون المعلومات كافية لتحديد المالك الحقيقي/ المالكين الحقيقيين، ويجب التحقق منها وتحديثها بانتظام.
	تحديد متطلبات حفظ الوثائق. والمقصود بذلك هو وجوب الاحتفاظ بالمعلومات عن المالك الحقيقي والوثائق الداعمة (مثل وثائق الخطوات التي اتُّخذت واعتُمد عليها لتحديد المالكين الحقيقيين، ووثائق التحقق من المعلومات عن المالك الحقيقي وتحديثها، وما إلى ذلك) لمدة لا تقل عن خمس سنوات بعد ذلك، حسب الاقتضاء واعتمادًا على طبيعة حائز المعلومات: يجب أن يشمل ذلك الظروف التالية بحسب النهج/النُهُج الذي تتبعه الولاية القضائية: • انتهاء علاقة العمل أو إتمام المعاملة العرضية؛ • تغير المالك الحقيقي/ المالكين الحقيقيين؛ • إنهاء وظيفة مدير الترتيب القانوني؛ • توقف نشاط الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني.
	ضمان وصول السلطات المعنية إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، ولا سيما السلطات المختصة لأغراض تبادل المعلومات عند الطلب.
الجوانب العملية	تحديد آليات واضحة للإشراف والمسؤوليات، لضمان ملاءمة الإنفاذ والمراقبة ووجود عقوبات فعالة في أحوال عدم الامتثال.
	تحديد متطلبات الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي.
	ضمان توعية الأشخاص الملزَمين وتثقيفهم بشأن التزاماتهم المتعلقة بالمالك الحقيقي (الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، و/أو الكيانات القانونية، و/أو السلطات العامة، اعتمادًا على النهج الذي تنفذه الولاية القضائية) من خلال التدريب والمبادئ التوجيهية الملزِمة والنماذج والإرشادات وما إلى ذلك.
	الوضع المثالي هو حفظ السجل في منصة تكنولوجية آمنة، لتسهيل إبلاغ الكيانات الملزَمة عما لديها من معلومات، وخفض تكاليف المعاملات، وضمان سلامة المعلومات، وتسهيل التحقق من اتساقها مع مصادر البيانات الأخرى.

المربع رقم (١١): تفاعل النُهُج المختلفة لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب باعتباره نقطة البدء

عادةً ما يكون لدى الولايات القضائية إطار عمل قائم بالفعل لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فتستخدمه نقطة لبدء تنفيذ نظام لملكية المستفيد الحقيقي. في بعض الحالات، قد يكون إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كافيًا لضمان شفافية المعلومات عن المالكين الحقيقيين لجميع الكيانات القانونية ذات الصلة، ولوصول السلطات المختصة بشكل فعال إلى المعلومات عن المالك الحقيقي. في حالات أخرى، يجب على الولايات القضائية إما تقوية نطاق ومتطلبات إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب و/أو استكماله بنُهُج أخرى (أطر السجل الضريبي و/أو التجاري و/أو المركزي) لتلبية متطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب.

على أية حال، تعتمد إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي للحسابات المصرفية (العنصر A.3 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦) على امتثال المصارف لالتزاماتها المتعلقة بالعناية الواجبة تجاه العملاء، بموجب إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وهذا يعني أن المصارف تخضع فعليًا لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء بما يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي. إذ يجب أن تحدَّد المعلومات المتعلقة بأصحاب الحسابات وملاكها الحقيقيين وأن تحتفظ بها.

إذا قررت إحدى الولايات القضائية أن تستخدم إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، دون غيره، لتحقيق متطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب بشكل كامل، يجب أن تضمن أنه يشمل جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية المعنية على النحو المطلوب في العنصر A.1؛ على سبيل المثال، بفرض التزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء وتحديد المالك الحقيقي، ليس فقط على المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، ولكن أيضًا على الأعمال أو المهن غير المالية المحددة، ولا سيما المحاسبين والمستشارين الضريبيين وأرباب المهن القانونية ومقدمي خدمات الاستئمان والشركات، وذلك بمطالبة جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية المعنية بأن تكون لها علاقة عمل مستمرة مع أحد الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (على سبيل المثال عن طريق الإلزام بالاحتفاظ بحساب مصرفي في الولاية القضائية). ومن ثم، فإن فعالية مراقبة هؤلاء الأشخاص، الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والإشراف عليهم فيما يتعلق بالتزامهم ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء هو أمرٌ بالغ الأهمية لضمان توافر المعلومات عن المالك الحقيقي في جميع الحالات. أما فيما يتعلق بالكيانات القانونية الأجنبية، فيجب كذلك الكيانات علاقة مع إحدى جهات تقديم الخدمات الملزَمة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذات صلة بأغراض تبادل المعلومات عند الطلب. أن تكون المعلومات عن المالك الحقيقي متاحة بالقدر الذي تكون لتلك ومع ذلك، فإن إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لا يضمن في حد ذاته، في جميع الأحوال، إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي كما يتطلب معيار تبادل المعلومات عند الطلب. وحتى عندما يتوافق إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع توصيات مجموعة العمل المالي، فقد لا يفي هذا الإطار تمامًا بمتطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب. على سبيل المثال، لا يُلزم إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب جميع الكيانات (أي الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية) قانونًا بإقامة علاقة عمل مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ أو قد لا يكون نطاق المهن المفروض عليها اتباع التزامات العناية الواجبة واسعًا بما فيه الكفاية؛ أو قد لا يكون الإشراف على الالتزام ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء، في شأن واحد أو أكثر من المهن، فعالاً بما فيه الكفاية. وهناك إشكالية أخرى شائعة؛ ألا وهي تحديث المعلومات: عادةً ما يكون التحديث رهينًا بمستوى المخاطر الخاص بالعميل في إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، في حين أن معيار تبادل المعلومات عند الطلب يستلزم تحديث المعلومات بشكل مستقل عن أي مستوى خطر. وأخيرًا، قد يؤدي الاعتماد على إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلى إعاقة الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي حيث إن السلطة الضريبية لا يمكنها تحديد حائز المعلومات ذي الصلة.

استكمال نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"

تستكمل معظم الولايات القضائية نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" بنُهُج أخرى لتحقيق الامتثال لمعيار تبادل المعلومات عند الطلب. على سبيل المثال، فإن أحد الحلول يتمثل في إلزام جميع الكيانات بتحديد المعلومات عن المالك الحقيقي والحفاظ عليها (نهج "الكيانات"). وقد يتسع هذا النهج ليشمل مطالبة الكيانات بالإبلاغ عن هذه المعلومات إلى سجل مركزي تحتفظ به سلطة عامة و/أو السلطة الضريبية (نهج "السجل المركزي"/نهج "إدارة الضرائب"). ويمكن أن يساعد هذا على زيادة تعزيز إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتحسين مراقبة وإنفاذ التزامات تحديد المالك الحقيقي، وتسهيل وصول السلطات إلى المعلومات عن المالك الحقيقي.

ينبغي ألا يُنظر إلى النُهُج المختلفة في معزلٍ واحدها عن الآخر، إذ يمكن أن تتداخل في بعض الأحيان. ويساعد النهج متعدد الجوانب في تحسين جودة المعلومات المتعلقة بالمالكين الحقيقيين، كما يسمح بتعويض أي نقص في نهج (أو أكثر) باستكماله بنهج آخر لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي عن جميع الكيانات القانونية ذات الصلة والوصول إليها في جميع الظروف، كما يقتضيه معيار تبادل المعلومات عند الطلب.

والاعتماد الحصري على إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فيما يخص الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ليكون مصدرًا منفردًا للمعلومات عن المالك الحقيقي، يمكن أن يفي تمامًا بمتطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب.

إذ تتعلق الشروط العامة المطلوبة لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي، بموجب إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بتغطية نطاق جميع الكيانات القانونية، وذلك لتحديد العناية الواجبة تجاه العملاء والتزامات الاحتفاظ بالسجلات[٢٤]، ووصول سلطات إنفاذ القانون إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، بما في ذلك إدارة الضرائب.

ومع ذلك، قد لا يضمن نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" الامتثال الكامل لمعيار تبادل المعلومات عند الطلب حيث:

- لا يوجد أي التزام على جميع الكيانات القانونية ذات الصلة أن يكون لها علاقة تجارية مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وخاضع لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء،
- لا يوجد إشراف فعال على الامتثال لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء.

في هذه الحالات، قد لا تكون المعلومات عن المالك الحقيقي متاحة في كل الأحوال.

ومن أمثلة اتباع نهج فعال بشأن "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" في الولاية القضائية أن تكون جميع الكيانات القانونية ذات الصلة ملزَمة بالاحتفاظ بحساب لدى أحد المصارف في الولاية القضائية المذكورة. ويجب أن تخضع جميع المصارف في تلك الولاية القضائية لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء، بما يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي، وأن تخضع للإشراف الفعال.

يلخص الجدول رقم (٥) المعايير الرئيسية والصعوبات التي ينبغي مراعاتها لتحقيق فعالية هذا النهج.

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تتعلق بفعالية نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"

يشرح هذا القسم بالتفصيل المعايير الرئيسية التي يجب على الولايات القضائية مراعاتها لتنفيذ نهج فعال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لتلبية متطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب ومعالجة الصعوبات ذات الصلة بصورة كاملة.

التغطية والنطاق

لضمان الإتاحة التامة للمعلومات عن المالك الحقيقي، يجب على الكيانات القانونية ذات الصلة داخل الولاية القضائية[٢٥] الالتزام بالانخراط دائمًا في علاقة مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومستقر في الولاية القضائية. على سبيل المثال، قد يُطلب من أي كيان قانوني الاحتفاظ دائمًا بحساب لدى مصرف مستقر في الولاية القضائية؛ على سبيل المثال، عندما يكون دفع ضريبة الشركات ممكنًا فقط عن طريق حساب مصرفي محلي. ولفرض مثل هذا الالتزام، ينبغي أخذ الظروف الخاصة بالولاية القضائية في الاعتبار، لأن فعالية هذا النهج قد تتأثر في الولايات القضائية التي يغلب فيها الطابع غير الرسمي وانخفاض معدل التعامل مع المصارف. وينبغي أيضا الاهتمام بالأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة التي قد لا تُعتبر من بين الجهات المطالَبة بدفع الضرائب أو لا تستحق دفع أية ضرائب.

وفيما يتعلق بالكيانات الخاملة، ففي حين ينبغي أن تظل خاضعة للالتزامات المذكورة أعلاه، قد يكون من الصعب إثبات استمرار علاقة العمل بينها وبين الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

في العديد من الحالات، قد يكون للكيان القانوني علاقة عرضية بدلاً من علاقة مستمرة مع شخص معين ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (مثل الموثق أو المحامي). من خلال تلك العلاقة العرضية، يُحدَّد المالكون الحقيقيون، في وقت إجراء العملية العرضية، ولكن هذه المعلومات لن تكون محدّثة. علاوة على ذلك، فإن التزام الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية بالحفاظ على علاقة مستمرة مع أشخاص معينة من تلك الملزَمة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، في بعض الولايات القضائية، يعتمد على معايير معينة مثل: الشكل القانوني أو حجم الكيان أو حجم الأعمال، وبالتالي فإن هذا الالتزام لا يضمن إتاحة المعلومات في جميع الأحوال. كما قد تكون الأشخاص الخاضعة لالتزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء، التي يمكن إقامة علاقة مستمرة معها، هي على سبيل المثال المصارف والمحاسبين ومدققي الحسابات والوكلاء الممثلين والأوصياء ومديري الترتيبات القانونية.

بالإضافة إلى ذلك، هناك جانبان آخران مهمان يجب مراعاتهما عند تحديد الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذين ستكون العلاقة المستمرة معهم مطلوبة:

- قدرة هؤلاء الأشخاص على الوفاء بالتزام فعال ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء، لا سيما فيما يتعلق بالهياكل المعقدة. على سبيل المثال: قد لا يتمتع المحاسب المستقل بذات المعرفة والقدرة على تحديد المالكين الحقيقيين لعملائه كتلك التي تتمتع بها شركة محاسبة أكثر خبرة منه أو مصرف لديه قسم مخصص لذلك؛

٢٤. توصيات مجموعة العمل المالي أرقام (١٠) و(١١) و(١٧) و(٢٢).

٢٥. يجب أن تكون المعلومات عن المالك الحقيقي للكيانات القانونية الأجنبية متاحة بالقدر الذي تكون لتلك الكيانات علاقة بشخص ملزم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذات صلة بأغراض تبادل المعلومات عند الطلب (الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦ في شأن تبادل المعلومات عند الطلب، العنصر A.1 ص ١٩).

الجدول رقم (٥): المعايير الرئيسية والصعوبات التي تتعلق بفعالية نهج "إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"

	المعايير الرئيسية	الصعوبات المحتملة
التغطية والنطاق	• يجب أن يلتزم جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية المحلية ذات الصلة بإقامة علاقة مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويخضع لالتزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء. وينبغي أن ينطبق هذا الشرط أيضا على الكيانات الخاملة. • فيما يتعلق بالكيانات القانونية الأجنبية، يجب أن تكون المعلومات عن المالك الحقيقي متاحة بقدر ما تكون لها علاقة بشخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	• لا يوجد أي التزام على جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات المحلية بأن تكون لها علاقة مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على سبيل المثال: الأعمال أو المهن غير المالية المحددة أو المؤسسات المالية (مثل الحساب المصرفي والمحاسب) الخاضعة لالتزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء. وقد يثير هذا النهج صعوبةً فيما يتعلق بالكيانات الخاملة، أو عندما تكون العلاقة مع الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب غير مستمرة (مثل الموثق).
تحديد الالتزامات	• يجب أن يتوافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب. • ذُكرت التزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء بوضوح في تشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لتحديد المالكين الحقيقيين والتحقق منها، ولتحديث مستندات العناية الواجبة والاحتفاظ بها لمدة خمس سنوات على الأقل، بما في ذلك في حالة توقف نشاط العميل و/أو توقف نشاط الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	• لا يتوافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي أو منهجية تحديد المالكين الحقيقيين بشكل تام مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب. • لا يُتحقق من المعلومات عن المالك الحقيقي، ولا تُحدَّث بانتظام بسبب عدم وجود قواعد واضحة في هذا الصدد (على سبيل المثال: اتباع نُهُج مختلفة بناءً على المخاطر، دون حد أدنى من المتطلبات في شأن العملاء ذوي المخاطر المنخفضة). • لا يتوافق تطبيق التزام مبسَّط للعناية الواجبة تجاه العملاء مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب. • لا يضمن الالتزام بواجب الاحتفاظ بالسجلات في حالة توقف نشاط الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
المراقبة والإشراف	• وجود مشرف يتمتع بولاية وخبرة وصلاحيات إنفاذ مناسبة. • الإشراف القوي على الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة) فيما يتعلق بالتزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء واستراتيجية الامتثال الشاملة وفعالية تدابير الإنفاذ والعقوبات. • الإشراف القوي على الالتزام بالانخراط في علاقة مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مع فرض عقوبات في حالة التخلف عن ذلك.	• صعوبة المراقبة والإشراف بسبب نقص الموارد، وعدم تكافؤ الإشراف بحسب السلطة المشرفة و/أو القطاع الخاضع للإشراف. • عدم كفاية مستوى تغطية تدابير الإشراف. • عدم كفاية عمق الإشراف. • غياب استراتيجية للامتثال، أو وجود أوجه القصور فيها. • غياب الإشراف على الالتزام بالانخراط في العلاقة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو وجود أوجه قصور في الإشراف على ذلك. • عدم توقيع عقوبات في أحوال عدم الامتثال.
وصول السلطات الضريبية / المختصة إلى المعلومات	• وصول سلطات إنفاذ القانون، دون قيود، إلى معلومات العناية الواجبة بالعملاء والمالك الحقيقي، بما في ذلك السلطات الضريبية. • الالتزام بتقديم تقارير سنوية إلى سلطة عامة حول هوية حائز المعلومات عن المالك الحقيقي.	• قد يتعارض وجود التزامات مهنية والتزامات بالسرية واسعة النطاق، دون استثناءات كافية، مع الإشراف على الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من قبل السلطات الإشرافية، وكذلك مع وصول سلطات إنفاذ القانون إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، بما في ذلك السلطات الضريبية. • صعوبة تحديد حائز المعلومات الخاصة بالمالك الحقيقي، مما قد يؤخر أو يمنع وصول سلطات إنفاذ القانون إلى هذه المعلومات، بما في ذلك السلطات الضريبية.

- مستوى المراقبة والإشراف اللذين يمارَسان على مختلف فئات الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولاسيما بشأن التزاماتهم ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء (انظر أدناه بشأن الصناديق الاستئمانية الأجنبية والترتيبات القانونية الأخرى).

الصناديق الاستئمانية الأجنبية والترتيبات القانونية الأخرى

من الجوانب الخاصة التي يجب أن تنظر فيها الولايات القضائية، التي تتبع نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، هو تغطية الصناديق الاستئمانية الأجنبية والترتيبات القانونية الأخرى.

في بعض الولايات القضائية التي تتبع نظام القانون المدني، ينظم القانون هياكل مماثلة للصناديق الاستئمانية (مثل fideicomisos)، ولكن في ولايات قضائية أخرى تتبع أيضًا النظام القانوني نفسه، لم يتناول القانون الصناديق الاستئمانية والترتيبات القانونية الأخرى. ومع ذلك، إذا لم يُمنع المقيمون من العمل أوصياءً أو رقباءً على الصناديق الاستئمانية أو مديرين للترتيبات القانونية التي أُنشئت بموجب القوانين الأجنبية (الترتيبات القانونية الأجنبية)، فيجب أن تتأكد الولايات القضائية من إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي لأي ترتيبات قانونية أجنبية يديرها شخص مقيم. وينبغي أن يُنصّ على هذا الالتزام بوضوح في القانون. ويمكن تحقيق ذلك بتضمين أي شخص يعمل وصيًا أو رقيبًا أو مديرًا للترتيب القانوني (سواء على أساس مهني أم لا)[٢٦] ليكون شخصًا ملزَمًا بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومن ثم يخضع لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء. في هذا السيناريو، ينبغي أيضًا أن يفصحوا عن وضعهم – أي نيابتهم عن الترتيب القانوني – للأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذين يعملون معهم.

بالإضافة إلى ذلك، قد يكون تنفيذ التزام الانخراط مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أصعب لبعض الترتيبات القانونية الأجنبية، على سبيل المثال: حالة الصناديق الاستئمانية التي يديرها أوصياء على أساس غير مهني. في تلك الحالات، يجب أن يخضع للتسجيل أوصياء الترتيبات القانونية الأجنبية، المقيمون في الولاية القضائية، ويجب أن تتضمن بوضوح التزاماتهم ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء الالتزام بتحديد المالكين الحقيقيين للصندوق الاستئماني. ومن شأن ذلك أن يكفل التحديد الفعال للمالكين الحقيقيين من هذه الترتيبات.

تحديد الالتزامات

يجب النص على التزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء بشكل كاف وواضح في تشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، التي يخضع لها الأشخاص الملزمون بذلك، للحصول على المعلومات عن المالك الحقيقي من عملائهم والحفاظ عليها بها بشكل مناسب، كما توجبه توصيات مجموعة العمل المالي أرقام (١٠) و(١١) و(١٧) و(٢٢).

تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالك الحقيقي

يجب أن تضمن الولاية القضائية تضمين تعريف لملكية المستفيد الحقيقي للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، ومنهجية لتحديد المالكين الحقيقيين في تشريعاتها الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، على النحو الموضح في الجزء رقم (١). ويجب أن تتبع المنهجية العملية التعاقبية أو النهج المتزامن (أي أن تنفذ الخطوتين الأولى والثانية من النهج في آن واحد) للأشخاص الاعتبارية، والصناديق الاستئمانية أو الترتيبات القانونية الأخرى؛ ويجب تحديد المالكين الحقيقيين لجميع الأطراف وكذلك أي شخص آخر يمارس سيطرة فعلية نهائية على الترتيب القانوني.

التزامات العناية الواجبة تجاه العملاء

يجب أن ينص إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على واجبات واضحة وملزمة في شان بذل العناية الواجبة تجاه العملاء، تتطلب من الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب القيام بما يلي:

- تحديد المالكين الحقيقيين لعملائهم باتباع منهجية تتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب ؛
- التحقق من هوية المالك الحقيقي ودقة معلوماته الخاصة بعملائه؛
- التحديث المنتظم للمعلومات عن المالكين الحقيقين لعملائهم. والجوانب الهامة التي يجب مراعاتها هي:
  - يجب دائمًا التحقق من المعلومات عن المالك الحقيقي وتحديثها بمجرد أن يكون لدى الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب شك في دقة المعلومات الحالية، أو ينمو إلى علمه أي أحداث قد تؤثر فيها (مثل: تغير المساهمين).
  - على الرغم من أن معيار تبادل المعلومات عند الطلب لا يحدد وتيرةً معينةً لتحديث المعلومات، فلا بد من التحقق من المعلومات عن المالك الحقيقي وتحديثها بانتظام، حتى بالنسبة للعملاء ذوي المخاطر المنخفضة. فعلي سبيل المثال، باستخدام معيار مستوى مخاطر العميل، يمكن تحديث المعلومات عن المالك الحقيقي الخاصة بالعميل ذي المخاطر المنخفضة مرة كل سنتين أو ثلاث، والعميل ذي المخاطر المتوسطة إلى العالية كل ستة أشهر إلى سنة واحدة. ويجب أن يساهم وضع حد أدنى لوتيرة مراجعة المعلومات عن المالك الحقيقي في ضمان تحديث المعلومات عن المالك الحقيقي، التي يحتفظ بها الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

---

٢٦. وفقًا لمسرد توصيات مجموعة العمل المالي، قد يشغل الأوصياء هذا المنصب على أساس مهني (على سبيل المثال وبحسب الولاية القضائية: قد يكون الوصي محامٍ أو شركة استئمان) إذا دُفع لهما مقابل لذلك، أو على غير أساس مهني (على سبيل المثال: يشغل شخص هذا المنصب دون مقابل نيابةً عن الأسرة) (مجموعة العمل المالي، ٢٠١٢-٢٠٢١).

- في الحالات التي يُسمح فيها بأن تكون التزامات العناية الواجبة مبسطة في الإطار القانوني، يجب ألا يمنع ذلك من تحديد المالك الحقيقي. وقد يُسمح بالعناية الواجبة المبسطة عندما تكون مخاطر مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أقل، وما دامت التدابير المبسطة متناسبة مع المخاطر الأقل. ويمكن أن تشمل تدابير العناية الواجبة المبسطة، على سبيل المثال، تأجيل التحقق من هوية المالك الحقيقي إلى ما بعد إقامة علاقة العمل، أو تقليل وتيرة التحقق من المالكين الحقيقيين وتحديثها.[٢٧] وفي حين أن الولايات القضائية يمكن أن تسمح باستخدام تدابير العناية الواجبة المبسطة، فيجب أن تتأكد دائمًا من (١) تحديد المالكين الحقيقيين، و(٢) التحقق من هويتهم، و(٣) مداومة تحديث المعلومات عن المالك الحقيقي.

- الاحتفاظ بجميع المستندات التي تم الحصول عليها أو إنشاؤها في سبيل الوفاء بمتطلبات العناية الواجبة بالعملاء، بما في ذلك المعلومات عن المالك الحقيقي[٢٨]، لمدة لا تقل عن خمس سنوات بعد تاريخ المعاملة أو إنهاء علاقة العمل. ويجب ضمان تحقق هذا الالتزام حتى وإن أوقف الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب نشاطه (كما في أحوال الحل أو التصفية). لذلك، يجب أن يحدد الإطار القانوني بوضوح الشخص/الأشخاص الذين يقع عليهم الالتزام بالاحتفاظ بهذه المستندات في حالة توقف نشاط الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛

- الاعتماد على تدابير العناية الواجبة بالعملاء الملزَم بها أطراف ثالثة أو مقدمو الأعمال فقط في حالة استيفاء شروط التوصية رقم (١٧).

المراقبة والإشراف

تعيين مشرف مناسب

يجب تعيين مشرف يتمتع بولاية وخبرة وصلاحيات إنفاذ كافية لضمان امتثال الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء.

ولتحقيق هذه الغاية، ينبغي أن يكون هناك مشرف واحد على الأقل (مثل: وحدة الاستخبارات المالية أو البنك المركزي أو ما يعادلهما)، مع توفير الموارد البشرية والمادية المناسبة، يكون مسؤولًا عن الإشراف على المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة ومتابعتها. ومن المعتاد أن تُحدَّد سلطات بعينها لتضطلع بمسؤولية الإشراف على قطاع معين (مثل البنك المركزي فيما يخص المصارف، ونقابة المحامين بالنسبة للمحامين، وما إلى ذلك)، أي أن يكون الإشراف موزعًا على عدة سلطات.

استراتيجية فعالة للمراقبة والإشراف

يجب على السلطات الإشرافية تحديد استراتيجية واضحة لضمان الامتثال لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء. ويمكن أن تؤسَّس هذه الاستراتيجية على ما يلي:

- التدابير الوقائية لضمان توعية وتثقيف الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن التزاماتهم بالعناية الواجبة تجاه العملاء، بما في ذلك ما يتعلق بتحديد المالك الحقيقي (مثل المبادئ التوجيهية الملزمة والمفصلة، والدورات التدريبية).

- تدابير الرقابة والمراقبة، مثل الإشراف المكتبي/غير الميداني (مثل: مراجعة الاستبيانات أو السياسات الداخلية أو الإطار التنظيمي أو تقارير التدقيق) وعمليات التفتيش الميدانية (مثل المقابلات وفحص العينات، وما إلى ذلك) للتحقق من الامتثال. ويجب أن تغطي هذه التدابير التنفيذ الصحيح لالتزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء، على وجه الخصوص تحديد المالك الحقيقي والتحقق منه وتحديث المعلومات والاحتفاظ بالسجلات والاعتماد على أطراف ثالثة، بما في ذلك في حالات المخاطر المنخفضة. ويجب تطبيق هذه التدابير على كل من المؤسسات المالية وقطاع الأعمال أو المهن غير المالية المحددة.

- يجب فرض مستوى مناسب من الرقابة: على الرغم مما جرت عليه العادة في حالة اتباع النهج القائم على المخاطر، يجب أن يخضع كذلك الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذوو المخاطر المنخفضة لفحوصات منتظمة. ففي الممارسة العملية، يبدو أن الولايات القضائية قد تواجه صعوبة في الإشراف بشكل كافٍ على جميع فئات الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. على سبيل المثال: قد يكون في بعض الولايات القضائية عدد كبير من الأعمال أو المهن غير المالية المحددة، ولا تتمكن السلطة الإشرافية من الوصول إلى مستوى كافٍ من الإشراف. وقد لا يتحقق نفس المستوى من فاعلية الإشراف في بعض القطاعات بحسب الموارد المتاحة وسياسة السلطات الإشرافية المعنية. ونتيجة لذلك، ففي حين كان الإشراف على المصارف فعالا في معظم الحالات في مراجعة النظراء في المنتدى العالمي، فإن الإشراف على المهن القانونية والمحاسبية لم يُعتبر فعالا بما فيه الكفاية في كثير من الحالات.

- التزام جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية بالانخراط في علاقة عمل مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وينبغي أيضًا مراقبة تنفيذ هذا الالتزام والإشراف عليه بصورة مناسبة. وبأخذ النطاق الواسع للكيانات الملزَمة بذلك في الاعتبار، فلا بد النظر في إنشاء آلية إبلاغ سنوي لمراقبة الامتثال بفعالية. وينبغي أن تكون سلطةً عامة مسؤولة عن الإشراف على تنفيذ هذا الالتزام، وأن توقَّع العقوبات عند عدم الامتثال. وقد يشكل الإشراف على هذا الالتزام تحديا في شأن الكيانات الخاملة.

---

٢٧. انظر المذكرة التفسيرية لمجموعة العمل المالي بشأن التوصية رقم (١٠).

٢٨. يجب توثيق الخطوات المتخذة والاحتفاظ بالوثائق التي اعتُمد عليها للوفاء بالتزام تحديد هوية المالكين الحقيقيين، ويجب التحقق من هذه المعلومات وتحديثها.

- يجب تطبيق تدابير الإنفاذ الفعالة، بما في ذلك العقوبات الإدارية والمالية والجنائية، بما يتناسب مع حجم المخالفة، في أحوال عدم الامتثال

الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي

بالإضافة إلى سلطات وحدة الاستخبارات المالية المختصة بمسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يجب أن تتمكَّن السلطة الضريبية / السلطة المختصة بتبادل المعلومات للأغراض الضريبية من الوصول في الوقت المناسب إلى المعلومات عن المالك الحقيقي التي يجمعها الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (العنصر B.1 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦).

إذ يمكن إعاقة وصول السلطات إلى المعلومات عن المالك الحقيقي في الأحوال الآتية:

- قد تتعارض الالتزامات المهنية والالتزامات بالسرية مع وصول سلطات إنفاذ القانون إلى المعلومات عن المالك الحقيقي. ويحدث هذا عندما تُعرَّف السرية المهنية تعريفًا واسع النطاق في القانون، ولا يضع القانون استثناءات كافية لمنع الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (مثل: المحامون والمستشارون الضريبيون والمصارف) من التمسك بالسرية بسبب التزام المحامي بالسرية قِبَلَ عملائه، أو السرية المصرفية عندما تطلب السلطات بالمعلومات لتحديد المالك الحقيقي. كما يمكن أن تكون هذه السرية واسعة النطاق عائقًا أمام الإشراف الفعال على الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من قبل سلطاتهم الإشرافية.

  ولذلك، ينبغي استحداث استثناءات محددة من الالتزامات المهنية والالتزامات بالسرية لضمان حصول سلطات إنفاذ القانون، بما في ذلك السلطة الضريبية، على المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي على نحو فعال.

- في سياق نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، قد لا يسهل دائمًا تحديد حائز المعلومات، أي الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي يحوز المعلومات عن المالك الحقيقي والمتعلقة بكيان معين. ولتيسير تحديد حائز المعلومات، بالإضافة إلى ضمان تحقق مستوى كافٍ من مراقبة الالتزام بالانخراط في علاقة مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أنشأت بعض الولايات القضائية التزامًا على الكيانات القانونية بتقديم تقرير سنوي إلى سلطة عامة (مثل إدارة الضرائب والسجل التجاري) بمعلومات حول الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي تربطه بها علاقة عمل مستمرة (مثل إقرار باسم المصرف والحساب المصرفي أو المحاسب أو الوكيل الممثل أو المدير).

دراسة حالة لنهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"

يوضح المربع رقم (١٢) دراسة لحالة بلد كان يعتمد على إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي عند تقييم المنتدى العالمي لها، التي حصلت على تصنيف "ممتثلة" في شأن كلٍ من العنصرين A.1 و A.3.

المعلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها الكيانات نفسها

عرض عام لنهج "الكيانات"

يعتمد نهج "الكيانات "على الكيانات نفسها)الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، مثل الشركات وشركات التضامن والمؤسسات والصناديق الاستئمانية (في سبيل:

- تحديد ملاكها الحقيقيين؛
- الحفاظ على معلومات دقيقة ومحدَّثة عن ملاكها الحقيقيين.

تضع الولايات القضائية هذا الالتزام عادةً في قانون الشركات، أو في إطار آخر مماثل يخاطب الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة داخل إقليمها. وأدخلت بعض الولايات القضائية هذا الالتزام في إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (على سبيل المثال: لضمان الاتساق في تعريف ملكية المستفيد الحقيقي مع منهجية تحديد المالك الحقيقي).

ونهج "الكيانات" مهم لتحقيق متطلبات العنصر A.1 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦. بالإضافة إلى ذلك، فإن هذا النهج متصورٌ أيضا في التوصيتين رقمي (٢٤) و(٢٥) من توصيات مجموعة العمل المالي.

ليس من الشائع اتباع نهج "الكيانات" مصدرًا منفردًا لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي. فمن الناحية العملية، نادرًا ما تعتمد الولاية القضائية حصرًا على هذا النهج، وإذا فعلت ذلك، لا تكون فعاليته بالضرورة أمرًا مضمونًا. وعادةً يكمِّل نهج "الكيانات" نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، لا سيما من خلال معالجة الثغرات الحالية مقابل معيار تبادل المعلومات عند الطلب.

يلخص الجدول رقم (٦) المعايير الرئيسية والصعوبات التي يتعين أخذها في الاعتبار لتحقيق فعالية نهج "الكيانات".

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "الكيانات"

يشرح هذا القسم بالتفصيل المعايير الرئيسية التي يجب على الولايات القضائية مراعاتها لتنفيذ نهج فعال "للكيانات" للوفاء الكامل بمتطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب، ومعالجة الصعوبات ذات الصلة.

التغطية والنطاق

بشكل عام، تطلب الولايات القضائية من جميع أنواع الكيانات التي أُنشئت داخلها الاحتفاظ بمعلومات الهوية والملكية. وعادة ما يُنصُّ على هذا الالتزام في قانون الشركات و/أو التشريعات الأخرى الخاصة التي تنظم إنشاء الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية (مثل قانون الشركات، وقانون شركات التضامن، وقانون المؤسسات، وقانون الصناديق الاستئمانية) وتنظم التزاماتها. على سبيل المثال، عادة ما يُطلب من الشركات ذات المسؤولية المحدودة الاحتفاظ بسجل لأعضائها، ومن الشركات المساهمة الحفاظ على سجل للمساهمين، ومن المؤسسات الحفاظ على معلومات عن مؤسسيها ومديريها وأعضاء مجلس إدارتها والمستفيدين منها، ومن الصناديق الاستئمانية الاحتفاظ بمعلومات عن جميع أطراف الصندوق (أي الموصي، أو الرقيب، أو الوصي، أو المستفيدين، أو طائفة المستفيدين). وفي بعض الدول، يُنشأ نهج "الكيانات" من خلال إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لضمان اتساق تعريف المالك الحقيقي وتحديد هويته في هذا النهج مع ما يلتزم به الأشخاص والكيانات الملزَمة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المربع رقم (١٢): مثال على تنفيذ متطلبات تحديد المالك الحقيقي اعتمادًا على إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

إيطاليا – ممتثلة لمتطلبات العنصر A.1

في إيطاليا، ترد المتطلبات الرئيسية لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتتوافق التعريفات المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والمنهجية المحددة فيه لتحديد المالكين الحقيقيين للأشخاص الاعتبارية والترتيبات، مع معيار تبادل المعلومات عند الطلب. بالإضافة إلى ذلك، يُطلب من جميع الكيانات ذات الصلة التعامل مع موثق للحصول على الوضع القانوني، وأي تغيير لاحق في ملكيتها يجب أن يحدَّث بمشاركة شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (موثق أو محاسب أو وسيط مالي).

على الرغم من أن التشريع الإيطالي لا يستشرف إمكانية إنشاء صناديق استئمانية محليًا، فإنه يعترف بالصناديق الاستئمانية التي أُنشئت بموجب قوانين أجنبية .بالإضافة إلى ذلك، لا يوجد ما يمنع الشخص الإيطالي من أن يكون موصيًا أو وصيًا أو مستفيدًا من صندوق استئماني أجنبي .وفي إيطاليا، العمل وصيًا على أساس مهني، في إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يضع على عاتق الشخص التزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء، التي تشمل تحديد أي فرد يمارس سيطرة فعلية نهائية على الصندوق الاستئماني.

كما يجب الاحتفاظ بالمعلومات التي جُمِّعت بموجب تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء لمدة ١٠ سنوات على الأقل بعد إنهاء علاقة العمل. وبموجب القانون الإيطالي، لا يمكن التذرع بالالتزام بالسرية المهنية عندما تطلب سلطة الإيرادات معلومات الملكية أو الهوية أو المعلومات المحاسبية أو المصرفية لأغراض ضريبية.

والإشراف على تنفيذ التزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كافٍ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي في الممارسة العملية. وتتخذ السلطات الإشرافية المسؤولة تدابير إشرافية كافية، بما في ذلك عمليات التفتيش الخارجية والداخلية بناءً على المخاطر، وتطبق بصرامة مجموعة متنوعة من تدابير الإنفاذ في حالات التخلف عن تحديد المعلومات عن المالك الحقيقي والاحتفاظ بها.

في حين أن قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في إيطاليا يسمح بالإتاحة الكاملة للمعلومات عن المالك الحقيقي، فإن هذه الالتزامات الموجودة بالفعل كانت مقترنة في عام ٢٠١٧ بالتزام الكيانات نفسها بالاحتفاظ بالمعلومات عن المالك الحقيقي وتقديمها إلى سجل الأعمال، كما هو مطلوب بموجب توجيه الاتحاد الأوروبي الرابع في شأن مكافحة غسل الأموال.

المصدر: Italy's peer review report، 2017 (الجولة الثانية)، متاح عبر هذا الرابط: www.oecd-ilibrary.org/taxation/global-forum-on-transparency-and-exchange-ofinformation-for-tax-purposes-italy-2017-second-round_9789264283800-en.

ملاحظة: هذا التحليل هو تحليل للوضع عند إجراء المراجعة، وقد لا يعكس بدقة الوضع القانوني القائم في إيطاليا في وقت نشر مجموعة الأدوات هذه.

الجدول رقم (٦): المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "الكيانات"

	المعايير الرئيسية	الصعوبات
التغطية والنطاق	• يجب أن يلتزم جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة بتحديد مالكها الحقيقي، والاحتفاظ بهذه المعلومات في سجل. وينبغي أن يشمل هذا الالتزام جميع الكيانات ذات الصلة، بما في ذلك الكيانات الخاملة.	• قد لا يشمل نطاق الإطار القانوني جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية. على سبيل المثال، يمكن أن يحدث هذا في الولايات القضائية التي تسمح بعمل الأوصياء على الصناديق الاستئمانية الأجنبية على أراضيها، أو عند فرض هذا الالتزام على بعض فئات الكيانات دون بعضها الآخر، أو عندما يكون بها عدد كبير من الكيانات الخاملة غير الخاضعة للإشراف.
تحديد الالتزامات	• يجب أن يتوافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب.	• لا يتوافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي أو منهجية تحديد المالكين الحقيقيين تمامًا مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب.
	• التزام الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية بتحديد مالكيها الحقيقيين باتباع تعريف ومنهجية متوائمين مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، والتحقق من هذه المعلومات. • الالتزام بتحديث هذه المعلومات في حالة التغيير. • التزام الأشخاص في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة بالمساهمة في عملية التحقق من الكيانات، من خلال توفير المعلومات والوثائق الداعمة. وينبغي أيضا أن يُطلب منها إبلاغ الكيان بأي تغييرات في ملكيتها أو سيطرتها. • التزام الكيانات بالإبلاغ عن تخلف الأشخاص الموجودين في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة عن تقديم المعلومات والمستندات المطلوبة لتحديد مالكيها الحقيقيين والتحقق منها وتحديثها. • التزام الأوصياء ومديري الترتيبات القانونية بالتسجيل لدى سلطة عامة، لضمان الإشراف المناسب على تنفيذ التزاماتهم في شأن المالك الحقيقي. • التزام جميع الكيانات القانونية بالاحتفاظ بسجل لمالكيها الحقيقيين، مع متطلبات واضحة للاحتفاظ بالسجلات خلال فترة نشاط الكيان، ولمدة خمس سنوات على الأقل بعد توقف نشاطه.	• يمكن أن يكون تحديد المالك الحقيقي مطلبًا جديدًا لمعظم الكيانات القانونية، لذلك قد لا يكون لديها الخبرة والمعرفة لتحديده على نحو دقيق بما يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، لا سيما في الحالات التي فيها سلاسل ملكية معقدة. • انعدام أو نقص التدريب والمبادئ التوجيهية الملزمة بشأن آليات وإجراءات تحديد المالكين الحقيقيين (مثل: السلسلة التعاقبية وتعريف شركات التضامن والصناديق الاستئمانية). • وجود قصور في الالتزام بتحديد المعلومات عن المالك الحقيقي والتحقق منها وتحديثها والاحتفاظ بها. • عدم وجود أحكام لتسهيل الامتثال لمتطلبات تحديد المالك الحقيقي، خاصةً في حالة الهياكل المعقدة (أي عدم وجود أو عدم كفاية الالتزامات المفروضة على الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة للمساهمة في تحديد المالك الحقيقي والتحقق من معلوماته وتحديثها). • عدم تسجيل مديري/مسؤولي الترتيبات القانونية مما قد يؤدي إلى غياب الإشراف عليها.

خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

	المعايير الرئيسية	الصعوبات
المراقبة والإشراف	• تعيين سلطة إشرافية واحدة على الأقل تتمتع بولاية وصلاحيات إنفاذ لتشرف بشكل فعال ومنتظم على التزامات الكيانات المتعلقة بالمالك الحقيقي (بما في ذلك الكيانات الخاملة)، مع إيقاع عقوبات في حالة عدم امتثال كل من الكيانات والأطراف/الأشخاص في سلسلة الملكية. • تنفيذ التوجيهات والتدابير الوقائية والتوعوية لتثقيف الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية بشأن التزاماتها المتعلقة المالك الحقيقي.	• لا تتمتع السلطة/السلطات المسؤولة عن الإشراف على الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي بالصلاحيات والمعرفة والخبرة و/أو الموارد الكافية للإشراف بانتظام على امتثال، كل من الآتي ذكرهم، للالتزامات المتعلقة المالك الحقيقي وإنفاذها، وهم: • الكيانات القانونية، بما في ذلك مديري الترتيبات القانونية والكيانات الخاملة • الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة • مديرو الترتيبات القانونية (بما في ذلك ما يتعلق بالتزامهم بالتسجيل). • الكيانات القانونية ليست على دراية كافية بالتزاماتها المتعلقة بالمالك الحقيقي، ولا هي مدربة على القيام بذلك، وتحتفظ بمعلومات غير دقيقة عن المالك الحقيقي.
وصول السلطات الضريبية / المختصة إلى المعلومات	• ينبغي أن تتاح لسلطات إنفاذ القانون، بما في ذلك السلطة الضريبية، إمكانية الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، التي تحتفظ بها الكيانات والترتيبات القانونية، دون قيود.	• لم تذكر التشريعات ولم تحدد بوضوح إمكانية وصول سلطات إنفاذ القانون، ولا سيما مصلحة الضرائب، إلى سجل الكيانات الخاص بالمالكين الحقيقيين. • التزامات مهنية والتزامات بالسرية واسعة النطاق، دون استثناءات كافية، قد تحول دون وصول سلطات إنفاذ القانون والسلطات الإشرافية إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، وتعيق الإشراف الفعال على التزامات الكيانات. • صعوبة تحديد حائز المعلومات عن المالك الحقيقي؛ مما قد يؤخر أو يمنع وصول سلطات إنفاذ القانون إلى هذه المعلومات (على سبيل المثال، حيث لم يسجل المدير عن الترتيب القانوني لدى سلطة عامة، أو عند توقف نشاط الكيان القانوني).

بموجب نهج "الكيانات"، يمكن للولايات القضائية التوسع في المتطلبات المنصوص عليها بالفعل في قوانينها ذات الصلة، وإنشاء التزام على جميع الكيانات ذات الصلة [٢٩] بالاحتفاظ بسجل لمالكيها الحقيقيين. ويمكن تحقيق هذا باستكمال القوانين القائمة التي ينظم كل نوع من الكيانات، أو يضع قانونا جديدا يغطي جميع الكيانات ذات الصلة.

يمكن أن يضمن نهج "الكيانات" وحده إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي، على النحو المطلوب في العنصر A.1 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦، في حالة واحدة: هي أن يسري الالتزام بالحفاظ على هذه المعلومات على جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة.

٢٩. ينبغي أن يمتد هذا الالتزام ليشمل جميع الكيانات المنشأة والمسجلة لدى السلطات في الولاية القضائية، ومن ثم ينبغي أن يشمل هذا الشرط أيضا الكيانات الأجنبية ذات الصلة.

الصناديق الاستئمانية الأجنبية والترتيبات القانونية الأخرى

فيما يتعلق بالصناديق الاستئمانية والترتيبات القانونية الأخرى، ينبغي أن تطلب الولايات القضائية من الوصي أو من يقوم مقامه، سواء بصفته المهنية أم دونها، أن يحدد ويحفظ المعلومات عن المالكين الحقيقيين في شأن جميع أطراف الصندوق الاستئماني، وأي شخص آخر يمارس سيطرة فعلية نهائية على الصندوق الاستئماني. وينبغي أن يقترن هذا الالتزام بالتزام الأوصياء، أو من يقوم مقامهم، بتسجيل أنفسهم لدى سلطة عامة لمساعدة السلطات على تحديد حائز المعلومات عن المالك الحقيقي الخاصة بالترتيبات القانونية، بما في ذلك الترتيبات الأجنبية، وعلى الإشراف الفعال على التزام تلك الترتيبات بالحفاظ على هذه المعلومات.

تحديد الالتزامات

يجب أن تنص التشريعات بوضوح على التزامات الكيانات المتعلقة بالمالك الحقيقي.

تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين

يجب وضع تعريف للمالك الحقيقي للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية بالإضافة إلى منهجية لتحديد المالكين الحقيقيين في التشريعات ذات الصلة، بما يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، كما هو موضح في الجزء رقم (١). ويمكن أن تعتمد التشريعات ذات الصلة على التعريف والمنهجية المنصوص عليهما في تشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، إذا توافق هذا التعريف والمنهجية مع هذه المعايير.

المتطلبات المعنية بالكيانات والترتيبات القانونية

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي استحداث إجراءات واضحة وملزمة لمطالبة الأشخاص الاعتبارية ذات الصلة والترتيبات القانونية بما يلي:

- تحديد مالكيها الحقيقيين باتباع منهجية تتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب؛
- التحقق من هوية المالكين الحقيقيين؛
- تحديث سجل المالك الحقيقي على الفور وفي كل مرة يحدث تغيير؛
- الحفاظ على سجل بمالكيها الحقيقيين، بما في ذلك المستندات الداعمة، طوال نشاط الكيان، ولمدة خمس سنوات على الأقل بعد نهاية السنة التي توقف فيها نشاط الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني. وينبغي أن تتضمن الوثائق الداعمة معلومات عن طبيعة حالة المالك الحقيقي، أي ما إذا كان الشخص مالكاً حقيقيًا بحصة ملكية مسيطرة أو بالسيطرة بوسائل أخرى. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أيضا الاحتفاظ بقيد في سجل المالك الحقيقي، على الأقل طوال الفترة التي يكون فيها الشخص الطبيعي مالكا حقيقيًا ولمدة خمس سنوات أخرى على الأقل، بعد توقف كونه كذلك.
- تعيين الشخص/ الأشخاص المسؤولين عن الاحتفاظ بسجل المالك الحقيقي وتحديثه (مثل: مديرو الكيان، ووصي الصندوق الاستئماني)، والشخص/ الأشخاص المكلفون بالحفاظ على المعلومات بعد توقف نشاط الكيان (مثل: مديرو الكيان، ووصي الصندوق الاستئماني، والمُصفّي)، أو تعيين طريقة لتحديد مثل هذا الشخص (مثل تحديد الشخص في آخر اجتماع للجمعية العمومية للمساهمين أو تعيينه من قبل المحكمة في حالة التصفية)؛
- تقديم معلومات عن ملاكها الحقيقيين، على الفور وعند الطلب، إلى سلطات إنفاذ القانون، مثل الإدارة الضريبية ووحدة الاستخبارات المالية ووكالات مكافحة الفساد؛
- إبلاغ السلطات إذا كان الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية، والأطراف الأخرى ذات الصلة، لا تمتثل لالتزامها بالمساهمة في تحديد المالكين الحقيقيين. وينبغي أن يسري الالتزام نفسه على المالكين/الأطراف ذات الصلة إزاء الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية.
- بالإضافة إلى ذلك، فإن الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة تقوم بدور رئيسي في حالة الهياكل المعقدة. ولذلك، ينبغي أن تساهم فيما يلي:
- عملية تحديد المالك الحقيقي والتحقق من هويته، التي يقوم بها الكيان من خلال تقديم الوثائق الداعمة والمعلومات المطلوبة. ويجب أن يُجري الشخص الاعتباري/ الترتيب القانوني نفسه تحليل تحديد المالك الحقيقي. فلا تتدخل الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة إلا لتسهيل امتثال الكيان، ويجب أن يفصح المالكون الحقيقيون أنفسهم للكيان عن وضعهم كمالكين حقيقيين، عند درايتهم بذلك. وعلى أية حال، يحتاج الكيان إلى تحديد مالكيه الحقيقيين باستخدام المنهجية المناسبة. وينبغي ألا يعتبر الكيان أن مالكيه الحقيقيين الذين أبلغ عنهم مالكوه أو أطرافه هم بالضرورة مالكيه الحقيقيين.
- تحديد الكيان في الوقت المناسب لتغيير في المعلومات عن المالك الحقيقي. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أيضا أن يُطلب من هؤلاء المالكين الحقيقيين إبلاغ الكيان بأي تغييرات في حصة ملكيتهم أو سيطرتهم.

وأخيرًا، ينبغي أن يُطلب من الأوصياء وغيرهم من مديري الترتيبات القانونية تسجيل أنفسهم لدى سلطة عامة، لضمان إشرافها الفعال على تنفيذ التزامهم بالحفاظ على المعلومات عن المالك الحقيقي. وإذا كانت الولاية القضائية لا تتطلب الإفصاح عن حالة الوصي/ المدير، أو الإبلاغ عنها بطلبٍ من سلطة ما، فإن هوية المقيمين في الولاية القضائية بصفتهم أوصياء لن تكون معروفة للسلطات، وبالتالي سيكون الإشراف عليهم صعبًا.

المراقبة والإشراف

تعيين مشرف مناسب

يجب مراقبة امتثال الكيانات لالتزامها بالاحتفاظ بسجل للمالكين الحقيقيين مراقبة فعالة. ولتحقيق هذه الغاية، يجب تعيين جهة إشراف واحدة على الأقل، تتمتع بولاية كافية للإشراف بانتظام على الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي. ويجب أن يكون لدى السلطة/السلطات الإشرافية الصلاحيات والموارد والخبرات الكافية لإنفاذ تلك الالتزامات. ويجب أن يكون لديها الخبرة ذات الصلة لإنفاذ الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي (بما في ذلك التحقق من دقة البيانات). وقد تجبر السلطة/السلطات، التي قد تكون مثلًا وحدة الاستخبارات المالية أو السلطة الضريبية، الكيانات وجميع المالكين الحقيقيين والأشخاص الموجودين في سلسلة الملكية على الامتثال لالتزاماتهم المتعلقة بالمالك الحقيقي.

استراتيجية فعالة للمراقبة والإشراف

يجب أن تحدد السلطات الإشرافية استراتيجية واضحة لضمان الامتثال للالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي. والهدف هو التحقق من دقة المعلومات التي تحتفظ بها الكيانات في سجلها، ومن توافقها مع معيار ملكية المستفيد الحقيقي، وكذلك من الامتثال للالتزام بالاحتفاظ بالسجلات. وينبغي أن تشمل هذه الاستراتيجية ما يلي:

- اتخاذ تدابير وقائية وتوعوية لإعلام الكيانات بالتزامها، وتثقيف مديري الكيانات وتدريبهم على الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي. وقد يكون تحديد هياكل ملكية المستفيد الحقيقي الخاصة بها التزامًا جديدًا لمعظم الأشخاص والترتيبات القانونية، لذا قد لا تكون لديها الخبرة والمعرفة لتحديد المالك الحقيقي بدقة وبما يتماشى مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، لا سيما في الحالات المعقدة (على عكس الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب). ويمكن أن تشمل هذه التدابير، من بين أمور أخرى، مبادئ توجيهية ونماذج ملزمة، وعقد دورات تدريبية وتثقيفية.

- على وجه الخصوص، ينبغي أن تقدم السلطات إرشادات تفصيلية، وتبين الإجراءات اللازمة لتحديد المالكين الحقيقيين في سلاسل الملكية المعقدة، والحالات التي تصدر فيها الكيانات أسهم لحاملها أو ترتيبات الوكالة. ومن المهم أيضا تثقيف المهنيين القانونيين والمحاسبين، وكذلك اتحادات الأعمال حول هذه الالتزامات لأنها قد تكون قنوات تواصل فعالة. تدابير السيطرة التي تضمن التغطية الكافية في الإشراف، مثل الرقابة المكتبية/غير الميدانية (مثل: تصديق محاسب/مدقق معتمد سنويًا على المعلومات عن المالك الحقيقي)، والتفتيش الميداني (مثل: التحقق من القيد في السجل ومن الوثائق الداعمة).

- تدابير إنفاذ، بما في ذلك العقوبات الإدارية والمالية والجنائية، متناسبة مع الجريمة في حالة عدم الامتثال. وينبغي ألا توقَّع العقوبات على الكيان ومديريه فحسب، بل يجب أن توقَّع أيضًا على المالكين و/أو الأطراف ذات الصلة، وأي شخص آخر في سلسلة الملكية، بما في ذلك المالكين الحقيقيين إذا لم يمتثلوا لالتزامهم بتقديم المعلومات والوثائق الداعمة لتحديد المالكين الحقيقيين.

- بما أن إعمال تدابير الإنفاذ، مثل العقوبات، قد يكون صعبًا عندما لا يقيم هؤلاء الأشخاص أو الأطراف داخل نطاق الاختصاص الإقليمي للدولة، يُوصَى أيضا بالنظر في فرض عقوبات محددة من شأنها أن تؤثر على حقوقهم في الكيان (مثل تعليق الحق في التصويت ووقف حصولهم على أرباح الأسهم).

وأخيرا، ينبغي أن تخضع الشركات الخاملة لتدابير الإشراف والإنفاذ مع أخذ المخاطر الخاصة التي تثيرها في الاعتبار.

الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي

بغض النظر عمن يُعيَّن سلطة إشرافية لإنفاذ الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي بموجب نهج "الكيانات"، يجب أن يكون لدى السلطة الضريبية/السلطة المختصة لتبادل المعلومات للأغراض الضريبية، وكذلك سلطات إنفاذ القانون الأخرى، إمكانية الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي التي تحفظها الكيانات.

كما هو مبين في نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، ينبغي عدم التذرع بالتزامات السرية المهنية لمنع سلطات إنفاذ القانون من الحصول على المعلومات عن المالك الحقيقي المطلوبة. على سبيل المثال، يجب أن يقدم الوصي هذه المعلومات بغض النظر عن أي التزام عليه بالسرية المهنية.

دراسة حالة لنهج "الكيانات"

يبين المربع رقم (١٣) مثالا لولاية قضائية تستخدم نهج "الكيانات" لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي.

المعلومات عن المالك الحقيقي المحتفظ بها في سجل مركزي

عرض عام لنهج "السجل المركزي"

يشير هذا النهج إلى الولايات القضائية التي تنشئ نظامًا مركزيًا للاحتفاظ بالمعلومات عن المالك الحقيقي. وبموجب هذا النهج، تحدد الكيانات القانونية مالكيها الحقيقيين وتقدم هذه المعلومات: عند إنشائها، بشكل دوري وفي كل مرة يحدث فيها تغيير في هذه المعلومات، وذلك للقيد في سجل مركزي للمالكين الحقيقيين، تشرف عليه سلطة معينة.

المربع رقم (١٣): تنفيذ متطلبات تحديد المالك الحقيقي بالاعتماد على نهج "الكيانات"

سنغافورة – ممتثلة إلى حد كبير لمتطلبات العنصر A.1

في قانون سنغافورة ركيزتان رئيسيتان لإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي على النحو المحدد في معيار تبادل المعلومات عند الطلب:

- بموجب قانون الشركات، يتعين على جميع الشركات المحلية والأجنبية المسجلة لدى أمين السجل تحديد وجمع المعلومات عن مالكيها الحقيقيين ("الأشخاص المسيطرين") والاحتفاظ بسجل بهؤلاء الأشخاص المسيطرين.
- يُطلب أيضًا إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي بناءً على التزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمؤسسات المالية والمهنيين، مثل مقدمي خدمات الشركات والمحامين والمحاسبين، إذا تعاقدت معهم الشركة

ليست الشركات في سنغافورة ملزَمة بالدخول في علاقة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وبالتالي فإن قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لا تضمن التغطية الكاملة للمعلومات عن المالك الحقيقي.

ومع ذلك، فإن شرط احتفاظ جميع الشركات بسجل للأشخاص المسيطرين يكمِّل بشكل فعال قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويضمن إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي في سنغافورة على نحو يتوافق مع المعيار.

يتوافق تعريف "الأشخاص المسيطرين" في سنغافورة مع المعيار. ويتعين على الشركات تسجيل الأشخاص المسيطرين فيها في السجل الذي تحتفظ به، ويجب أن تتخذ خطوات معقولة لتحديد هويتهم. بالإضافة إلى ذلك،

على مَن يعرف (بمن فيهم الشخص الأجنبي) أو يفترض بشكل معقول أن يعرف أن آخرًا هو شخصٌ مسيطر يجب قيده في السجل فيما يتعلق بشركة ما، أن يُخطر هذه الشركة ويقدم المعلومات الأخرى حسب الاقتضاء.

تلتزم الشركة والشخص المسيطر/الأشخاص المسيطرون بالحفاظ على السجل محدَّثًا ودقيقًا، ويجب حفظه إما في المقر المسجل للشركة أو في المكتب المسجل لمقدم خدمات الشركات الخاص بها.

وبالنظر إلى أن الالتزام بالاحتفاظ بسجل للأشخاص المسيطرين كان التزامًا حديثًا عند إجراء المراجعة، فلم يكن ممكنا التأكد مما إذا كان تطبيق هذه القواعد سيؤدي إلى تحديد مناسب للمالك الحقيقي في جميع الحالات.

وأشار التقرير إلى أن القواعد تعتمد بشكل كبير على امتثال الشخص المسيطر، أو أولئك الذين يعرفون الشخص المسيطر، للالتزام بالإبلاغ عن المالك الحقيقي والاستمرار في تحديث ذلك البيان.

قد يكون هذا مصدر قلق في الحالات المعقدة التي تنطوي على سلسلة من الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية (على الرغم من الالتزام بالإبلاغ بذلك) في حالة المشاكل العملية المتعلقة بالرقابة.

فيما يتعلق بالصناديق الاستئمانية، تنص القواعد التنظيمية الاستئمانية على أنه يجب على جميع الأوصياء على الصناديق الاستئمانية الصريحة التي يحكمها قانون سنغافورة وتدار داخل سنغافورة، أو فيما يتعلق بوصي مقيم في سنغافورة – بغض النظر عما إذا كانوا يتصرفون على أساس مهني أم لا – تحديد المعلومات المتعلقة بالمالكين الحقيقيين للصندوق والاحتفاظ بها، على النحو المتطلب في المعيار.

المصدر: Singapore's peer review report، 2018 (الجولة الثانية)، متاح عبر هذا الرابط www.oecd-ilibrary.org/taxation/global-forum-on-transparency-and-exchangeof-information-for-tax-purposes-singapore-2018-second-round_9789264306165-en.

ملاحظة: هذا التحليل هو تحليل للوضع عند إجراء المراجعة، وقد لا يعكس بدقة الوضع القائم في إيطاليا في وقت نشر مجموعة الأدوات هذه.

يسمح استخدام نهج "السجل المركزي" بإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي على النحو الذي يوجبه العنصر A.1 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦. وهذا موضَّح في التوصيتين رقمي (٢٤) و(٢٥) من توصيات مجموعة العمل المالي. على وجه الخصوص، تشير المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (٢٤) إلى أنه يمكن أن تطلب البلدان سجل الشركات للحصول على معلومات محدّثة عن المالك الحقيقي للشركات والاحتفاظ بها. بالإضافة إلى ذلك، تشجع المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (٢٥) البلدان على إنشاء مصادر أخرى للمعلومات عن الصناديق الاستئمانية والأوصياء وأصول تلك الصناديق (بالإضافة إلى الأوصياء والأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)، على سبيل المثال، من بين وسائل أخرى، إنشاء سجل مركزي للصناديق الاستئمانية أو لأصول الصناديق الاستئمانية. ويسهّل نهج "السجل المركزي" أيضًا وصول سلطات إنفاذ القانون إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، بما في ذلك السلطة الضريبية.

يستند نهج "السجل المركزي" عادةً إلى نهج "الكيانات"، حيث أن الأشخاص المبلِّغين هم الكيانات التي يجب أن تحدد المعلومات المتعلقة بمالكيها الحقيقيين، والتحقق منها وتحديثها والاحتفاظ بها، والاحتفاظ بالأدلة المستندية والمستندات الداعمة. لذلك، فهو امتداد لنهج "الكيانات" الذي يضمن إشرافًا أفضل على الالتزامات بالحفاظ على المعلومات عن المالك الحقيقي، ويضمن وصول السلطات إليها. في الممارسة العملية، يكمّل نهج "السجل المركزي" نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ويعزز نهج "الكيانات"، لا سيما من خلال معالجة الثغرات الحالية إزاء معيار ملكية المستفيد الحقيقي.

يلخص الجدول رقم (٧) المعايير الرئيسية والصعوبات التي ينبغي أخذها في الاعتبار لتحقيق فعالية نهج "السجل المركزي" للمالكين الحقيقيين.

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "السجل المركزي"

يشرح هذا القسم بالتفصيل المعايير الرئيسية التي يجب أن تراعيها الولايات القضائية لتنفيذ نهج سجل مركزي فعال للوفاء التام بمتطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب، ومعالجة الصعوبات ذات الصلة.

التغطية والنطاق

يستند نهج "السجل المركزي" إلى نهج "الكيانات". لذلك، يجب أن يُطلب من جميع الكيانات القانونية ذات الصلة (بما في ذلك الكيانات الخاملة) تحديد مالكيها الحقيقيين كما هو موضح في نهج "الكيانات"[٣٠] وإيداع تلك المعلومات لدى سجل مركزي تشرف عليه سلطة معينة.

لضمان تغطية جميع الكيانات القانونية ذات الصلة، يمكن أن تعدل الولاية القضائية التشريعات الحالية، لمطالبة كل نوع من الكيانات داخل الولاية القضائية بتقديم معلومات إلى السجل المركزي (مثل: قانون مكافحة غسل الأموال، أو قانون الشركات / شركات التضامن / الصناديق الاستئمانية / المؤسسات، أو قانون الضرائب)، أو يمكنها أن تصدر قانونًا جديدًا مخصصًا لملكية المستفيد الحقيقي يغطي جميع الكيانات القانونية ذات الصلة. وبشكل عام، فإن تنفيذ سجل مركزي للمالكين الحقيقيين، بما يكفي من تغطية واسعة، قد يكون أسهل من خلال وضع قانون خاص لملكية المستفيد الحقيقي.

تحديد الالتزامات

نظرًا لأن نهج "السجل المركزي" هو امتداد لنهج "الكيانات"، فيجب أن تخضع الكيانات والأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة لنفس الالتزامات المذكورة في نهج "الكيانات" فيما يتعلق بتعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالك الحقيقي، وكذلك فيما يتعلق بالتزامات التحديد والتحقق والتحديث والاحتفاظ بالسجلات:

- يجب أن تحدد الكيانات مالكيها الحقيقيين باتباع تعريف ومنهجية تتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، والتحقق من تلك المعلومات وتحديثها، والاحتفاظ بها جنبًا إلى جنب مع الوثائق الداعمة خلال المدة المطلوبة، بما في ذلك في حالة توقف النشاط.
- يجب أن تُسهم الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة في تحديد المعلومات عن المالك الحقيقي والتحقق منها وتحديثها.

بالإضافة إلى هذه الالتزامات، يجب إضافة التزامات الإبلاغ:

- يجب أن تودع الكيانات لدى السجل المركزي معلومات عن مالكيها الحقيقيين عند إنشائها، على الأقل في كل مرة يحدث فيها تغيير بشأن المالك الحقيقي. ومع ذلك، لتحسين الإشراف على التزام الإبلاغ، يوصَى أيضًا بمطالبة الكيانات بإيداع معلومات عن مالكيها الحقيقيين على أساس سنوي، حتى تتمكن السلطة الإشرافية من تحديد الإجراءات المناسبة واتخاذها بشأن الكيانات غير المودعة.

٣٠. كما هو الحال في نهج "الكيانات"، ينبغي أن يمتد هذا الالتزام ليشمل جميع الكيانات المنشأة والمسجلة لدى السلطات في الولاية القضائية، وعلى هذا النحو، ينبغي أن يشمل هذا الالتزام أيضا الكيانات الأجنبية ذات الصلة.

الجدول رقم (٧): المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "السجل المركزي"

	المعايير الرئيسية	الصعوبات
التغطية والنطاق	• يجب أن يلتزم جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية بتحديد مالكيها الحقيقيين، وأن تحتفظ بتلك المعلومات وتودعها في سجل مركزي. وينبغي أن يشمل هذا الالتزام جميع الكيانات ذات الصلة، بما في ذلك الكيانات الخاملة.	• قد لا يشمل نطاق الإطار القانوني جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية. على سبيل المثال، يمكن أن يحدث هذا في الولايات القضائية التي تسمح بعمل أوصياء الصناديق الاستئمانية الأجنبية، أو التي تفرض هذا الالتزام فقط على بعض فئات الكيانات. وقد لا يكون النطاق كاملاً في الممارسة العملية؛ على سبيل المثال، في الولايات القضائية التي يوجد فيها عدد كبير من الشركات الخاملة غير الخاضعة للإشراف.
تحديد الالتزامات	• يجب أن يتوافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب. • التزام الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية بتحديد مالكيها الحقيقيين باتباع تعريف ومنهجية تتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، والتحقق من المعلومات. • الالتزام بتحديث هذه المعلومات في حالة التغيير. • التزام الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة بالمساهمة في عملية التحقق الخاصة بالكيانات، من خلال توفير المعلومات والوثائق الداعمة. وينبغي أيضا أن يُطلب منها إبلاغ الكيان بأي تغييرات في ملكيتها أو سيطرتها. • التزام الكيانات بالإبلاغ عن تخلف الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة عن تقديم المعلومات والمستندات المطلوبة لتحديد مالكيها الحقيقيين والتحقق منها وتحديثها. • التزام الأوصياء ومديري الترتيبات القانونية بالتسجيل في السجل المركزي لضمان الإشراف المناسب على التزاماتهم في شأن المالك الحقيقي. • التزام الكيانات بإيداع المعلومات عن المالك الحقيقي لدى السجل المركزي عند إنشاء الكيان، سنويًا وفي كل مرة يحدث فيها تغيير. • الالتزام العام لجميع الأشخاص التي لها حق الوصول إلى السجل المركزي بالإبلاغ عن التناقضات.	• لا يتوافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي أو منهجية تحديد المالكين الحقيقيين تمامًا مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب. • يمكن أن يكون مطلب تحديد المالك الحقيقي جديدًا لمعظم الكيانات القانونية، لذلك قد لا يكون لديها الخبرة والمعرفة لتحديده على نحو دقيق يتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، لا سيما في الحالات التي فيها سلاسل ملكية معقدة. • انعدام أو نقص التدريب والمبادئ التوجيهية الملزمة والتفاصيل بشأن آليات وإجراءات تحديد المالكين الحقيقيين (مثل: السلسلة التعاقبية وتعريف شركات التضامن والصناديق الاستئمانية). • وجود قصور في الالتزام بتحديد المعلومات عن المالك الحقيقي والتحقق منها وتحديثها والاحتفاظ بها وإيداعها. • عدم وجود أحكام لتسهيل الامتثال لمتطلبات تحديد المالك الحقيقي، خاصةً في حالة الهياكل المعقدة (أي عدم وجود أو عدم كفاية الالتزامات المفروضة على الأشخاص في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة للمساهمة في تحديد المالك الحقيقي والتحقق من معلوماته وتحديثها). • عدم تسجيل مديري الترتيبات القانونية، مما قد يؤدي إلى غياب الإشراف. • غياب أو نقص الأحكام لتنظيم إبلاغ السجل المركزي عن المعلومات عن المالك الحقيقي، أو عن تناقضات بينها

خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

	المعايير الرئيسية	الصعوبات
المراقبة والإشراف	• تعيين سلطة إشرافية واحدة على الأقل تتمتع بولاية وصلاحيات إنفاذ لتشرف بشكل فعال ومنتظم على التزامات الكيانات المتعلقة بالمالك الحقيقي (بما في ذلك الكيانات الخاملة)، مع إيقاع عقوبات في حالة التخلف عن إيداع معلومات دقيقة ومحدَّثة. • يجب أن يكون لدى السلطة/السلطات الإشرافية وظائف مراقبة صارمة و/أو معززة وموارد وصلاحيات إنفاذ للإشراف بانتظام على الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي. وينبغي أن يشمل الإشراف التحقق من دقة المعلومات عن المالك الحقيقي، فضلا عن الامتثال لالتزامات التحديد والتحديث والاحتفاظ بالسجلات والإبلاغ. • تنفيذ التدابير الوقائية والتوعوية لتثقيف الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية وتدريبها على التزاماتها المتعلقة بالمالك الحقيقي.	• ليس لدى السلطة/السلطات المسؤولة عن الإشراف الولاية والموارد والصلاحيات الكافية لإنفاذ الامتثال الصارم للجهات في شأن: • الكيانات القانونية، بما في ذلك مديري الترتيبات القانونية والكيانات الخاملة • الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة • مدير الترتيبات القانونية • أي شخص آخر ذي صلة وقد يؤدي هذا إلى عدم كفاية الإنفاذ والإشراف، وكذلك عدم اكتمال ودقة وتحديث المعلومات عن المالك الحقيقي.
الوصول إلى المعلومات/ أمور أخرى	• ينبغي أن يكون للسلطات الضريبية والسلطات المختصة إمكانية الوصول المباشر والكامل إلى المعلومات عن المالك الحقيقي المحتفظ بها في السجل المركزي. • يمكن منح حق الوصول إلى الأشخاص الآخرين ذوي الصلة (مثل الأشخاص الملزمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) و/أو لعامة الناس بشروط محددة أو دونها (مثل: الوصول المباشر أو عند الطلب، وإثبات المصلحة المشروعة أو عدم إثباتها، والوصول الكامل أو المحدود إلى المعلومات).	• عدم ذكر التشريعات ما يحدد بوضوح وصول سلطات إنفاذ القانون إلى المعلومات عن المالك الحقيقي المحتفظ بها في السجل المركزي، ولا سيما السلطة الضريبية، ولا ما ينص على ذلك، أو ذكره بصورة محدودة. • رهنا بالنطاق والمدى والمعايير والآليات المحددة للوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي التي يحتفظ بها أمين السجل، ينبغي ضمان الامتثال لقواعد حماية البيانات والخصوصية، ولا سيما في سياق السجلات المركزية العامة. • قد يؤدي الالتزام المهني والالتزام بالسرية على نطاق واسع، دون وجود استثناءات كافية، إلى إعاقة اطلاع سلطات إنفاذ القانون والسلطات الإشرافية على سجلات الكيانات المتعلقة بالمعلومات عن المالك الحقيقي، ومنع الإشراف الفعال على التزامات الكيانات.

- يجب أن تستند متطلبات الإيداع إلى نموذج محدد يحتوي جميع المعلومات ذات الصلة تتجاوز هوية المالك الحقيقي / المالكين الحقيقيين. على سبيل المثال، المعلومات المتعلقة بمعايير التحديد (مثل السيطرة في حصة الملكية أو السيطرة بوسائل أخرى أو كبار المديرين) والتي لها صلة كبيرة بالإشراف على العناية التي تبذلها الكيانات وبعمل سلطات إنفاذ القانون. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون المعلومات عن المالك الحقيقي مصحوبة بمستندات داعمة تتعلق بحالة المالك الحقيقي وهويته.
- يجب أن يحفظ السجل المركزي المعلومات عن المالك الحقيقي لمدة لا تقل عن خمس سنوات بعد توقف نشاط الكيان (على الرغم من احتفاظ العديد من الولايات القضائية بالمعلومات إلى أجل غير مسمى).

والوضع المثالي أن يكون السجل رقميًا ومحفوظًا في منصة تكنولوجية آمنة. فالتقنيات الرقمية حيوية لإدارة كميات كبيرة من المعلومات، وتسهيل إبلاغ الكيانات الملزَمة عن المعلومات، وخفض تكلفة المعاملات، وضمان سلامة المعلومات. كما أن حفظ السجل في منصة

تكنولوجية يسهّل التحقق من الاتساق مع مصادر البيانات الأخرى، ووصول سلطات إنفاذ القانون الفوري إلى المعلومات.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يقترن التزام الإيداع اقترانا مفيدا بالالتزام بالإشارة إلى الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الذي أنشئت معه علاقة أعمال مستمرة.

على سبيل المثال، تطلب بعض الولايات القضائية من الكيانات الإبلاغ عن حساب مفتوح لدى مصرف يقع داخل الولاية القضائية، لأنه يمكن أن يعزز المراقبة والإشراف. ويسمح رقم الحساب المصرفي بالتحقق من دقة المعلومات عن المالك الحقيقي المعلن عنها للسجل المركزي، بمقارنتها مع المعلومات التي حددها وتحقق منها شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وأخيرا، فإن التوصية الواردة في نهج "الكيانات" فيما يتعلق بوضع التزام على مديري الترتيبات القانونية، بمن فيهم الأوصياء، بتسجيل أنفسهم لدى سلطة عامة تناسب تماما نهج السجل المركزي، حتى وإن كان الترتيب القانوني قائما بموجب قوانين أجنبية.

والواقع أنه يجب أن يمتثل مديرو الترتيبات القانونية للالتزام بإيداع المعلومات عن المالك الحقيقي في السجل المركزي فيما يتعلق بالترتيب القانوني، وبالتالي يجب أن يسجلوا أنفسهم في السجل المركزي.

وهذا متطلب هام لضمان فعالية هذا النهج في شأن الترتيبات القانونية لأن بعضها قد لا يكون مسجلا لدى أي سلطة أخرى.

المراقبة والإشراف

يجب مراقبة امتثال الكيانات لالتزاماتها والإشراف عليها بفعالية.

تعيين مشرف مناسب

يجب أن يكون السجل المركزي خاضعًا لإشراف سلطة تتمتع بالقدرة القانونية والمؤسسية على مراقبة وإنفاذ الالتزامات المنصوص عليها في القواعد التنظيمية، ويجب أن تراقب هذه السلطة بشكل فعال امتثال الكيانات لالتزامها بالإبلاغ.

ولهذا الغرض، يجب أن يكون لدى السلطة وظائف مراقبة وموارد وصلاحيات إنفاذ مناسبة للإشراف المستمر على الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي.

وقد يختلف النهج المتبع، على سبيل المثال قد تستخدم الصلاحيات القائمة (إذا كان السجل تديره سلطة قائمة لديها بالفعل صلاحيات الإشراف)، أو يمكنها الاستفادة من ترتيبات جديدة (خاصةً إذا وُضع تشريع جديد خاص بالمالك الحقيقي لهذا الغرض).

والحذر واجب عند النظر في الاعتماد على أمناء السجلات الحاليين، لأن هؤلاء غالبا ما يكونون مجرد مستودعات للمعلومات تفتقر إلى وظائف وصلاحيات مراقبة قوية.

وقد لا يكون لدى أمين السجل القدرة على التحقق من دقة المعلومات عن المالك الحقيقي المودعة و/أو قد يفتقر إلى الموارد اللازمة للقيام بذلك. وجرت العادة أن يقتصر دوره في المراقبة على مراقبة رسمية للإعلان، أو ربما يمتد فقط إلى تحديد غير المودعين والمودعين المتأخرين، الذين توقع عليهم العقوبات.

لضمان الفعالية، يمكن الإشراف على التزامات تحديد المالك الحقيقي والإيداع من خلال:

- سلطة واحدة. على سبيل المثال، في بعض الولايات القضائية، قد تكون السلطة الضريبية هي الجهة الأكثر ملاءمة لحفظ السجل المركزي والإشراف على امتثال الكيانات لكلا الالتزامين، بسبب خبرتها الرقابية الصارمة للالتزامات الضريبية والاحتفاظ بالسجلات. وفي ولايات قضائية أخرى، قد يكون السجل التجاري جهة أكثر ملاءمة، ويمكن منحها فريق مخصص وصلاحيات معززة.
- سلطات مختلفة. يمكن أن تقرر الولاية القضائية اتباع نهجٍ مختلطٍ، فيكون لديها على سبيل المثال سجل مركزي يحتفظ به السجل التجاري أو وزارة المالية أو البنك المركزي، الذي سيمارس الرقابة الرسمية على الالتزام ويحدد غير المودعين، مع قيام سلطات إنفاذ القانون ذات الصلة، بما في ذلك السلطة الضريبية، بالرقابة المكتبية المعززة وعمليات التدقيق الميداني. على سبيل المثال، في ولاية قضائية، يحتفظ البنك المركزي بالسجل المركزي، ولكن تقوم السلطة المسؤولة عن التدقيق الوطني الداخلي بالإشراف على تنفيذ الالتزامات بشكل عام. في ولاية قضائية أخرى، يحتفظ بالسجل كيان قانوني يوفر حلولا تكنولوجية للقطاع المالي، ويشرف كل من مزود التكنولوجيا والسلطة الضريبية على تنفيذ الالتزامات.

وسيعتمد الاختيار المناسب على الهيكل الإداري الخاص للولاية القضائية وسياقها. على أية حال، يجب أن يكون لدى السلطة/السلطات استراتيجية امتثال شاملة.

ويجب أن تنفذ التدابير الوقائية والتوعوية لتثقيف الكيانات وتدريبها على التزاماتها المتعلقة بالمالك الحقيقي (انظر التدابير الموضحة في نهج "الكيانات")، بما في ذلك متطلبات الإيداع الخاصة بها.

استراتيجية فعالة للمراقبة والإشراف

فيما يتعلق باستراتيجية المراقبة والإشراف، فإن التطورات التي حصلت في إطار نهج "الكيانات"، فيما يتعلق بالإشراف على تحديد المالك الحقيقي، والتزامات التحقق والتحديث والاحتفاظ بالسجلات جميعها تتصل بنهج "السجل المركزي".

بالإضافة إلى ذلك، فكما هو موضح في نهج "الكيانات"، يجب أيضًا الإشراف على التزام الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة بالمساهمة في تحديد وتحديث المعلومات عن المالك الحقيقي. وفي سياق نهج "السجل المركزي"، يُوصَى بأن تقوم الكيانات بإخطار السجل المركزي في أحوال عدم الامتثال حتى يتمكن من اتخاذ تدابير الإنفاذ المناسبة.

وبحسب اختيار الولاية القضائية للسياسات المتعلقة بالوصول إلى السجل المركزي، يُوصَى بأن يقوم كذلك أي شخص يمكنه الوصول إلى السجل بإخطار السجل المركزي بأي عدم تطابق أو عدم دقة يتبين له.

وهذا من شأنه أن يساعد على تعزيز فعالية النهج. فعلى سبيل المثال، تطلب بعض الولايات القضائية من الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن سلطات إنفاذ القانون، التي يمكنها الوصول إلى السجل المركزي، إبلاغ السجل المركزي أو السلطة المعينة الأخرى بأي تناقضات تتبين لها.

وأدخلت بعض الولايات القضائية التزاما على أي شخص، بما في ذلك عامة الناس، بإبلاغ السجل المركزي بالتناقضات في المعلومات المتعلقة بالمالك الحقيقي المبلَّغ عنها.

وأخيرًا، يجب إيقاع العقوبات الإدارية والمالية و/أو الجنائية المناسبة، بما يتناسب مع الجريمة، في حالة عدم الوفاء بأي من الالتزامات المذكورة أعلاه. ويمكن أن تؤدي العقوبات في النهاية إلى حل الكيان.

الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي

بغض النظر عمن يُعيَّن سلطة/سلطات إشرافية لإنفاذ الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي بموجب نهج "السجل المركزي"، يجب أن يكون للسلطة الضريبية وسلطات إنفاذ القانون الأخرى ذات الصلة حق الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة الإشرافية.

ويمكن أن يسهّل استخدام هذا النهج الوصول في الوقت المناسب إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، لأنها ستكون مجمعةً مركزيًا لدى مصدر واحد، دون الحاجة إلى تحديد حائز المعلومات و/أو دون الحاجة إلى طلب هذه المعلومات من الكيان نفسه أو الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

فالالتزامات المهنية والالتزامات بالسرية واسعة النطاق، دون استثناءات كافية، قد تحول دون اطلاع سلطات إنفاذ القانون والسلطات الإشرافية على سجلات الكيانات بشأن المعلومات عن المالك الحقيقي، وقد تمنع الإشراف الفعال على التزامات الكيانات.

لذلك، ينبغي ألا تسري قواعد الالتزامات المهنية والالتزامات بالسرية في مواجهة سلطات إنفاذ القانون والسلطة الإشرافية، بما في ذلك السلطة الضريبية.

سجلات عامة للمالك الحقيقي

عادةً ما يتاح الوصول إلى السجلات المركزية مباشرةً لسلطات إنفاذ القانون والأشخاص الملزمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومع ذلك، هناك اتجاه لصالح إتاحة المعلومات على نطاق أوسع.[٣١]

على سبيل المثال، في بعض الولايات القضائية، يمكن لعامة الناس الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، عند تقديمهم طلب بذلك، إذا أثبتوا أن لهم مصلحة مشروعة (مثل: إقامة علاقة أعمال أو علاقة تعاقدية).

في حين في ولايات قضائية أخرى، يمكن لعامة الناس أن يصلوا مباشرةً إلى معلومات محدودة عن المالك الحقيقي أو حتى إلى جميع المعلومات المحفوظة.

ورهنًا بنطاق الإتاحة الممنوحة، ينبغي أن تأخذ الولاية القضائية متطلبات إطارها القانوني في الاعتبار، بما في ذلك حماية البيانات والخصوصية والمسائل الأمنية. ويعرض المربع رقم (١٤) النهج الذي يتبعه الاتحاد الأوروبي.

وبعد تنفيذ التوجيهين الرابع والخامس في شأن مكافحة غسل الأموال، تنفذ الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي نهج السجلات المركزية للمعلومات عن المالك الحقيقي.

دراسة حالة لنهج "السجل المركزي"

تقوم المزيد من الولايات القضائية بعمل سجل مركزي للمعلومات عن المالك الحقيقي لتعزيز إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاص بها، ولضمان شفافية أفضل والوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي من قبل الأشخاص والسلطات المعنية. ويسهم إنشاء سجل مركزي في تكوين نهج فعال متعدد الجوانب.

وفي سياق مراجعات النظراء في المنتدى العالمي، كانت بعض الولايات القضائية قد أنشأت في وقت خضوعها للمراجعة سجلا مركزيا للمعلومات عن المالك الحقيقي.

ويقدم المربع رقم (١٥) أمثلة على الولايات القضائية التي تستخدم السجلات المركزية والمصنفة "ممتثلة إلى حد كبير" فيما يتعلق بالعنصر A.1 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦.

٣١. قد يكون الوصول ذا صلة بالقطاع الخاص أيضًا لأسباب اقتصادية. على سبيل المثال، للسماح بمزيد من العناية الواجبة الفعالة تجاه العملاء في صفقات الأعمال المشروعة (مثل عمليات الدمج والاستحواذ).

المعلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة الضريبية

عرض عام لنهج "إدارة الضرائب"

يشير هذا النهج إلى الولايات القضائية التي تعتمد على السلطة الضريبية لجمع المعلومات عن المالك الحقيقي والحفاظ عليها. وفي إطار هذا النهج، تحدد الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة مالكيها الحقيقيين، وتبلّغ السلطة الضريبية بها عند إنشائها، سنويًا وفي كل مرة يحدث فيها تغيير في المعلومات.

يسمح استخدام نهج "السلطة الضريبية" بإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي بموجب العنصر A.1 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦. كما أنها وسيلة للامتثال لتوصيتي مجموعة العمل المالي رقمي (٢٤) و(٢٥).

وعلى وجه الخصوص، تشجع المذكرة التفسيرية للتوصية رقم (٢٥) الدول على إنشاء مصادر أخرى للمعلومات حول الصناديق الاستئمانية والأوصياء والأصول الاستئمانية (بصرف النظر عن الوصي والأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)، ومن بين المصادر المحتملة السلطات التي تجمع المعلومات حول الأصول والدخل المتعلق بالصناديق الاستئمانية (مثل السلطة الضريبية).

ويسهّل هذا النهج أيضا وصول السلطة الضريبية وغيرها من سلطات إنفاذ القانون إلى المعلومات عن المالك الحقيقي.

ويمثل نهج "سلطة الضرائب" امتدادا لنهج "الكيانات"، حيث إن الأشخاص المبلِّغة هي الكيانات التي يجب أن تحدد المعلومات عن مالكيها الحقيقيين وتتحقق منها وتحدِّثها وتحتفظ بها وبالوثائق الداعمة أيضًا. كما أنه يمثل تنويعًا على نهج السجل المركزي حيث ستحتفظ السلطة الضريبية مركزيًا بالمعلومات عن المالك الحقيقي.

وكما في نهج "السجل المركزي"، يضمن نهج "إدارة الضرائب" بالتالي إشرافًا أفضل على الالتزامات المتعلقة بالمالك الحقيقي، وإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي.

في الممارسة العملية، يكمِّل نهج "سلطة الضرائب" نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ويعزز نهج "الكيانات"، لا سيما من خلال معالجة الثغرات القائمة في شأن معيار ملكية المستفيد الحقيقي.

ولما كان متطلب الإشراف وإنفاذ متطلبات تحديد المالك الحقيقي مسؤولية السلطة الضريبية، فيمكن أن يعتمد على خبرتها وفعالية إشرافها. يلخص الجدول رقم (٨) المعايير الرئيسية والصعوبات التي يجب مراعاتها لتحقيق فعالية نهج "السلطة الضريبية".

المربع رقم (١٤): توجيهات الاتحاد الأوروبي في شأن مكافحة غسل الأموال والسجلات المركزية للمعلومات عن المالك الحقيقي

توجيه الاتحاد الأوروبي هو عمل تشريعي يحدد هدفًا مشتركًا يراد تحقيقه لجميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ويكلِّف الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بنقل متطلباته إلى قوانينها المحلية. وضعت المراجعتان الرابعة والخامسة للتوجيه بشأن منع استخدام النظام المالي لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب (توجيهات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) معايير دنيا لتحقيق مزيد من الشفافية بشأن المالك الحقيقي.

على وجه الخصوص، يتطلب توجيه مكافحة غسل الأموال من الكيانات (الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية)[٣٢] الاحتفاظ بمعلومات كافية ودقيقة ومعاصرة عن مالكها الحقيقي والإبلاغ عن هذه المعلومات إلى سجل مركزي.

وفيما يتعلق بالأشخاص الاعتبارية، ينص التوجيه على ضرورة إتاحة المعلومات الواردة في السجل المركزي لأي فرد من عامة الجمهور، مع عدم الإخلال بقواعد السرية وحماية البيانات في الوقت نفسه. ويجب أن تتضمن المعلومات التي يمكن أن يصل إليها الجمهور، على الأقل، اسم المالك الحقيقي وشهر وسنة ميلاده وبلد إقامته وجنسيته، وكذلك طبيعة الملكية وقيمة حصته.

أما بالنسبة للترتيبات القانونية، فيمكن أن تصل إلى المعلومات عن المالك الحقيقي الجهات التالية: (١) السلطات المختصة ووحدات الاستخبارات المالية، دون أي قيود؛ و(٢) الكيانات الملزَمة في إطار العناية الواجبة تجاه العملاء؛ و(٣) أي شخص آخر يمكنه إثبات مصلحة مشروعة.

بالإضافة إلى ذلك، يحدد هذا التوجيه على أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي يجب أن تضمن ترابط السجلات المركزية عبر المنصة المركزية الأوروبية، لتسهيل التعاون وتبادل المعلومات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ويجب أن تكون السجلات المركزية مترابطة عبر المنصة المركزية الأوروبية.

المصدر: التوجيه الرابع لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، متاح عبر هذا الرابط:
https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX%3A32015L0849

التوجيه الخامس لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب متاح على
https://eur-lex.europa.eu/legalcontent/EN/TXT/?uri=CELEX%3A32018L0843%3A32018L0843

٣٢. في حالة الصناديق الاستئمانية الصريحة (أي الصناديق الاستئمانية التي أُنشأت عن علم وقصد بموجب تعليمات محددة من الموصي)، يجب الاحتفاظ بالمعلومات في سجل مركزي فقط إذا كان للصندوق الاستئماني تبعات ضريبية.

المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "السلطة الضريبية"

يشرح هذا القسم بالتفصيل المعايير الرئيسية التي يجب على الولايات القضائية مراعاتها لتنفيذ نهج إدارة ضريبية فعال للوفاء التام بمتطلبات معيار تبادل المعلومات عند الطلب، والصعوبات ذات الصلة.

التغطية والنطاق

يستند نهج "السلطة الضريبية" إلى نهج "الكيانات". لذلك، يجب أن تُطالَب جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة، بما في ذلك الكيانات الخاملة، بتحديد مالكيها الحقيقيين كما هو موضح في نهج "الكيانات" وبتقديم تلك المعلومات إلى السلطة الضريبية، التي ستعمل باعتبارها سجلاً مركزيًا للمعلومات عن المالكين الحقيقيين.

وبحسب التشريعات الضريبية، قد لا تُعتبر بعض الكيانات والترتيبات القانونية ذات الصلة من ممولي الضرائب. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لإدراج آلية للإبلاغ عن المعلومات عن المالكين الحقيقيين لهذه الكيانات من غير ممولي الضرائب.

وعادةً ما يتطلب التشريع الضريبي من الكيانات الخاضعة للضريبة تقديم بعض المعلومات عن الملكية القانونية عند التسجيل لدى إدارة الضرائب، وسنويا مع إقراراتها الضريبية.

وبموجب نهج "السلطة الضريبية"، يمكن أن توسع للولايات القضائية المتطلبات الحالية وأن تستحدث التزامًا على جميع الكيانات بتقديم المعلومات عن المالكين الحقيقيين إلى السلطة الضريبية عند الإنشاء، وسنويًا وفور حدوث التغيير.[٣٣] ويجب أن تخضع الكيانات لهذه الالتزامات بغض النظر عن كونها من ممولي الضرائب من عدمه لضمان التغطية الكاملة.

تحديد الالتزامات

نظرًا لأن نهج "السلطة الضريبية" هو امتداد لنهج "الكيانات"، يجب أن تخضع الكيانات والأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة لنفس الالتزامات المذكورة في إطار نهج "الكيانات" فيما يتعلق بتعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين، وكذلك التزاماتها بالتحديد والتحقق وتحديث المعلومات والاحتفاظ بسجلاتها:

- يجب على الكيانات تحديد مالكيها الحقيقيين باتباع تعريف ومنهجية تتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، والتحقق من تلك المعلومات وتحديثها، والحفاظ عليها مع المستندات الداعمة خلال المدة المطلوبة، بما في ذلك في حالة توقف النشاط.
- يجب على الأشخاص الموجودين في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة المساهمة في تحديد المعلومات عن المالك الحقيقي والتحقق منها وتحديثها.

بالإضافة إلى هذه الالتزامات، يجب إضافة التزامات الإبلاغ. فينبغي أن تقدم الكيانات معلومات للسلطة الضريبية عن مالكيها الحقيقيين عند الإنشاء، وسنويًا وعلى الأقل في كل مرة يحدث فيها تغيير في المالك الحقيقي. وتحقيقًا لهذه الغاية، يتعين على جميع الكيانات، بصرف النظر عن وضعها الضريبي، أن تقوم بما يلي:

- التسجيل عند الإنشاء لدى السلطة الضريبية. وفيما يتعلق بالترتيبات القانونية، يشير هذا ضمنا إلى ضرورة تسجيل المديرين أنفسهم لدى السلطة الضريبية في نفس الوقت الذي يسجلون فيه الترتيب القانوني الذي يديرونه.
- إبلاغ المعلومات عن المالك الحقيقي سنويًا. فيما يتعلق بالممولين، يمكن أن يتم الإبلاغ إما مع الإقرار الضريبي أو من خلال إقرار ضريبي خاص. وبالنسبة لغير الممولين، يمكن أن يستخدموا إقرارا ضريبيا خاصا.
- الإبلاغ فورًا عن أي تغيير في المالكين الحقيقيين عند حدوثه. ويمكن القيام بذلك على أساس إقرار ضريبي خاص.

كما هو موضح في نهج "السجل المركزي"، يجب أن يتضمن الإقرار المستخدم (على سبيل المثال: الإقرار الضريبي، أو إقرار ضريبي خاص) جميع المعلومات ذات الصلة فضلاً عن هوية المالك / المالكين الحقيقيين والمستندات الداعمة، بما في ذلك حالة المالك الحقيقي. ويضمن التسجيل الأولي والتحديثات الدورية إتاحة معلومات محدَّثة، ويسهّل الإشراف على الالتزام بالإبلاغ بتحديد غير المودعين ومراقبة الشركات الخاملة عن كثب. ويمكن أن يكون الالتزام بالإيداع مقترنًا بالالتزام بالإشارة إلى الشخص الملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي أُنشئت علاقة عمل مستمرة معه (انظر أيضًا نهج "السجل المركزي").

٣٣. ينبغي أن يمتد هذا الالتزام ليشمل جميع الكيانات المسجلة لدى السلطة الضريبية في الولاية القضائية، وعلى هذا النحو، ينبغي أن يشمل هذا الشرط أيضا الكيانات الأجنبية ذات الصلة.

المربع رقم (١٥): أمثلة على تنفيذ متطلبات تحديد المالك الحقيقي اعتمادًا على نهج "السجل المركزي" للمالكين الحقيقيين

كرواتيا – ممتثلة إلى حد كبير لمتطلبات العنصر A.1

في كرواتيا، لا يوجد التزام بالتعامل مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عند القيام بأعمال.

ومع ذلك، يتعين على جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة تسجيل مالكيها الحقيقيين في سجل المالكين الحقيقيين. ففي حين أن القانون الكرواتي لا يعترف بمفهوم الصناديق الاستئمانية، لا توجد قيود على مقيم في كرواتيا للعمل وصيًا أو رقيبًا أو مديرًا لصندوق استئماني أُنشئ بموجب قانون أجنبي. لذلك، فإن المقيم في كرواتيا الذي يعمل وصيًا (مهنيًا أو غير مهني) أو مديرًا أو رقيبًا على صندوق استئماني أُنشئ بموجب القانون الأجنبي ملزَم بإيداع المعلومات عن المالك الحقيقي/المالكين الحقيقيين للصناديق الاستئمانية في سجل المالكين الحقيقيين.

والمعلومات الواردة في السجل متاحة للأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الذين يمكنهم الوصول إلى السجل والقادرين على مقارنة المعلومات الواردة فيه مع معلومات بذلهم العناية الواجبة تجاه العملاء والتحقق منها.

فإذا تَبيَّن للأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وجود تناقض، عليهم الإبلاغ عن التناقض و/أو تقديم تقرير معاملة مشبوهة إلى مكتب مكافحة غسل الأموال.

تحفظ الوكالة المالية (FINA) سجل المالكين الحقيقيين نيابةً عن وزارة المالية. والوكالة المالية هي مزود خدمات تكنولوجيا المعلومات للقطاع المالي، مسؤول فقط عن التنفيذ الفني لقاعدة البيانات الإلكترونية، حيث إن الكيانات هي المسؤولة عن توفير المعلومات عن المالك الحقيقي وقيدها في السجل.

يُشرف كل من الوكالة المالية وإدارة الضرائب على سجل المالكين الحقيقيين. والوكالة المالية مسؤولة عن التحقق مما إذا كانت المعلومات قد قُيِّدت في السجل، بالطريقة المنصوص عليها في القانون وقبل فوات المواعيد النهائية المحددة لذلك في القانون. وبمجرد إدخال المعلومات عن المالك الحقيقي في السجل، فإن إدارة الضرائب التي تجري التحقيقات الميدانية والتدقيقات، وتتأكد من أن المعلومات التي أُدخلت في السجل دقيقة ومحدَّثة، تؤدي جزءًا مهمًا من الإشراف. وضعت كرواتيا غرامات يمكن فرضها على الأشخاص الاعتبارية التي لا تسجل معلومات مناسبة ودقيقة ومحدَّثة عن المالك/المالكين الحقيقيين في السجل، على النحو المحدد وفي غضون المواعيد النهائية المحددة لذلك. ويمكن أيضًا فرض غرامات على أعضاء مجلس الإدارة أو أي شخص آخر مسؤول في الشخص الاعتباري والأوصياء. غير أنه لم يمكن تقييم فعالية تنفيذ السجل من الناحية العملية نظرًا لحداثة دخوله حيز النفاذ. وقد أدى تحديد ثغرات أخرى لا تتعلق بإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي إلى حصولها على تصنيف "ممتثلة إلى حد كبير".

المصدر: Croatia's peer review report, 2019 (الجولة الثانية)، متاح عبر هذا الرابط:
www.oecd-ilibrary.org/taxation/global-forum-on-transparency-and-exchange- of - information-for-tax-purpose-croatia-2019-second-round_ccacbca7-en.

ملاحظة: هذا التحليل هو تحليل للوضع عند إجراء المراجعة، وقد لا يعكس بدقة الوضع القانوني القائم في كرواتيا في وقت نشر مجموعة الأدوات هذه.

ناورو – ممتثلة إلى حد كبير لمتطلبات العنصر A.1

في ناورو، يقتضي قانون ملكية المستفيد الحقيقي من جميع أنواع الكيانات، بما في ذلك الصناديق الاستئمانية، الاحتفاظ بالمعلومات عن المالك الحقيقي وإبلاغها سنويا إلى السلطة المعيَّنة بموجب قانون ملكية المستفيد الحقيقي، وهي وزير العدل.

يتماشى تعريف ملكية المستفيد الحقيقي، بموجب قانون ملكية المستفيد الحقيقي، مع المعيار. وهو لا يضع حدًا أدنى لحصة الملكية لتحديد مَن هو المالك الحقيقي، وهذا يضمن أن يُحدَّد جميع الأشخاص الطبيعيين، الذين لديهم حصة ملكية أو حصة مسيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر في كيان قانوني، على أنهم مالكون حقيقيون.

ويجب أن يقدم كل كيان إقرارًا سنويًا عن المالكين الحقيقيين. ويتعين تقديم هذا الإقرار كجزء من الإقرار السنوي للشركات الذي تقدمه الكيانات بموجب قانون الشركات، ويسري الشيء نفسه على شركات التضامن بموجب قانون شركات التضامن وعلى الصناديق الاستئمانية بموجب قانون الصناديق الاستئمانية. علاوة على ذلك، يتعين على جميع الكيانات التي تقدم إقرارات ضريبية سنوية بموجب قانون تسجيل الأسماء التجارية، و/ أو لتجديد ترخيص الأعمال السنوي بموجب قانون تراخيص الأعمال، تقديم المعلومات عن المالك الحقيقي إلى جانب تلك الإقرارات.

خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

يجب أن تحتفظ الكيانات بالمعلومات عن المالك الحقيقي لمدة سبع سنوات على الأقل من نهاية المدة التي تتعلق بها المعلومات، وهناك جزاءات فعالة وأحكام إنفاذ معمول بها لضمان الامتثال.

نظرًا لأن المتطلبات القانونية الخاصة بإتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي دخلت حيز النفاذ في نهاية مدة المراجعة، لم يكن ممكنًا في أثناء مدة المراجعة أن تُقيَّم تدابير الإنفاذ ومستوى امتثال الكيانات لالتزاماتها في شأن المالك الحقيقي. وبالإضافة إلى ذلك، لم تصدر السلطة الإشرافية أي إرشادات للكيانات بشأن كيفية تحديد السيطرة المباشرة أو غير المباشرة. وأدت هذه العيوب إلى حصولها على تصنيف "ممتثلة إلى حد كبير".

ويؤدي وزير العدل ومراقبة الحدود دور أمين سجل الأسماء التجارية وشركات التضامن والصناديق الاستئمانية والشركات والتراخيص التجارية، وهو السلطة بموجب قانون ملكية المستفيد الحقيقي. وتتمتع السلطة المختصة بصلاحيات وصول كافية لطلب جميع أنواع المعلومات ذات الصلة، والحصول عليها، بما في ذلك المعلومات القانونية والمعلومات عن المالك الحقيقي، بالإضافة إلى المعلومات المحاسبية والمصرفية من أي شخص بغرض الامتثال للالتزامات بموجب ترتيبات تبادل المعلومات في ناورو.

المصدر: Nauru's peer review report ، 2019 (الجولة الثانية)، متاح على www.oecd-ilibrary.org/taxation/global-forum-on-transparency-and-exchange - of - information-for - tax - Purposes - nauru -2019 - second - round 43120c29 - en

ملاحظة: هذا التحليل هو تحليل للوضع عند إجراء المراجعة، وقد لا يعكس بدقة الوضع القائم في ناورو في وقت نشر مجموعة الأدوات هذه.

يجب أن تحافظ السلطة الضريبية على المعلومات عن المالك الحقيقي لمدة لا تقل عن خمس سنوات بعد توقف نشاط الكيان. والوضع المثالي أن يكون السجل رقميًا ويُحتفظ به في منصة تكنولوجية آمنة.

ومن شأن ذلك أن ييسر ليس فقط إبلاغ الكيانات عن المعلومات، بل أيضا أن يضمن سلامة المعلومات، والتحقق من الاتساق مع مصادر البيانات الأخرى، ووصول سلطات إنفاذ القانون إلى المعلومات في الوقت المناسب.

المراقبة والإشراف

يجب مراقبة امتثال الكيانات لالتزاماتها والإشراف عليها بشكل فعال، والتطورات التي أُدخلت في إطار نهج "الكيانات"، فيما يتعلق بالإشراف على تحديد الهوية والتحقق والتحديث والاحتفاظ بالسجلات، هي ذات صلة أيضًا بنهج "السلطة الضريبية"، مع اختلاف أن إدارة الضرائب هي واحدة على الأقل من السلطات الإشرافية.

وفيما يتعلق بالتزام الإبلاغ، يجب أن تشرف وتراقب السلطة الضريبية أيضا بشكل فعال على امتثال الكيانات. فمما لا شك فيه أن انخفاض معدل الامتثال لالتزامات الإيداع يمكن أن يؤثر تأثيرًا كبيرًا على فعالية هذا النهج.

بالإضافة إلى ذلك ، كما هو موضح في نهج "الكيانات"، يجب أيضًا الإشراف على التزام الأشخاص الموجودين في سلسلة الملكية و/أو الأطراف الأخرى ذات الصلة بالمساهمة في تحديد وتحديث المعلومات عن المالك الحقيقي.

وفي سياق نهج "السلطة الضريبية"، يوصَى بأن تبلغ الكيانات السلطة الضريبية في حالة عدم الامتثال حتى تتمكن من اتخاذ تدابير الإنفاذ المناسبة.

كما أن المراقبة والإشراف في إطار هذا النهج يمكن أن يكونا "أسهل" نسبيًا بالمقارنة مع النُهُج الأخرى التي يكون الإشراف فيها من قِبَل السلطات الأخرى غير الضريبية، مثل أمين سجل الشركات أو البنك المركزي.

والسبب في ذلك أن التدقيق الضريبي والتفتيش على الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية هي أنشطة اعتيادية للسلطة الضريبية (بما في ذلك التحقق من المتطلبات القانونية ومتطلبات تحديد المالك الحقيقي).

لذلك، يجب أن تستخدم السلطة الضريبية صلاحياتها في الإشراف والإنفاذ (مثل الفحص المكتبي والتدقيق الميداني والتحقيقات) لضمان الامتثال، ولكن أيضا لتثقيف الكيانات وتوعيتها بالتزاماتها (انظر التدابير الوقائية المذكورة في

الجدول رقم (٨): المعايير الرئيسية والصعوبات التي تؤثر في فعالية نهج "السلطة الضريبية"

	المعايير الرئيسية	الصعوبات
التغطية والنطاق	• يجب أن يكون على جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية التزامٌ بتحديد مالكيها الحقيقيين، والحفاظ على تلك المعلومات وإيداعها لدى السلطة الضريبية. وينبغي أن يشمل هذا الالتزام جميع الكيانات ذات الصلة، بما في ذلك الكيانات الخاملة. وينبغي أن ينطبق هذا الالتزام بغض النظر عن الوضع الضريبي للكيانات.	• قد لا يشمل نطاق الإطار القانوني جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية. على سبيل المثال، قد تكون الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية غير الخاضعة للضريبة (مثل: الصناديق الاستئمانية غير الخاضعة للتنظيم)، والشركات المعفاة من الالتزام بتقديم إقرار ضريبي، أو في ظل أنظمة ضريبية مبسطة، غير ملزَمة بإبلاغ السلطة الضريبية. وقد يمثل انعدام مراقبة الكيانات الخاملة مشكلة أيضا.
تحديد الالتزامات	• ضرورة توافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب. • التزام الأشخاص الاعتبارية والترتيبات بتحديد مالكيها الحقيقيين باتباع تعريف ومنهجية تتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب، والتحقق من المعلومات. • الالتزام بتحديث هذه المعلومات في حالة التغيير. • التزام الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة بالمساهمة في عملية التحقق الخاصة بالكيانات، بتوفير المعلومات والمستندات الداعمة. وينبغي أيضا أن تُطالب بإبلاغ الكيان بأي تغييرات في مالكيها أو السيطرة عليهم. • التزام الكيانات بالإبلاغ عن تخلف الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة عن تقديم المعلومات والمستندات المطلوبة لتحديد هوية مالكيها الحقيقيين والتحقق منها وتحديثها. • التزام الأوصياء ومديري الترتيبات القانونية بالتسجيل لدى السلطة الضريبية لضمان الإشراف المناسب على التزاماتهم المتعلقة بالمالك الحقيقي. • التزام الكيانات بإيداع المعلومات عن المالك الحقيقي ورقم حساب مصرفي ذي صلة لدى السلطة الضريبية عند إنشاء الكيان، وسنويًا وفي كل مرة يحدث فيها تغيير.	• عدم توافق تعريف ملكية المستفيد الحقيقي أو منهجية تحديد المالكين الحقيقيين بشكل تام مع توصيات مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب. • احتمالية أن يكون تحديد المالك الحقيقي مطلبًا جديدًا لمعظم الكيانات والترتيبات القانونية، لذلك قد لا يكون لديها الخبرة والمعرفة لتحديده على نحو دقيق يتوافق مع المعيار، لا سيما في حالات سلاسل الملكية المعقدة. • انعدام أو نقص التدريب والمبادئ التوجيهية الملزمة بشأن آليات وإجراءات تحديد المالكين الحقيقيين (مثل: السلسلة التعاقبية وتعريف شركات التضامن والصناديق الاستئمانية). • وجود قصور في الالتزام بتحديد المعلومات عن المالك الحقيقي والتحقق منها وتحديثها والاحتفاظ بها وإيداعها. • عدم وجود أحكام لتسهيل الامتثال لمتطلبات تحديد المالك الحقيقي، خاصةً في حالة الهياكل المعقدة (أي عدم وجود أو عدم كفاية الالتزامات المفروضة على الأشخاص الموجودة في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة للمساهمة في تحديد المالك الحقيقي والتحقق من معلوماته وتحديثها). • عدم تسجيل مديري الترتيبات القانونية مما قد يؤدي إلى غياب الإشراف عليها. • غياب أو نقص الأحكام اللازمة للإبلاغ بالمعلومات عن المالك الحقيقي إلى السلطة الضريبية.

خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

	المعايير الرئيسية	الصعوبات
المراقبة والإشراف	• الاستخدام الكامل لصلاحيات السلطة الضريبية في شأن التفتيش والإنفاذ (التدقيق والتحقيق وما إلى ذلك) لإجبار الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية على الامتثال لالتزاماتها المتعلقة بالمالك الحقيقي، واتخاذ إجراءات الإنفاذ في أحوال عدم الامتثال. ويجب أن تتحقق السلطة الضريبية من دقة المعلومات المودعة. • ينبغي لسلطات إنفاذ القانون الأخرى، التي لديها إمكانية الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة الضريبية، أن تبلغ السلطة الضريبية بأي تناقض تجده في أنشطة الكيانات. • تنفيذ التوجيهات والتدابير الوقائية والتوعوية لتثقيف الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية بشأن التزاماتها المتعلقة المالك الحقيقي..	• عدم كفاية التنظيم والموارد لدى السلطة الضريبية لفرض الامتثال الصارم على الكيانات الآتية: • الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، بما في ذلك الكيانات الخاملة، • الأشخاص الموجودين في سلسلة الملكية والأطراف ذات الصلة، • مدير الترتيبات القانونية، وقد يؤدي هذا إلى عدم كفاية الإنفاذ والإشراف، وكذلك إلى عدم اكتمال المعلومات وعدم دقتها وتحديثها.
الوصول إلى المعلومات	• ينبغي أن تتاح لسلطات إنفاذ القانون الأخرى إمكانية الوصول إلى المعلومات حول المالك الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة الضريبية.	• وصول سلطات إنفاذ القانون الأخرى إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، التي تحتفظ بها السلطة الضريبية، غير محدد ومذكور بوضوح في التشريع، أو أن الالتزام بالسرية الضريبية لا يسمح بهذا الوصول. • الالتزامات المهنية والالتزامات بالسرية واسعة النطاق، دون وجود استثناءات كافية، قد تحول دون وصول سلطات إنفاذ القانون والسلطات الإشرافية إلى المعلومات عن المالك الحقيقي، وتعيق الإشراف الفعال على التزامات الكيانات.

نهج "السجل المركزي"). ويجب أن تفحص إدارة الضرائب أيضًا المعلومات المُقرّ بها، وأن تقارنها مع المعلومات الأخرى التي لديها ومع المعلومات التي تحتفظ بها المصارف على نهج قائم على المخاطر.

ومع ذلك، يتطلب هذا النهج تنظيمًا مناسبًا داخل السلطة الضريبية لفرض الامتثال الصارم للالتزامات الضريبية وتلك المتعلقة بالمالك الحقيقي (تدريب المدققين وغيرهم من مسؤولي الضرائب، ومستوى الموارد المخصصة للامتثال، والموارد البشرية والمالية المخصصة للبنية التحتية، وما إلى ذلك).

يجب أن تُخطر سلطات إنفاذ القانون الأخرى أيضًا السلطة الضريبية بأي تناقض مع المعلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها، والتي تجدها في أثناء القيام بأنشطتها الخاصة.

ويجب أن تتخذ السلطة الضريبية إجراءات الإنفاذ في حالات عدم الامتثال (عدم التحديد أو التحقق أو التحديث أو الاحتفاظ بسجل للمالكين الحقيقيين، والتخلف عن الإقرار، والإقرار المتأخر، والإقرار الكاذب، وما إلى ذلك)، بما فيها العقوبات الإدارية والمالية والجنائية التي يمكن أن تؤدي في النهاية إلى حل الكيان.

ويجب أن تُطبَّق العقوبات ليس فقط على الكيان ومديريه، ولكن أيضًا على المالكين و/أو الأطراف ذات الصلة، وأي شخص آخر موجود في السلسلة الملكية، إذا تخلفوا عن الامتثال لالتزامهم بتقديم المستندات الداعمة لتحديد المالك الحقيقي.

الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي

إن استخدام النهج الضريبي يمكن أن يسهل الوصول في الوقت المناسب إلى المعلومات عن المالك الحقيقي لأنها ستكون مجمعة مركزيًا في مصدر واحد، دون الحاجة إلى تحديد حائز المعلومات وطلبها من الكيان نفسه أو من شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

بالإضافة إلى السلطة الضريبية، يجب أن يكون لدى سلطات إنفاذ القانون الأخرى إمكانية الوصول إلى المعلومات عن المالك الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة الضريبية. ويجب أن يكون الوصول المباشر مقرونًا بالالتزام بالسرية، ولكن إذا كان من الممكن تنظيم الوصول عند الطلب، فهذا أيضًا احتمال قابل للتطبيق. وينبغي أن ينص التشريع بوضوح على إمكانية الوصول إلى المعلومات.

ومن شأن الالتزامات المهنية والالتزامات بالسرية واسعة النطاق، دون استثناءات كافية، أن تحول دون وصول السلطة الضريبية وغيرها من السلطات ذات الصلة إلى سجلات الكيانات بشأن المعلومات عن المالك الحقيقي، وأن تحول دون الإشراف الفعال على التزامات الكيانات. لذلك، ينبغي ألا تسري قواعد الالتزامات المهنية والسرية هذه في مواجهة سلطات إنفاذ القانون والسلطات الإشرافية، ولا سيما إدارة الضرائب.

دراسات حالات

في سياق مراجعة الأقران في المنتدى العالمي، كانت بعض الولايات القضائية وقت مراجعتها تعتمد على نهج "إدارة الضرائب". ويوضح المربع رقم (١٦) مثالاً على الولايات القضائية المصنفة "ممتثلة مع متطلبات العنصر A.1 من الشروط المرجعية لعام ٢٠١٦.

الخلاصة والدروس المستفادة من تنفيذ إطار عمل معني بملكية المستفيد الحقيقي

في حين أن المنتدى العالمي لا ينص على أي نَهجٍ أو نُهُجٍ معينة، فإنه يتطلب من الولايات القضائية أن يكون لديها نظامٌ/أنظمة قائمة تضمن توافر المعلومات عن المالك الحقيقي عن جميع الكيانات والحسابات المصرفية والوصول إلى هذه المعلومات من قبل السلطة الضريبية.

وتتعلق الصعوبات الرئيسية في شأن المعلومات عن المالك الحقيقي، في مراجعة النظراء في المنتدى العالمي، أساسا بتوافر المعلومات عن المالك الحقيقي لجميع الكيانات. ولكي يكون كل نهج لتنفيذ متطلبات تحديد المالك الحقيقي فعالًا، هناك بعض الشروط الرئيسية التي يجب استيفاؤها:

المربع رقم (١٦): تنفيذ متطلبات تحديد المالك الحقيقي بالاعتماد على نهج "إدارة الضرائب"

أيرلندا – ممتثلة لمتطلبات العنصر A.1

في أيرلندا، تتاح المعلومات عن المالك الحقيقي من خلال مزيج من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (حيث ينخرط أي شخص اعتباري أو ترتيب ذي صلة في علاقة عمل مع شخص ملزَم ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء) وقانون الضرائب. بالإضافة إلى ذلك، استحدثت أيرلندا سجلا مركزيا للمعلومات عن المالكين الحقيقيين، ولكن عند إجراء المراجعة كان حديثًا جدا بحيث لم يمكن تقييم تنفيذه.

يتطلب قانون الضرائب من جميع الشركات المقيمة في أيرلندا للأغراض الضريبية تقديم الإقرار الضريبي للشركات (CT1) كل عام. ويجب على الشركات المغلقة (الشركات المقيمة في أيرلندا والتي يسيطر عليها خمسة مشاركين أو أقل، أو التي يسيطر عليها أي عدد من المشاركين الذين هم أعضاء مجلس الإدارة) أن تُضمِّن تفاصيل مالكيها الحقيقيين في هذا الإقرار الضريبي السنوي. والغالبية العظمى من الشركات في أيرلندا هي شركات مغلقة (٩١٪ من الشركات مشمولة بالتزام تقديم الإقرار الضريبي السنوي).

تخضع لضريبة الدخل الصناديق الاستئمانية المحلية والأجنبية، التي لها وصي مقيم في أيرلندا (سواء كان مهنيًا أم لا)، في شأن الدخل الذي حققه الصندوق في جميع أنحاء العالم. ويجب على الصناديق الاستئمانية التي تقيم في أيرلندا، أو تلك التي تحوز ممتلكات عقارية موجودة في أيرلندا، أن تُسجَّل مع إدارة الضرائب الأيرلندية. ويجب على الصندوق الاستئماني أن يقدم إقرارًا ضريبيًا فيما يتعلق بأي سنة يحقق فيها الصندوق أي دخل أو ربح، أو يقوم فيها بأي توزيع للأرباح، أو يستحوذ في أثنائها على أية أصول جديدة، ويجب أيضًا أن يحدد الموصي والأوصياء والمستفيدين.

يقوم برنامج التدقيق والامتثال الضريبي في أيرلندا على أساس المخاطر وذلك باستخدام نظام تحليل مخاطر الإيرادات (REAP)، الذي يحدد الحالات المناسبة للتدخل في شأن الامتثال. وهو نظام قائم على قواعد ويتضمن عددًا من هذه القواعد التي تستهدف، على وجه التحديد، الشركات المغلقة التي يُطلب منها جمع المعلومات عن المالك الحقيقي وإبلاغها إلى إدارة الضرائب الأيرلندية. وعلى وجه الخصوص، غالبًا ما تثير المعاملات المعقدة أو حالات الاشتباه في الغش أسئلة من المدققين حول ملكية الشركة وهيكلها.

المصدر: Ireland's peer review report، 2017 (الجولة الثانية)، متاح عبر هذا الرابط: www.oecd-ilibrary.org/taxation/global-forum-on-transparencyand-exchange-of-information-for-tax-purposes-ireland-2017-secondround_9789264280229-en.

ملاحظة: هذا التحليل هو تحليل للوضع عند إجراء المراجعة، وقد لا يعكس بدقة الوضع القانون القائم في أيرلندا في وقت نشر مجموعة الأدوات هذه.

خيارات التنفيذ لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي

- **تعريف ملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية لتحديد المالك الحقيقي تتوافق مع معيار تبادل المعلومات عند الطلب.** إن وجود تعريف لملكية المستفيد الحقيقي ومنهجية لتحديد المالك يتماشيان مع المعيار لا يتوقف على اتباع نهج معين. ومع ذلك، إذا كانت الولاية القضائية تستخدم أكثر من نهج واحد لتحديد المالكين الحقيقيين، فيجب أن يكون هناك اتساق في التعريف والمنهجية عبر جميع النُهُج لضمان توحيد المعلومات.

- بالإضافة إلى ذلك، فعلى الولايات القضائية تقديم إرشادات لضمان أن عملية تحديد الهوية المتبعة تأخذ في اعتبارها الخصائص والهياكل المحددة لكل كيان ذي صلة (مثل الشركات وشركات التضامن والترتيبات القانونية الأجنبية).

- **تغطية كاملة لجميع الكيانات ذات الصلة داخل الولاية القضائية.** يجب أن تكون المعلومات عن المالك الحقيقي متاحة في شأن جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات ذات الصلة، بما في ذلك الكيانات الخاملة. ولضمان نطاق مناسب للإطار القانوني لتحديد المالك الحقيقي، يلزم أن تنظر الولايات القضائية في بعض الجوانب تبعا للنَهج/النُهُج المستخدمة.

  على سبيل المثال، يجب على السلطة القضائية، التي تقرر الاعتماد بشكل أساسي على نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، أن تضمن مطالبة دخول جميع الكيانات في علاقة مستمرة مع شخص ملزَم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (المؤسسات المالية و/أو الأعمال أو المهن غير المالية المحددة).

  وإذا لم يكن هذا هو الحال، أو لم يكن ذلك ممكنًا بسبب السياق الخاص للولاية القضائية، فيُنصَح باستكمال نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" بنهج آخر، مثل نهج "الكيانات" و/أو "السجل المركزي" و/أو نهج "السلطة الضريبية".

  ويجب الاعتناء في تقييم الأمور التي يمكن أن تؤثر في التغطية، على سبيل المثال: وجود كيانات خاملة أو غير خاضعة للضريبة، ووجود الصناديق الاستئمانية الأجنبية أو تلك غير الخاضعة لتنظيم و/أو انخفاض معدل الامتثال لالتزامات الإيداع، والظروف الأخرى ذات الصلة بالولاية القضائية التي يمكن أن تؤثر على التغطية بعناية عند النظر في النهج (النُهُج) للتنفيذ.

- **التزامات واضحة في شأن جمع المعلومات والإبلاغ عنها والتحقق منها وحفظها وتحديثها.** يجب أن تكون هناك متطلبات واضحة تشمل هذه الجوانب للأشخاص الملزَمة، سواء كانت من المؤسسات المالية أو الأعمال أو المهن غير المالية المحددة أو الكيانات نفسها.

  وفي النُهُج الأخرى بخلاف نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، يجب على الأشخاص الموجودين في سلسلة الملكية والأطراف الأخرى ذات الصلة المساهمة أيضًا في العناية التي تبذلها الكيانات للحفاظ على معلومات دقيقة ومحدَّثة عن المالكية الحقيقيين.

- **قوة المراقبة والإشراف.** يجب أن تشرف السلطات إشرافًا فعالاً على الامتثال لالتزامات تحديد المالك الحقيقي وإنفاذها بصرامة. وحتى إذا ما كان لدى الولاية القضائية إطار قانوني قائم ومتوافق مع معيار ملكية المستفيد الحقيقي، إذا كان الإشراف والمراقبة ضعيفين، فإن إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي ستكون عرضةً لخطر عدم الاكتمال وعدم الكفاية وعدم التحديث.

  يجب أن يكون نطاق الكيانات الخاضعة للإشراف (الأشخاص والكيانات الملزَمة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) مناسبًا، ويجب ألا تهمل الولايات القضائية الإشراف على الشركات الخاملة. ويجب تحديد مسؤوليات وصلاحيات الإشراف بوضوح، لا سيما بالنسبة للولايات القضائية التي تستخدم أطرًا تنظيمية مختلفة لتحديد المالك الحقيقي، وبالتالي قد يكون بها العديد من السلطات المشاركة في الإشراف.

  فعلى سبيل المثال: في البلدان التي لديها سجل مركزي، قد تكون مسؤولية جمع البيانات وحفظها واقعةً على السلطة المسؤولة عن السجل (مثل السجل التجاري، والسلطة الضريبية، والمصرف المركزي)، ولكن التحقق من دقة البيانات والإشراف العملي قد يكون من مسؤولية سلطة/سلطات أخرى لديها البنية التحتية والموارد اللازمة لتحقيق الامتثال الصارم وللقيام بنطاق أوسع من عمليات التفتيش، و/أو لديها خبرة أكبر في تدقيق هذا النوع من الالتزامات والإشراف عليه.

- **وصول السلطات المختصة إلى المعلومات عن المالك الحقيقي.** بغض النظر عن النَهج /النُهُج المستخدمة، وعمّن يعيَّن سلطةً إشرافية على التزامات تحديد المالك الحقيقي، وعمّن يجمع ويحفظ المعلومات عن المالك الحقيقي، يجب أن يكون لسلطات إنفاذ القانون، بما في ذلك السلطة الضريبية/السلطة المختصة بتبادل المعلومات للأغراض الضريبية، حق الوصول دائمًا إلى مصدر المعلومات عن المالك الحقيقي، سواء كانت في حوزة الأشخاص الملزَمين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو الكيانات نفسها أو لدى سجل مركزي.

الخاتمة

يطالب المنتدى العالمي الولايات القضائية بأن تضمن إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي في شأن جميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات ذات الصلة وكذلك عن الحسابات المصرفية، وأن تضمن حصول السلطات الضريبية على هذه المعلومات.

تعرض مجموعة الأدوات هذه النتائج الرئيسية والدروس المستفادة من مراجعات النظراء التي أجراها المنتدى العالمي حتى الآن. وبالبناء على هذه الدروس المستفادة، تعرض مجموعة الأدوات هذه خيارات التنفيذ الأربعة لضمان إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي بما يتوافق مع المعيار:

- نهج "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب": تحتفظ المؤسسات المالية والأعمال أو المهن غير المالية المحددة بالمعلومات عن المالكين الحقيقيين، وفقًا لالتزامات بذل العناية الواجبة تجاه العملاء بموجب إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛
- نهج "الكيانات": تحتفظ الكيانات نفسها بالمعلومات عن المالكين الحقيقيين؛
- نهج "السجل المركزي": تحتفظ سلطة عامة بسجل للمالكين الحقيقيين؛
- نهج "إدارة الضرائب": تحتفظ إدارة الضرائب بالمعلومات عن المالكين الحقيقيين.

لا يزال هذا المجال يمثل تحديًا للمنتدى العالمي وأعضاء بنك التنمية للبلدان الأمريكية، تتوفر المساعدة الفنية للولايات القضائية عند طلبها.

الملاحق

الملحق رقم (١): أداة تحليل فجوات الأدوات المحتملة بشأن تحديد المالك الحقيقي

ملاحظة: يمكن استخدام هذا الاستبيان المبسط لجمع المعلومات من جميع أصحاب المصلحة الحكوميين المعنيين، من أجل الحصول على صورة أولية للإطار القانوني الحالي للولاية القضائية، وتحديد الثغرات المحتمل وجودها فيما يتعلق بمعيار تبادل المعلومات عند الطلب بشأن ملكية المستفيد الحقيقي.

لكل سؤال أدناه، يُرجَى الرد بوصف مفصل، حسب الضرورة.

١. كيف تُعرّف ولايتك القضائية ملكية المستفيد الحقيقي؟

   أ. هل يتوافق التعريف مع تعريف مجموعة العمل المالي ومعيار تبادل المعلومات عند الطلب؟

   ب. هل يتضمن التشريع منهجيات لتحديد هوية المالكين الحقيقيين لكل من الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية؟

٢. هل تسري قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على جميع المؤسسات المالية، أو الأعمال أو المهن غير المالية المحددة، أو غيرها من الأشخاص الملزَمة؟ هل تتوافق مع توصيات مجموعة العمل المالي أرقام (١٠) و(١١) و(١٧) و(٢٢)؟ على سبيل المثال: صِف أية قواعد تتعلق ببذل العناية الواجبة تجاه العملاء، ومنهجية تحديد المالكين الحقيقيين، والحد الأدنى لتحديد حصة الملكية المسيطرة، وما إلى ذلك.

٣. هل تتطلب النُظُم إتاحة المعلومات عن المالك الحقيقي لجميع الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية ذات الصلة داخل ولايتك القضائية؟

٤. هل يجب الاحتفاظ بالمعلومات عن المالك الحقيقي في بلدك من قبل المؤسسات/الأشخاص التاليين؟ إذا كان الأمر كذلك، ففيمَ يتعلق بأي كيانات بعينها؟:

   أ. المؤسسات المالية المرخصة (مثل المصارف)؟

   ب. الصناديق الاستئمانية المرخصة/الخاضعة للتنظيم، ومقدمو خدمات الشركات؟

   ج. الصناديق الاستئمانية غير الخاضعة للتنظيم ومقدمو خدمات الشركات؟

   د. الكيانات نفسها؟

   ه. سجل مركزي؟

   و. إدارة الضرائب؟

٥. هل يجب أن تكون المعلومات عن المالك الحقيقي كافية وجرى التحقق منها وتحديثها بانتظام، وما المتطلبات والآليات للقيام بذلك؟

٦. ما متطلبات الاحتفاظ بالسجلات في شأن المعلومات عن المالك الحقيقي والمستندات الداعمة؟ هل يجب الاحتفاظ بالمعلومات لمدة لا تقل عن خمس سنوات بعد:

   أ. نهاية علاقة العمل أو إتمام المعاملة العرضية؛

   ب. تغيير المالك/المالكين الحقيقيين؛

   ج. إنهاء وظيفة مدير الترتيب القانوني؛

   د. توقف نشاط الشخص الاعتباري أو الترتيب القانوني؟

٧. ما المصادر التي يمكنك الوصول إليها لجمع المعلومات عن المالكين الحقيقيين من:

الملاحق

أ. الأشخاص الاعتبارية المسجلة في بلدك؟

ب. الأشخاص الاعتبارية المسجلة في بلد أجنبي مع وجود صلة كافية ببلدك؟

ج. الصناديق الاستئمانية (أو الترتيبات القانونية المماثلة) المسجلة في بلدك؟

د. الصناديق الاستئمانية (أو الترتيبات القانونية المماثلة) المسجلة في بلد أجنبي مع وجود/إقامة الوصي في بلدك؟

٨. هل تتمتع السلطات المختصة داخل ولايتك القضائية، ولا سيما السلطات المختصة لأغراض تبادل المعلومات عند الطلب، بإمكانية الوصول إلى المعلومات عن المالكين الحقيقيين بغض النظر عمّن هو حائز المعلومات؟

٩. ما المشاكل الرئيسية التي تواجهك في التحقيق في هيكل الملكية والمالك الحقيقي في شأن:

أ. الأشخاص الاعتبارية المحلية؟

ب. الأشخاص الاعتبارية العابرة للحدود؟

ج. الصناديق الاستئمانية المحلية (أو الترتيبات القانونية المماثلة)؟

د. الصناديق الاستئمانية العابرة للحدود (أو ترتيبات قانونية مماثلة)؟

١٠. هل يُسمح بترتيبات أسهم لحاملها أو أسهم اسمية، أو أي ترتيب آخر لوكالة؟ إذا كان الأمر كذلك:

أ. هل هناك آلية فعالة تسمح بالتأكد من المالك الحقيقي النهائي للأسهم؟

ب. ما هذه الآلية؟

١١. هل آليات ومسؤوليات الإشراف محددة بشكل كافٍ؟ ما أنشطة الإنفاذ التي تُجرَي فيما يتعلق بالتزامات تحديد المالكين الحقيقيين، وما الأهمية الجوهرية لتلك الالتزامات؟

أ. بواسطة المؤسسات المالية المرخصة (مثل المصارف)؟

ب. بواسطة الصناديق الاستئمانية المرخصة/الخاضعة للتنظيم ومقدمي خدمات الشركة؟

ج. بواسطة الصناديق الاستئمانية غير الخاضعة للتنظيم ومقدمي خدمات الشركة؟

د. بواسطة الكيانات نفسها؟

ه. بواسطة سجل مركزي ؟

و. بواسطة إدارة الضرائب ؟

١٢. هل يُدرَّب الأشخاص الملزمون داخل ولايتك القضائية على التزامات تحديد المالك الحقيقي (الأشخاص الملزَمون بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والكيانات القانونية و/أو السلطات العامة اعتمادًا على النهج الذي تنفذه الولاية القضائية) من خلال التدريب والمبادئ التوجيهية الملزِمة والنماذج والإرشادات وما إلى ذلك؟

الملحق رقم (٢): مصادر مفيدة

- مجموعة العمل المالي (2019)، *Best Practices on Beneficial Ownership for Legal Persons*، مجموعة العمل المالي، باريس، www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/Best -Practices-Beneficial-Ownership-Legal-Persons.pdf

- مجموعة العمل المالي (2012-2021)، *International standards on Combating Money Laundering and the Financing of Terrorism & Proliferation* مجموعة العمل المالي، باريس، فرنسا. متاح عبر هذا الرابط: www.fatf-gafi.org/recommendations.html

- مجموعة العمل المالي، Outcomes of the Plenary، 22 و 24 و 25 فبراير 2021. متاح عبر هذا الرابط: www.fatf-gafi.org/publications/fatfgeneral/documents/outcomes-FATF-plenary-February-2021.html

- Global Forum EOIR peer review reports، متاحة عبر هذا الرابط: http://www.oecd-ilibrary.org/taxation/global-forum-on-transparencyand-exchange-of-information-for-tax-purposes-peer-reviews_2219469x

- بنك التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2019)، *A Beneficial Ownership Implementation Toolkit*، متاحة عبر هذا الرابط: https://oe.cd/41V

- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/ مجموعة العمل المالي (2014)، *FATF Guidance, Transparency and Beneficial Ownership*, متاحة عبر هذا الرابط: https://oe.cd/41X

- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2017)، *Standard for Automatic Exchange of Financial Account Information in Tax Matters*، الطبعة الثانية، نشرات المنظمة، باريس. متاح عبر هذا الرابط: https://doi.org/10.1787/9789264267992-en

- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2016)، "Terms of Reference 2016" *in Exchange of Information on Request, Handbook for Peer Review 2016-2020*، متاح عبر هذا الرابط: https://oe.cd/41W

وتتوفر المزيد من المصادر، بما في ذلك وحدة التعلم الإلكتروني حول ملكية المستفيد الحقيقي التي طورها المنتدى العالمي ومصرف التنمية الآسيوي، متاحة عبر هذا الرابط: www.oecd.org/tax/transparency/resources/global-forum-e-learning.htm

لمزيد من المعلومات:

www.iadb.org

aaf-sectec@iadb.org

@the_IDB

لمزيد من المعلومات:

www.oecd.org/tax/transparency

gftaxcooperation@oecd.org

@OECDtax | #TaxTransparency